

الجزء الرابع

المحاور الأساسية للزراعة

الباب الأول

ماهية الزراعة المصرية

الفصل الأول

السمات الأساسية للزراعة وأهداف التنمية الزراعية

قد يكون من الأوفق ، ونحن نتناول كل جوانب الزراعة المصرية وسيرتها فى الماضى والحاضر والمستقبل ، أن نبين بوضوح سماتها ومواصفاتها الأساسية والتي تحدد الحقائق الآتية :

(١) رقعة زراعية ضيقة خلال السنوات الأخيرة بسبب نمو سكانى شديد ، لم يستطع التوسع الأفقى أن يلاحقه ، بحيث أصبحت البلاد تواجه اختلالا كبيرا بين الموارد الزراعية وبين عدد السكان الذين يعيشون على هذه الموارد أو يرتبطون بها ، وذلك على الرغم من الأراضى التى أستصلحت منذ الستينات .

(٢) وجود حيازات زراعية مفتتة ومبعثرة بصفة مستمرة نتيجة للتصرفات التى تتعرض لها الحيازة الزراعية ، سواء تلك التى يستثمرها مالكوها أو التى يؤجرونها للغير ، ومع هذه الظاهرة فإن المزارع تتصف بالقلة المحصولية ، نتيجة زراعة وحدات زراعية صغيرة ، الوضع الذى يعوق استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة والأساليب الاقتصادية .

(٣) لا تزال بعض الأساليب الزراعية تسير بطرق غير متطورة ، بعيدة إلى حد ما عن الأساليب العصرية ، وبعضها لا يزال يعتمد على جهد الإنسان والحيوان ، الأمر الذى يترتب عليه عدم كفاءة الاستثمار الزراعى وفق الموارد الزراعية وانخفاض

الربحية مما يتطلب تغييرا كبيرا فى غط هذه الأساليب بهدف تطويرها .

٤ (تتميز الزراعة المصرية ، بأنها أكثر الزراعات كثيفاً فى العالم ، حيث تتزاحم المحاصيل الزراعية داخل الدورة تزامناً شديداً ويؤدى بالتالى إلى استغلال ما يعادل مثل مساحة الرقعة المتروكة .

٥ (وجود تنافس محصولى شديد بين المحاصيل الإنتاجية ، حيث تتنافس المحاصيل التصديرية مع المحاصيل الغذائية ، وهما معا يتنافسان مع المحاصيل التى تلزم للتصنيع . وحتى داخل المجموعة الواحدة . . فإن المحاصيل اللازمة لإنتاج غذاء الإنسان تتزاحم مع محاصيل العلف اللازمة للماشية .

٦ (اقتراب بعض المحاصيل من الحد الأقصى للإنتاجية الزراعية ، فى حين ولا تزال محاصيل أخرى بعيدة عن هذا الحد بمراحل واسعة ، وربما كان هذا الوضع واضحا فى إنتاجية المحاصيل البستانية ، وفى إنتاجية المحاصيل الزراعية .

٧ (ضيق المجال لزيادة الإنتاجية فى بعض المناطق ، بسبب المشكلات والمعوقات التى تواجه نمو الاستثمار الزراعى وفى مقدمتها انخفاض خصوبة أراضيها بسبب ارتفاع مستوى الماء الأرضى أو النقص فى بعض مرافق التنمية الزراعية الأساسية .

٨ (لا تزال إنتاجية العامل فى الاستغلال الزراعى دون المعدل الاقتصادى السليم وتعتبر الطاقة البشرية التى تعمل فى الزراعة بعيدة عن حد الكفاءة الإنتاجية ، فضلا عن عدم تمتعها باستخدام متكامل للمعدات التكنولوجية الحديثة .

٩ (وجود نظام للإشراف الإدارى يحيط به كثير من التعقيدات ، حيث تتدخل الحكومة فى كثير من مراحل الإنتاج ، ومراحل التسويق والتوزيع ، وهذا التدخل يؤدى إلى القلق والاضطراب فى القطاع الزراعى ، ويبدو ذلك بشكل جاد فى المحاصيل التى يلزم الزراع بتوريدها للحكومة ومؤسساتها كليا أو جزئيا ، و التى تتناقص مع المحاصيل المحررة من حصص التوريد ، وإن كان هذا الوضع قد تناوله كثير من عوامل التطوير فى السنوات الأخيرة .

١٠ (استمرت الزراعة المصرية منذ الستينات ، خاضعة لكثير من عوامل التدخل الحكومى ، فى تسعير المحاصيل وفى تحديد التركيب المحصولى ، وفى تكوين مؤسسات وهيئات حكومية وتعاونية تعتبر جميعها أدوات للتوجيه الحكومى .

وقد استمرت التنمية الزراعية لفترة طويلة تسير فى نطاق تخطيط مركزى ، يتمشى مع قواعد ومبادئ النظام الاشتراكى حسبما تقضى به أحكام الدستور ، أما فى الوقت الحالى فإن فلسفة قطاع الزراعة ، أصبحت تقوم على التخطيط التوجيهى أو ما يطلق عليه أحيانا التخطيط التأشيرى ، وفى نطاق هذا النظام تقوم وزارة الزراعة بتوجيه الزراع وإرشادهم وذلك وفقا لقواعد ومبادئ نظام الاقتصاد الحر ، الذى يستند بصفة أساسية إلى استثمار واسع لوحداث وأفراد القطاع الخاص والذى أصبح منذ بداية التسعينات السمة الأساسية لقواعد ومبادئ التنمية الزراعية .

ومما لا شك فيه أن التخطيط السليم ، والتطبيق الجيد لأهداف التنمية الزراعية يمكن أن يحقق معدلات عالية للنمو والعكس صحيح أيضا ، على أن يؤخذ فى الاعتبار ، أن أهداف التنمية وأساليبها ، بحيث أن تستهدف دائما راحة الفلاح وتقدمه ورفاهه ، مع تقدير مكانته داخل المجتمع ، وأن يشعر بكيانه ووجوده بين سائر المواطنين وأمام كل سلطات الدولة وهيئاتها .

أهداف التنمية الزراعية :

التنمية الزراعية دعامة أساسية فى بناء النهوض والتقدم ، ويجب أن تحقق هذه التنمية أهدافها الرئيسية فى الوفاء بحاجات المجتمع ، ونوجزها فى النقاط الأربعة الرئيسية التالية :

أولا : توفير الموارد الغذائية بالكم ، والكيف للسكان ، الذين يتزايد عددهم وحجم معدل استهلاكهم ، وثمة ارتباط شديد بين حجم الإنتاج الزراعى ومكوناته وبين مستوى توفير الغذاء للناس كافة وزيادة الكميات المتاحة معه ، وتوفير احتياجاتهم منها .

وتبرز أهمية هذا الهدف وضرورة مواجهته بكل الأساليب والإمكانيات فى وجود فجوة غذائية كبيرة ، على أن يؤخذ فى الاعتبار أن - الإستهلاك الحالى يمثل ما هو متاح من سلع غذائية ، ولا يمثل ما يجب توفيره منها ، أو ما يسد الحاجة بالمستوى الغذائى المتكامل .

ثانيا : توفير أكبر قدر من السلع التى تلزم للصناعة ودفع عملية التنمية الصناعية كركن هام من أركان التنمية الشاملة للبلاد ، ويتحمل القطاع الزراعى واجبا أساسيا فى نمو القطاع الصناعى ودعمه ، خاصة بالنسبة للصناعات الأساسية للبلاد مثل صناعة الغزل والنسيج ، التى يعتمد معظم إنتاجها على محصول القطن ، كما يوفر الإنتاج الزراعى ما يلزم لكثير من الصناعات الغذائية الأساسية مثل صناعة السكر والزيت والنباتية والجلود ، وصناعة حفظ الأغذية والألبان ويعمل فى هذه الأنشطة ما يزيد عن مليونى عامل ، يتزايد عددهم سنويا .

ثالثا : توفير حجم مناسب ومتزايد من السلع التصديرية ، والعمل فى نفس الوقت على خفض وارداتنا من هذه السلع وذلك بهدف تحسين الميزان التجارى للدولة ، وعلى أن يؤخذ فى الاعتبار أن الإنتاج الزراعى لا يزال يمثل القسم الأكبر من صادراتنا ، بعد استبعاد الصادرات البترولية وأن المنتجات الصناعية المصدرة يعتمد قسم كبير منها على الخامات والموارد الأولية الزراعية . وقد أصبح نمو الصادرات فى الوقت الحاضر ضرورة حتمية لمواجهة مشكلاتنا الاقتصادية التى أخذت فى التصاعد خلال السنوات الأخيرة .

رابعا : توفير فرص واسعة ومتزايدة للعمل الزراعى وعلى طول مراحل الإنتاج والإعداد للأسواق بحيث تستوعب الطاقات البشرية الحالية وتلك التى تدخل سوق العمل سنويا ولا يزال الكثير منها يعتمد على التنمية الزراعية ، بشقيها الرأسى والأفقى وهناك أعداد كبيرة من قوة العمل لاتزال عاطلة .

الفصل الثانى

التركيب المحصولى

ونعنى بالتركيب المحصولى المساحات التى تستهدف الدولية زراعتها من المحاصيل الزراعية المختلفة ، ومناطق زراعتها والأصناف التى تزرع من كل محصول فى نطاق دورات معينة ، ووفق مواعيد زراعية محددة ، وفى التوقيت المناسب لها ، مع تتابع زراعة هذه المحاصيل فى دورات زراعية منتظمة ومرتبطة بشكل يحقق أقصى حد من الكفاءة الإنتاجية للاستثمار الكامل لكل مواردنا الزراعية المتاحة للاستثمار .

ومما لاشك فيه أن التخطيط السليم والتطبيق العلمى للتركيب المحصولى يمكن أن يحقق معدلا عاليا للتنمية الزراعية والعكس صحيح أيضا . ومن الملاحظ أن التركيب المحصولى الذى يجرى تطبيقه ، بدأ تنظيمه مع بداية الستينات ، حيث تدخلت الدولة - تدخلا مركزيا - فى تحديد المساحات المخصصة لإنتاج المحاصيل الرئيسية وعلى الأخص بالنسبة لمحاصيل القطن والقمح والأرز والقصب . وقد شهدت تلك الفترة احتكار الدولة لتسويق هذه المحاصيل ، وإلزام الزراع بتقديم كامل الإنتاج وجزء منه إلى مراكز التجميع طبقا لأسعار معينة تحددها الدولة وذلك من خلال نظام أطلق عليه تجاوزا التسويق التعاونى .

ومن المعلوم ، أن آثار التركيب المحصولى ، ليست قاصرة على القطاع الزراعى فحسب ، بل تنعكس آثاره أيضا على غيره من القطاعات ، فقطاعات الصناعة على سبيل المثال ، تنعكس عليها وفرة الإنتاج الزراعى ، والتى تعتبر خاماته الدخل الأساسى لكثير من الصناعات . كما أن قطاع الصناعة مسئول فى الوقت ذاته ، عن توفير مستلزمات الإنتاج للقطاع الزراعى كالأسمدة والمبيدات والآلات . وكذلك ينعكس أثر زيادة الإنتاج الزراعى وتنوعه على قطاع النقل والتخزين . وهو مطالب أيضا بزيادة طاقته بما يمكنه من نقل وتخزين مستلزمات الإنتاج على النحو الذى يضمن وصولها للزراعى فى الوقت المناسب وبالكميات اللازمة . كما أن التركيب المحصولى ومكوناته ومنتجاته كلها ، ذات تأثير مباشر على

القطاعات الأخرى كقطاع التجارة الداخلية والتجارة الخارجية .

وعلى امتداد السنوات الماضية كانت أسعار المحاصيل التى تعود على الزراع أقل كثيرا مما يجب أن يحصلوا عليه فى ضوء ارتفاع تكاليف الإنتاج ، وفى نطاق الأسعار العالمية ، ولقد كان الهدف من ذلك دعم الدولة للمستهلك ، وسار ذلك بطبيعة الحال على حساب المنتج الزراعى . وقد انعكس ذلك كله على اتجاهات الزراع فى استخدام الرقعة المنزرعة بما يحقق الربحية الاقتصادية من وجهة نظر المزارع والدولة ، التى تعتمد على مبدأ الميزة النسبية وفقاً للأسعار العالمية ، مما أدى إلى التوسع فى إنتاج محاصيل مثل البرسيم والخضر والفاكهة باتساع لا يحقق المصلحة القومية ، وحسن استثمار الموارد والطاقات الزراعية .

ولقد امتد أثر ذلك لسنوات طويلة فى وجود فروق كبيرة فى ربحية المحاصيل من وجهة نظر كل من الزراع من جانب والدولة من جانب آخر فظهرت فجوة بين الجانبين بسبب انعدام أو ضعف الحافز الإيجابى لدفع الزراع نحو خدمة محاصيلهم بكفاءة عالية ؛ فتجنبوا زراعة المحاصيل الرئيسية التى تحتكر الدولة تسويقها ، وتلزمهم بتسليم حصص منها هروبا من هذا الإلزام وأبرز مثال على ذلك محصول القطن ، فكانت الدولة تقرر زراعة مساحة معينة وتوريد الإنتاج كله بسعر تحدده يقل كثيرا عن قيمته الاقتصادية ، وعن أسعاره فى الأسواق العالمية مما دفع الزراع إلى التهرب من زراعته باعتباره محصول الدولة ، وهى صاحبة المصلحة فيه وقد تسبب ارتفاع ربحية محاصيل الأعلاف والخضروات والفاكهة مقارنة بالمحاصيل الأخرى فى اتجاه الزراع نحو التوسع فى زراعتها دون مبرر اقتصادى قومى يدفعهم لذلك .

وقد عكست تلك الأوضاع تأثيرها السلبي على إنتاجية الفدان من المحاصيل الإلزامية التى تحدد الدولة أسعارها ، فقل اهتمام الفلاح بها فتدهور إنتاجها وساءت صفاتها .

ويمكن القول إجمالاً ، أن التركيب المحصولى خلال السنوات الماضية ، قد تناولته عوامل شد وجذب بين طرفين أساسيين : الأول هو الدولة التى تسعى لتخطيط هذا التركيب لتحقيق المصلحة العامة ومصلحة الزراع . وإن كانت تراعى مصلحة الدولة بدرجة أكبر من مصلحة الأفراد . والطرف الثانى : هو الزراع الذين يسعون لتطبيق تركيب محصولى يحقق مصلحتهم الخاصة التى يغلبونها دائما على المصلحة القومية .

القواعد الأساسية لتنظيم التركيب المحصولي :

من المفروض أن يحقق التركيب المحصولى ، أقصى حد من الكفاءة الإنتاجية للموارد

التي تستثمر فى الزراعة وأن يراعى مصلحة المنتجين من ناحية والمصلحة العامة من ناحية أخرى ، وحتى يمكن تحقيق هذه الغايات فمن المفروض عند تخطيطه وتطبيقه ، أن تؤخذ القواعد الآتية فى الاعتبار :

١) تحقيق أكبر قدر من التوازن بين الاستخدامات الاستثمارية للموارد الأرضية والمائية المحدودة . وطالما كان هناك تنافس بين الإنتاج الغذائى للإنسان وإنتاج الغذاء للماشية من ناحية ، وبين هذين النوعين من الإنتاج وأهداف الإنتاج للتصنيع والتصدير من ناحية أخرى ، فإن الأمر يتطلب عند تخطيط التركيب المحصولى ، ملاحظة تحقيق أكبر قدر من التوازن بين هذه الأهداف كلها وبذلك يتحقق أكبر قدر من المكاسب الاقتصادية للمجتمع .

٢ - تحقيق التوازن بين العرض والطلب وفقا للأغاط الاستهلاكية واحتياجات الاستهلاك المحلى من الغذاء والاستخدامات الأخرى وعلى أن نلاحظ دائما أن الاستهلاك الغذائى أصبحت له أهمية فى تحقيق حاجة الناس من الغذاء مع التركيز على حاجات الطبقات الشعبية بصفة خاصة .

٣) من الأوفق أن يوفر التركيب المحصولى ومكوناته حجما معينا من السلع الزراعية الأساسية ، يضمن للدولة حد الأمان مع تحقيق فائض منه ، إذا كان ذلك مطلوبا بالنسبة لسلع تصديرية معينة مثل القطن والأرز والبصل والبطاطس .

٤) ضرورة الاهتمام بالهيكل السعري للمحاصيل بشكل يحقق أرباحا مجزية للزراع كمنتجين وحائزين للأراضى الزراعية وبما يحفزهم على تطبيق التركيب المحصولى الذى تخطط له الدولة تخطيطا توجيهيا بصفة أساسية ، وتستهدف تحقيقه ، وهذا أمر ميسور طالما شعر هؤلاء جميعا بأن مصلحتهم المادية تتحقق بموجب هذه الأسعار المتاحة فى الأسواق .

٥) تحديد الدورة الزراعية بالوضع الذى يلائم طبيعة الأراضى وظروفها ، فلكل أرض زراعية وتربتها محاصيل ثلاثتها وتتوافق مع طبيعتها وتركيبها ، كما ينبغى - بنفس القدر من الأهمية - مراعاة الظروف البيئية والمناخية لكل منطقة .

٦) من الضرورى ملاحظة مبدأ الميزة النسبية عند وضع التركيب المحصولى بحيث يمكن تحديد مساحات المحاصيل وموقعها فى المنطقة وفى الدورة ، مرتبطا

بالإنتاجية التي يعطيها المحصول المتزرع والعائد الاقتصادي منه .

٧ (مراجعة نظم الدعم فى ثمن المحاصيل وفى مستلزمات الإنتاج ، حيث أن ثمة ارتباط قويًا بين التركيب المحصولي وبين مستوى هذا الدعم ، فضلاً عن أنه يؤثر تأثيراً مباشراً فى استخدام المحاصيل ومستلزمات الإنتاج المدعمة من الدولة ، وقد نذكر فى هذا الصدد استخدام المبيدات فى مقاومة آفات محصول القطن ، الأمر الذى أحدث تأثيراً على إنتاجية المحصول ، وعلى الظروف البيئية المحيطة بإنتاجه فى السنوات الأخيرة .

٨ (ضرورة مساندة التركيب المحصولي واستقراره بالأراضى القديمة عن طريق تنظيم استغلال الأراضى الجديدة بحيث يتكامل كل منهما مع الآخر مع التركيز على دخول مساحات من الأراضى الجديدة إلى حيز الاستغلال الزراعى بمستوى اقتصادى فى أسرع وقت ، مع ضرورة أن يقتصر التركيب المحصولي على المساحات المحصولية ذات الإنتاجية المرتفعة والمجزية .

٩ (ضرورة التنسيق الكامل بين الزراعة على طول مراحلها وبين الري ومقنناته ، وأن تدخل الزراعة فى دائرة الأولويات بتنظيم عمليات تدبير موارد مائية والفترة الزمنية للمناوبات ، بما يحقق خدمة الإنتاج وأهدافه .

١٠ (تعتبر التعاونيات الزراعية ، عاملاً أساسياً فى تنفيذ التركيب المحصولي وتخطيطه عن طريق هذه الوحدات كما يمكن التعرف على وجهات نظر الزراع ودراسة احتياجاتهم ومشكلاتهم عن طريقها ، كما يمكن تنفيذ الدورة الزراعية على مستوى زمام كل جمعية بواسطة التعاونيات فى القرى . ومن هنا كان من الضروري التركيز على البنيان التعاوني وترشيده ورفع مستوى كفاءته المادية والفنية والتنظيمية حتى يمكن الاطمئنان إلى تنفيذ التركيب المحصولي ومكوناته تنفيذاً كاملاً ورشيداً .

١١ (تنظيم عملية التسويق محلياً وخارجياً ، ذلك ان محصلة الإنتاج هو تسويقه بسعر مجز وبطريقة ميسرة ، فإذا لم يتح له ذلك الوضع فإنه يتعرض لخسارة من ناحية ، مع العزوف عن زراعته فى السنة التالية وعدم الالتزام بقواعد الدورة الزراعية والتركيب المحصولي من ناحية أخرى .

١٢) توفير مستلزمات الإنتاج الزراعى من تقاؤ وبذور وأسمدة ومبيدات ومعدات حتى تتحقق اهداف الإنتاج بمستوى عالٍ من الكفاءة ، وهذا بطبيعة الحال يمكن الوصول اليه طالما توافرت للزراع وسيلة للحصول على هذه المستلزمات بالكم المناسب وبالسعر المناسب وفى التوقيت المناسب .

١٣) النهوض بالإنتاج الحيوانى ورفع كفاءته الإنتاجية ، ذلك ان التركيب المحصولى يضم أكثر من مليونى فدان تزرع برسيما كل سنة ومن الواجب الاهتمام بإنتاجية الماشية عن طريق حسن استخدام هذه المساحة التى تضغط بشدة على التركيب المحصولى ويلزم الهبوط بها لصالح محاصيل زراعية شتوية اخرى .

١٤) من الأهمية بمكان - بل ومن الضرورى - إشراك الزراع على مستوى كل قرية فى إعداد وتخطيط التركيب المحصولى لها ، وهذا يستلزم اقتناعهم به وبحيث يكون معبرا عن آمالهم ورغباتهم من حيث المحاصيل التى يزرعونها . وقد أصبح هذا واجبا أساسيا فى نطاق التخطيط التوجيهى الذى تسلكه البلاد حاليا ومستقبلا .

الإطار العام للتركيب المحصولى :

من المبادئ الأساسية للتركيب المحصولى أنه يتسم بالمرونة الكاملة ، وانه ليس أطراً أو قوالب جامدة ، بل يمكن تطويره بسهولة ويسر تبعاً لتطور الظروف الاقتصادية ومتغيرات الظروف الزراعية والبيئية ، ولهذا فإن التركيب المحصولى غالباً ما يكون قصير المدى ، فى نطاق محددات معينة ، على ان يؤخذ فى الاعتبار دائماً مرونة التحرك فى نطاق هذه المحددات ، لتحقيق أقصى حد من العائد للمصلحة الفردية والقومية معاً .

ومن الاوفق ان يكون للتركيب المحصولى إطار عام يحيط به ويحدد مكوناته الأساسية وهذا الإطار العام يمكن ان يركز على المحاور الأساسية التالية :

أولاً : زراعة محصول القطن باعتباره محصولاً أساسياً فى التركيب المحصولى لما يتميز به من مزايا اقتصادية وإنتاجية حيوية وهامة ، مع التركيز على زراعة الأقطان طويلة التيلة فائقة الجودة وزراعتها فى أكثر المراكز الإدارية ملائمة لها من حيث المناخ والتربة وبحيث ينتج كميات كافية تفى بحاجة التصنيع المحلى والتصدير المناسب للأسواق الأجنبية ويمكن أن تتجه السياسة الزراعية نحو زراعة اصناف قصيرة العمر بعد ثبوت نجاحها وصلاحياتها من ناحية الاستخدام المحلى للتصنيع وذلك بما يحقق

سرعة نضجها وقلة احتياجها من مياه الري كما يحقق معدلا للتكثيف الزراعى بدرجة مرتفعة .

ثانيا : زراعة مساحة من محاصيل الحبوب تحقق أكبر حد من الاكتفاء الذاتى مع التركيز على محصول القمح والذرة الرفيعة والذرة الصفراء وذلك لضمان حد أدنى من الأمن الغذائى وتقليل حجم الواردات من هذه الحبوب . وهذا يتطلب التركيز على الأصناف ذات الكفاءة الإنتاجية العالية ، وتوفير الإمكانيات المادية التى تلزم لتحقيق مستوى عال من الانتاج مع الاتجاه نحو تجميع المحصول فى مساحات متسعة من أجل تيسير استخدام المكنة الزراعية فى خدمة المحصول وحصاده .

ثالثا : زراعة مساحة من محصول العلف الشتوى والصبفى فى حيز مناسب دون المبالغة فى اتساعها لان ذلك سيكون على حساب محاصيل الحبوب الشتوية وبنجر السكر ومثال ذلك هبوط مساحة القمح والفاول والعدس فى السنوات الأخيرة ، بشكل ترتب عليه اتساع الفجوة ونقص كمياتها على الرغم من أهميتها بالنسبة للاستهلاك الغذائى وعلى أن تتجه أيضا الى التركيز على رفع الكفاءة الإنتاجية لمحاصيل العلف الأخضر والإعلاف المركزة .

رابعا : زراعة مساحات كبيرة من محاصيل الحبوب فى الاراضى القديمة والجديدة ومحاولة التوسع فيها حيث إنها لا تزال تمثل أقل حيز فى التركيب المحصولى ولا يزال إنتاجها يمثل حيزاً صغيراً من احتياجاتنا الغذائية . وقد أصبح الأمر يستلزم التوسع فى زراعتها ، مع ملاحظة أن إنتاج محاصيل الحبوب الزيتية يخدم أيضا الإنتاج الحيوانى بما يوفره من الكسب اللازم لهذا الإنتاج بصفة اساسية .

خامسا : نظرا لاتساع الفجوة فى إنتاج واستهلاك السكر ، وبعد تصاعد الكميات المستوردة منه وتصاعد اثمانها فى الأسواق العالمية ، ونظرا لأن المحاصيل السكرية تعتبر مادة أساسية فى الغذاء مع تعدد المنتجات الثانوية منها وضرورتها ، فإن التركيز على توسيع حيز هذه المحاصيل أصبح محورا أساسيا فى التركيب المحصولى ، ولقد بات واضحا أن نقطة الارتكاز فى هذا التوسع أصبحت تقوم على زراعة بنجر السكر والتوسع فيه .

سادسا : توجد محاصيل غذائية هامة تزرع بمساحات محدودة وتضطر بلادنا الى استيرادها من الخارج للوفاء بحاجة الاستهلاك المحلى ، ومن الممكن تغطية الفجوة بين

الإنتاج والاستهلاك بإدخال بعض مساحات من هذه المحاصيل وعدم الاتجاه الى استيرادها من الخارج وهذه المحاصيل هي : الفول البلدى والعدس والسمسم ، مع التركيز على رفع إنتاجية الأصناف التى تزرع منها حاليا .

وسائل تحقيق تركيب محصولى متكامل :

من الاوفق ان يؤخذ فى الاعتبار ان تخطيط التركيب المحصولى يجب ان يكون محققا لمصلحة الزراع كمنتجين يسعون لتحقيق اكبر ربحية من الإنتاج ، وهذا يتطلب تهيئة الظروف والعوامل التى تكفل تحقيق هذه الغاية من ناحية ، وتحقيق المصلحة القومية من ناحية أخرى . ولعل أهم الوسائل والاساليب التى تؤدى الى تحقيق تركيب محصولى متكامل ، هي :

أن نلاحظ دائما توفير الحوافز الإيجابية للزراع عن طريق زراعة محاصيل تهيىء لهم ربحية عالية حتى يشعروا بأنها مواتمة لاستثمار أرضهم بدرجة عالية من الكفاءة .

من الأهمية بمكان استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة على امتداد مراحل الإنتاج ، وقد أصبحت هذه الاساليب هي العنصر المحرك للتنمية وزيادة الإنتاجية .

تدبير عوامل ودعومات أساسية من أجل تحقيق أهداف هذا التركيب وغاياته وحتى نضمن حسن استثمار الموارد الزراعية ، وهذا يتطلب زراعة محاصيل قصيرة الأعمار وترتيب زراعتها بحيث تؤدى الى الاستفادة بكل يوم من أيام السنة فى إنتاج المحاصيل الزراعية .

تنظيم عمليات الخدمة الزراعية لتؤدى فى أقصر وقت ممكن ، وبأعلى درجة من الاتقان لتحقيق أقصى حد من التكثيف الزراعى والإنتاجية

لهذا أصبحت الخدمة الآلية ابتداء من الخدمة الزراعية (وضع البذرة فى التربة والحراث) حتى مرحلة الحصاد وإعداد المحصول للاستهلاك ، عاملا أساسيا لتوفير الوقت الذى يضيع بين الحصاد والإعداد للمحصول التالى والإنجاز السليم لهذه العمليات فى حدود التكاليف الإقتصادية ، وهذا يعنى الحفاظ على عنصر الزمن وضغط التكلفة .

ترشيد استخدام الموارد المائية التى تمثل عنصرا هاما للاستثمار فى الزراعة المصرية ولا شك أن حسن استخدام مياه الري ينعكس على الإنتاجية ؛ حيث تتأثر هذه الإنتاجية تأثرا مباشرا بسبب الإسراف فى الري فضلا عن أن هذا الإسراف ينجم عنه ارتفاع مستوى الماء الأرضى فى التربة والإضرار بجميع المحاصيل الزراعية .

لهذا اصبح جميع المحاصيل الزراعية فى دورات زراعية منتظمة ومتسعة ضرورة من أجل رفع مستوى كفاءة الخدمة الزراعية ، واستخدام المياه فى الري ومقاومة الآفات ، ولهذا سب تطبيق التركيب المحصولى داخل دورات مجمعة ومنتظمة .

مما لا شك فيه ان التنظيم الإدارى والفنى فى القطاع الزراعى يعتبر عاملا أساسيا فى تطبيق التركيب المحصولى بكفاءة مناسبة وفى مقدمة المؤسسات المعنية : أجهزة الإرشاد الزراعى ، والائتمان الزراعى ، والبنان التعاونى . وتدعيم هذا التنظيم اداريا وماديا وعلميا يخدم الزراع ويحفزهم على تطبيق التركيب المحصولى المستهدف .

تطوير العلاقات الإنتاجية فى القطاع الزراعى بمساهمة المزارعين الفعلية فى اتخاذ القرارات المتعلقة بتنظيم الزراعة المصرية وشعورهم بأنهم عامل أساسى فى عملية الإنتاج .

أصبحت السياسة السعريّة للمحاصيل الزراعية عاملا أساسيا فى تطبيق التركيب المحصولى وتحقيق أهدافه . ولهذا فإن تخطيط التركيب المحصولى وتطبيقه يحتاجان إلى توازن فى أسعار المحاصيل حتى لا يكون له تأثير مضاد على التنمية الزراعية ، أو يكون عائقا أمام تحقيق معدل النمو المستهدف فى خطة التنمية الزراعية .

تعتبر أجهزة التسويق عاملا مؤثرا فى توجيه التركيب المحصولى ومكوناته ، وترتبط بعملية التسويق أنشطة كثيرة فى مقدمتها وحدات النقل والتعبئة والتخزين والتوزيع والإعلام ، وجميعها تمثل حلقات مترابطة لتنفيذ مراحل تسويق المحاصيل الزراعية على الوجه الصحيح ، وبما يكفل للمنتجين القيمة الاقتصادية المناسبة لحاصلاتهم وعدم تعرضها للفقء أو التلف أو الكساد .

والتنمية الريفية المتكاملة - الاجتماعية والثقافية والاقتصادية - وما تساهم به جميع الأجهزة والتنظيمات المعنية لتحقيق هذه التنمية - لا شك أن ذلك كله كفيل بتغيير شكل الريف المصرى ، وتطويره للاشتراك مع هذه الأجهزة ايجابيا فى برامج التطوير ، ومنها التنمية الزراعية الناجحة ، وبالتالي سيكون تطبيق تركيب محصولى مناسب ومثمر - أمراً ميسوراً ومحققاً لتنمية زراعية مستهدفة .

ومما يجدر الإشارة اليه أن افضل نظام لاستغلال الموارد الزراعية ، هو ذلك الذى يحقق تنظيم الإنتاج الزراعى عن طريق تركيب محصولى سليم ومتكامل ، يخلق فرص عمل واسعة لأكبر عدد من المواطنين ، ويكون أساساً لزراعة عصرية وتقدم اقتصادى كبير .

تكثيف الإنتاج الزراعي وزيادته :

لقد تمكن الانسان - خصوصا في العقود الأربعة الأخيرة - من مضاعفة الإنتاج الزراعي بدون زيادة كبيرة في مساحة الأراضي المزروعة ، وإن احتمالات استمرارية هذه الزيادة لا زالت موجودة في كثير من المناطق الزراعية في العالم ، ومن بينها بلادنا .

ولقد اخذت مصر بكثير من اسباب هذا التقدم وسايرت التطور العصري ، واهدئت تنمية زراعية لا بأس بها وإن كانت لم تبلغ مستوى الجدارة الإنتاجية التي بلغتها الدول المتقدمة في أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية ، وفي بعض دول شرق آسيا . وبلادنا حاليا تسعى لتحقيق مستوى عال من الإنتاجية الزراعية خاصة وأن لدينا القدرة والكناية ، والطاقات البشرية والعلمية .

لقد أصبح واضحاً أن المساحة المزروعة في بلادنا محدودة وضيقة للغاية وأنها لازالت في حدود سبعة ملايين فدان ، وقد استمرت تدور حول هذا الرقم لسنوات طويلة بينما تزايد عدد السكان تزايداً رهيباً ، مما نجم عنه اختلال شديد في التوازن بين الموارد الأرضية والسكان ، لهذا فإن الأمر يقتضى استغلال هذه المساحة بأقصى حد من الكفاءة ، وذلك من خلال التكثيف الزراعي فيها لنجعل منها ما يوازي ثلاثة أمثال المساحة أو أكثر ونعنى بالتكثيف الزراعي زيادة حجم الإنتاج من وحدة المساحة المزروعة والمساحة المحصولية . ولقد أصبح مدلول الزراعة المصرية يعنى زراعة كثيفة ، وإن كان لا يزال أمامها حيز أكبر للتوسع في معدل التكثيف وزيادة الأنتاج .

والتطبيق العملي للتكثيف الزراعي يتمثل في زيادة عدد مواسم الزراعة على مدار السنة حيث يتعاقب في الأرض محصولان أو ثلاثة وربما أكثر من ذلك ، كما هو الحال في المناطق التي تروى رياً صناعياً في الهند ، حيث تتراحم المحاصيل مع بعضها في الأرض ، بتحميل محصول ثانوى على آخر أساسى ، أو الزراعة المتعددة التي تضع محصولاً في ظل محصول آخر ، مثل البصل أو الثوم المحمل على القطن ، أو فول الصويا المحمل على الذرة ، وكذلك العديد من المحاصيل البستانية (فاكهة وخضروات) والمحملة بالخضراوات والمحاصيل البقولية (برسيم وفول) .

وتوضح البيانات ان المساحة المحصولية لم تكن تتجاوز مرة وثلاث مرة حجم المساحة المزروعة ، حيث كانت المساحة المزروعة في بداية هذا القرن حوالى ١, ٥ مليون فدان والمساحة المحصولية ٦, ٨ مليون فدان بنسبة زيادة ٣٣ ٪ ، ولكنها في منتصف السبعينيات أصبحت

تعادل مرة وثلاث أرباع مرة . فقد كانت المساحة المزروعة عام ١٩٧٥ حوالى ٦,٣ مليون فدان والمساحة المحصولية ١٠,٩ مليون فدان بنسبة زيادة ٧٣ ٪ وكانت المساحة المحصولية فى ازدياد مستمر خاصة بعد إنشاء السد العالى وهى حاليا تكاد تقترب من ضعف المساحة المزروعة . وهذا المستوى يجعلها أكثر زراعات العالم تكثيفا ولا تسبق مصر الا الصين بنسبة ١٨٠ ٪ .

وبعبارة أخرى . . فإن ضيق مجالات التوسع الأفقى فى بلادنا تجعل استراتيجيتنا الرئيسية فى تطوير الزراعة تركز على التكثيف ، أى التوسع الرأسى لا الأفقى .

وتكثيف الزراعة فى الرقعة الحالية يتطلب بالضرورة إعادة توزيع المحاصيل التى تزرع فى كل دورة زراعية . ففى ضوء احتياجاتنا من المحاصيل الزراعية فإن الأمر يستلزم زيادة مساحة محاصيل رئيسية وتقليل مساحة محاصيل أخرى (الخضروات التى جاوزت المليون فدان) ، مع رفع متوسط إنتاجيتها ، والتى هى فى اقل المستويات العالمية ، رغم ان رفع إنتاجيتها سهل ومتاح ، وتوالى زراعتها لثلاث عروات داخل الدورة الزراعية أصبح أمرا وجوبيا ولازما من أجل زيادة إنتاجها مع تقليل مساحتها .

وثمة آراء لبعض الاقتصاديين البارزين وفى مقدمتهم دكتور سيد جاب الله الذى ينادى بضرورة التركيز على التوسع الرأسى اكثر من التركيز على التوسع الأفقى ، الذى يرى ان تكلفته واستثماراته أعلى بكثير مما ينفق على التوسع الرأسى . ويعتبر هذا التوسع هو المنفذ المباشر والملجأ الأخير لتوسعنا الزراعى فى المستقبل القريب والبعيد ، ويرجع ذلك لعدم حاجته إلى نفقات رأسمالية ضخمة أولا وثانيا لا حد ولا سقف لإمكاناته علميا وعمليا . ولذا فإن له الأولوية دائما فى المستقبل كما كانت فى الماضى .

ولكننا - مع هذا - نقول انه اذا كان التوسع الرأسى بالغ الأهمية وضرورة أساسية فى التنمية الزراعية . . فإن التوسع الأفقى لا يقل أهمية لاعتبارات اقتصادية واجتماعية لا مجال لمناقشتها هنا . ولكن ما نريد أن نؤكده عن يقين وادراك لشئون التنمية الزراعية ، وأنهما معا ضرورة حتمية وكلاهما يمثلان وجهين لعملة واحدة وكلاهما متكاملان ومتربطان .

تطور الإنتاجية الزراعية :

إذا تعرضنا لآفاق التوسع الرأسى للزراعة المصرية ، فإننا نجد أن ثمة تطورا ضخما قد تحقق فى هذا الجانب خلال الأربعين سنة الماضية ، ولعل الإحصاءات تعبر عن هذا التطور ،

بالنسبة للمحاصيل الزراعية الرئيسية على النحو الآتى :

الكمية : بالآلف طن

<u>سنة ١٩٩٢</u>	<u>سنة ١٩٥٢</u>	
٣٩١٠	٥٢٢	أرز
٥٠٦٩	١٥٠٦	ذرة شامية
٧٦٤	٥٢٢	ذرة رفيعة
١١٦٢٤	٣٢٥٨	قصب السكر
٢٧٢	٤٤٦	قطن شعر
٤٦١٩	١٠٨١	قمح
٣٨٢	٢٥٠	فول
٢٣٤	١١٨	شعير
٦٠٦	٢٣٤	بصل
٨٩٦٠	١٨١٠	خضروات
٥٠٧٨	٨٩٤	فاكهة

ويمكن القول إجمالاً، إن الإنتاجية الزراعية فى مصر ككل قد زادت خلال الأربعين سنة الأخيرة ، بمعدل ٢ ٪ فى المتوسط سنوياً ، مما يعد شهادة جودة للزراعة المصرية ، كذلك فقد كان اتجاه التطور العام خلال العقود الأخيرة فى إنتاجية معظم محاصيلنا يسير إلى الأفضل ، رغم ما تعرض له بعضها فى السنوات الأخيرة من انخفاض ويرجع تصاعد حجم الإنتاج يرجع أساساً إلى إدخال واستنباط أصناف جديدة وتقواً محسنة ومقاومة الآفات والأمراض بكفاءة كبيرة ، وكلها علامات تقدم مستمر فى الزراعة المصرية . ولقد تقدمت مصر فى بعض محاصيلها ؛ فهى تقع ضمن العشر الأوائل بين دول العالم فى إنتاج الأرز وقصب السكر ، هذا فى الوقت الذى لم تتفوق فيه مصر فى بعض المحاصيل الرئيسية وخاصة القطن والبصل والسمسم .

ومن هذا يتضح أن زراعتنا قد حققت بعض التطور والتقدم متفاوت الحدود والأبعاد ، بالنسبة لمجموعة المحاصيل الحقلية ، وإن كانت قد تخلفت بمقاييس الدول المتقدمة فى إنتاجية

مقارنة إنتاجية المحاصيل الزراعية الرئيسية في مصر مع دول العالم سنة ١٩٩٣

وحدة الإنتاجية: كيلو جرام / هكتار

المحصول	متوسط إنتاج الهكتار في العام	متوسط الإنتاج في مصر	الدولة التي حققت أعلى إنتاجية	متوسط أعلى إنتاجية
١ الحبوب	٢٧٤١	٦١٦٤	هولندا	٧٧٤٣
٢ القمح	٢٥٤٦	٥٣٥١	هولندا	٨٥٤٠
٣ الشعير	٢٢٩٥	٢٥٤٩	سويسرا	٦٣٠٢
٤ الأرز	٣٥٧٥	٧٧٢٤	مصر	٧٧٢٤
٥ الذرة الرفيعة	١٣٧٩	٥٤١٨	مصر	٥٤١٨
٦ الذرة الشامية	٣٦٩٤	٦٤١٨	نيوزيلاند	٩٥٠٠
٧ قطن (شعر)	-	٨٧	سوريا	١٠٧٠
٨ قطن (بذرة)	١٦٠٢	٢٩١٧	استراليا	٣٧٧٠
٩ فول سوداني	١٢١٩	٢٣٠٨	إسرائيل	٥٨٥٧
١٠ فول صويا	١٩٢١	٢٧٧٨	أيطاليا	٤٥٤
١١ عباد شمس	١١٢٩	٢٢٠٠	المانيا	٢٥٦١
١٢ سمسم	٥٠٤	١٢٠٢	مصر	١٢٠٢
١٣ محاصيل درنية	١٢٥٣٤	٢١٦٤٤	سويسرا	٤٨٨٠٦
١٤ بقوليات	٨٩٣	٢٤٢٣	هولندا	٤٠٠٠
١٥ بنجر السكر	٣٤٩٢٣	٤٦٧٦٥	فرنسا	٧٤٦٣١
١٦ قصب السكر	٦٠٠٩٩	١٠٣٣٣٣	تنزانيا	١١٣٦٧٧
١٧ عدس	٣٠٥	١٨٧٥	لبنان	٢٠٠٠
١٨ بصل	١٥٨٤٠	٤٥٣١٣	كوريا الجنوبية	٥٨٨٢٤
٢٣ ثوم	٩٥٠١	٣٣١٩٧	مصر	٣٣١٩٧
١٩ كتان	١٥٣٥٢	٢٢٣١٣	المجر	٤١١٧٦
٢٠ بطيخ	١٦٦٩٣	٢٠٠٨٢	الصين	٢٥٥٤٣
٢١ شمام	٧٠٩٢	١٢٠٠٠	الولايات المتحدة	١٦٧٣٥
٢٢ برتقال	٧٣٣	١٣١٠	بنجلاديش	٢٩٤١

مقارنة إنتاجية من اللبن واللحم في مصر وفى دول العالم سنة ١٩٩٣

متوسط الإدرار : كيلو جرام / رأس
متوسط الوزن : كيلو جرام / رأس

الانتاج	متوسط الإنتاج للرأس فى العالم	متوسط الإنتاج فى مصر	الدولة التى حققت أعلى إنتاجية	متوسط أعلى إنتاجية
لبن الأبقار	٢٠٢٩	٦٧١	الولايات المتحدة	٧٠٦٧
لحم البقر	٢٠٦	١٣٤	بنبلوكس	٣٣١
لحم الجاموس	١٤١	١٣٠	بلغاريا	٢٣٠
لحم الأغنام	١٥	٢٥	عمان	٣٠
لحم الماعز	١٢	١٨	استراليا	٢٥

مصدر البيانات : كتاب الإحصاء السنوى الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة
سنة ١٩٩٤

ملحوظة :

(١) توجد دول قليلة حققت إنتاجية عالية ولكن لم تتضمنها المقارنة حيث أن انتاج المحاصيل الزراعية فى مساحات ضئيلة جداً لا يعتبر بها ويمكن اعتبارها تمثل إنتاجية الزراعات المحمية أو المزارع المنزلية.

(٢) المحاصيل التى تضمنها هذا الجدول تمثل حوالى ٩٠ من مجموع المساحة المحصولية المنزرعة فى مصر سنة ١٩٩٣ .

بعض هذه المحاصيل وتوضح بيانات منظمة الأغذية والزراعة هذا الموقف فيما يلى :

الكمية : الألف طن

سنة ١٩٦٢	سنة ١٩٥٢	
٣٩١٠	٥٢٢	أرز
٥٠٦٦	١٥٠٦	ذرة شامية
٧٦٤	٥٢٢	ذرة رفيعة
١١٦٢٤	٢٢٥٨	قص السكر
٢٧٢	٤٤٦	قطن شعر
٤٦١٩	١٠٨١	قمح
٣٨٢	٢٥٠	فول
٢٣٤	١١٨	شعير
٦٠٦	٢٣٤	بصل
٨٩٦٠	١٨١٠	حضرورات
٥٠٧٨	٨٩٤	فاكهة

وعلى ضوء هذه الإحصاءات . . فإن الزراعة المصرية مطالبة الآن ومستقبلاً بأن تنطلق بخطى واسعة لتلحق بركب التقدم الزراعى المذهل الذى حققته دول كثيرة متقدمة - ولتحقيق معدلات الإنتاج العالمية فى كثير من محاصيلها التى لم تبلغها بعد ، خاصة وقد حباها الله بتربة خصبة وماء وفير ومناخ رائع ، وقوة بشرية ذات عدد ، وخبرة زراعية وثروة لا بأس بها من العلماء والفنيين والمتخصصين الزراعيين .

وإذا أخذنا فى الاعتبار - عند مقارنة إنتاجنا بغيرنا من الدول - أن بعض هذه الدول تعتمد فى زراعتها على الأمطار وبالتالي فإن زراعتها موسمية وزراعتها دائمة . . لكنت المقارنة غير سليمة . أما إذا قصرنا المقارنة إنتاجية المحاصيل عندنا ومتوسطها فى مناطق الرى الدائم مثل إسبانيا وإيطاليا وفرنسا وبعض ولايات الغرب الأمريكى (كاليفورنيا) . . لكان متوسط إنتاجيتنا متخلفاً فى كثير من المحاصيل .

ومن الطبيعى أن المحاصيل الزراعية فى المناطق المطرية تتمتع بمياه بدون مقابل لرى هذه المحاصيل ، فى حين أن الرى فى المناطق التى تروى صناعيا كبلادنا على التكلفة - وإن

كانت المياه نفسها بالمجان - رغم أن مشروعات الري كالقناطر والخزانات والمجارى المائية ومشروعات الصرف قد تكلفت مليارات الجنيهات ، ولكن لا شك أن الإنتاج فى ظل الري الصناعى مجزٍ ومتفوق ومنظم ومستقر ، وأفضل من غيره من نظم الري الأخرى .

والسؤال الآن هو : هل استطاعت مصر تحقيق التنمية الزراعية الشاملة واللائقة بها ، كبلد زراعى سبق العالم كله فى فنون الزراعة وأصولها منذ آلاف السنين . والإجابة عن هذا السؤال تحتاج إلى تحليل دقيق وشامل ، ذلك أن الزراعة إذا بدت ضاغطة على التنمية الإقتصادية ، فإنها فى نفس الوقت لم تحظ بما تحتاجه من هذه التنمية ، ولا تستطيع أن تحملها مسئولية أى تقصير أو تراخ فى تحقيق أهدافها ، فى ظل الصعوبات والعقبات التى كثيرا ما عانت وتعانى منها ، ولا شك أن الزراعة قادرة على النهوض والتقدم ، إذا ما تخلصت من هذه العقبات ، وأتيحت لها الظروف الملائمة والمناسبة لتحقيق هذا التقدم والنجاح .

الباب الثانى

البنيان المؤسس للزراعة

الفصل الأول

الإرشاد الزراعى

يعتبر الإرشاد الزراعى أحد الأنشطة الرئيسية لوزارات الزراعة فى معظم دول العالم لكونه ركنا أساسيا من أركان التنمية الزراعية . ذلك انه القناة الرئيسية لنقل نتائج البحوث الزراعية إلى حيز التطبيق والتنفيذ بواسطة الفلاح وتزداد أهمية الإرشاد الزراعى وأثاره كلما اتسعت أبعاد التنمية الزراعية وتأكدت أهميتها فى المجتمع الريفى .

ومع التطور العظيم فى أنماط التقدم الزراعى ، الذى غمر مناطق شاسعة من العالم صار الإرشاد الزراعى يستند إلى أساليب علمية وتكنولوجية متطورة وسريعة على طول مراحل الإنتاج والتسويق المحلى والخارجى ليستفيد بها الزراع كافة .

وثمة تعاريف متعددة لماهية الإرشاد الزراعى ومضمونه وأهدافه . فالتعريف الذى أطلقه « بزاد فيلد » يعتبره عملية تعليمية تستهدف تعليم الزراع كيفية النهوض بمستوى دخلهم ومعيشتهم ، عن طريق جهودهم الذاتية ومن خلال استثمارهم للموارد الزراعية المتاحة لديهم . وثمة تعريف آخر ذكره « شانج » حيث يعتبر الإرشاد الزراعى خدمة تقدم للزراع بقصد تدريبهم وأفراد أسرهم على ممارسة الأساليب المحسنة فى الإنتاج الزراعى بشقيه النباتى والحيوانى وكذلك تدريبهم على كيفية تسويق المنتجات الزراعية وشئون الإدارة الزراعية والمعاملات الزراعية وصيانة الأراضى واستخدامها .

أما « كيسلى وهيرن » فإنهما يعتبران الإرشاد الزراعى نظاما تعليميا خارج نطاق

المدرسة يتعلم فيه الكبار والشباب كيفية ممارسة كل نواحي النشاط الزراعى ، كما يقول « سليمان ناب » فى تعريفه للإرشاد الزراعى ، إنه نظام يهدف إلى تطوير الزراعة وجعلها تحقق ربحية عالية للمشتغلين بها ، كما يسعى فى نفس الوقت نحو خلق منزل للفلاح ينعم بالسعادة وتوفير كل أسباب الرخاء والكرامة للمجتمع الريفى .

وقد قال مستر « لينفر » رئيس اللجنة الزراعية فى الكونجرس الأمريكى وهو الذى وضع قانونا باسمه يقرر أن تعليم الفلاح أحسن الطرق لزيادة الإنتاج هو أمر بالغ الأهمية ، وإن كان تعليمه كيفية استثمار هذا الإنتاج عن طريق أفضل الأساليب الاقتصادية يعتبر أكثر أهمية . ذلك انه ليس بكاف أن تعلم الفلاح كيف ينتج محصولا وفيرا ، بل يجب أن يتعلم أيضا القيمة الحقيقية لهذه المحاصيل ، وإلا فسنجد أنفسنا فى موقف يعتبر عمل الفلاح نوعا من الأعمال الخيرية كما يذكر أيضا أن الهدف الذى يسعى نظام الإرشاد الزراعى إلى تحقيقه ، هو زراعة أحسن ، وحياة أفضل ، وسعادة أكبر وتعليم أوفر ومواطن أصلح .

ويمكن القول اجمالا أن الإرشاد الزراعى يعنى نظاما شاملا لكل هذه التعريفات حيث يتضمن أساليب تعليمية وتدريبية وثقافية وتوجيهية يقدمها رجال الإرشاد الزراعى للزراع كافة لرفع مستوى الإنتاج والدخل لهؤلاء ، مع العمل بصفة مستمرة على تعزيز مكانتهم وتقدير أهميتهم وإنسانيتهم فى المجتمع .

نشأة الإرشاد الزراعى :

يذكر « كيسلى وهيرن » فى كتابهما عن الإرشاد الزراعى انه نشأ نتيجة لوضع معين فى الولايات المتحدة ثم أخذ فى التطور إلى أن أصبح نظاما مقروا ومرسوما لخدمة وتعليم الزراع وسار فى طريق من الارتداد والتطوير الشامل فى الأساليب الزراعية وفى شئون المنزل والأسرة الريفية .

وتعتبر الولايات المتحدة دولة حديثة فى منوال الزراعة ، وقد سارت خطوات واسعة فى مجال التطور والتقدم الزراعى ، الأمر الذى ترتب عليه تناقص عدد المشتغلين بالزراعة ويكفى أن نعلم انه فى سنة ١٨٠٠ كان حوالى ٧٥٪ من السكان يشتغلون بالزراعة أما اليوم فإن عدد المشتغلين بالزراعة يمثل حوالى ٣٠٪ من مجموع القوى العاملة فى البلاد ، أى نحو ٦,٥ مليون شخص . ومع تطور عدد السكان وزيادتهم خلال هذه الفترة . . فإن الولايات المتحدة تكتفى ذاتيا فى معظم منتجاتها الزراعية بل ويفيض من هذا الإنتاج قدر كبير تصدره للخارج .

ويرجع هذا التقدم إلى أن الولايات المتحدة استنبطت من الوسائل والأساليب الزراعية ما حقق ارتفاعا شديدا فى مستوى الإنتاج والإنتاجية ، وأصبح الفلاح الأمريكى قادرا على إنتاج ما يغطى احتياجاته من السلع الزراعية بالإضافة إلى تصدير كميات تفى بإحتياجات حوالى ٦٠ فردا خارج حدود بلاده ، وذلك بسبب وفرة إنتاجه من خلال التطور المستمر .

ويمكن القول إجمالا أن الإرشاد الزراعى أحد الوسائل والأساليب الرئيسية التى كان لها دورها الفعال والإيجابى فى الوصول إلى هذا المستوى العالى فى الكفاية الإنتاجية مما انعكس تأثيره على مستوى معيشة الفلاح الأمريكى وأسرته .

وكان للإرشاد الزراعى رواده وقادته ، كما أن له أساليبه ونظمه ، ويصور أحد رواد الإرشاد العالميين دوره فى حركة التقدم والتنمية الزراعية ، فيقول بأنه سوف يظل هناك تباين كبير فى إنتاج المزرعة لوجود اختلاف كبير فى جودة الأرض وخصوبتها وفى مقدرة وكفاءة آلاف الزراع .

وقد تمشى مع هذا التطور ، انتشار شبكة واسعة من محطات التجارب فى الولايات المتحدة وتتابع سلسلة طويلة من البحوث فى المعامل والمزارع ، بما يكفل التدفق المستمر للطرق والأساليب الجديدة . كما سارت فى هذا المجال مجموعة من الاختراعات والابتكارات الحديثة وعن طريقها أدرك الزراع أن العلم والخبرة والمهارة أمور ضرورية للنهوض بالإنتاج الزراعى .

وفد قامت كليات الزراعة فى مختلف الولايات بأنماط متعددة من الإرشاد الزراعى مثل إجراء التجارب الإيضاحية فى الحقل ، وعمل تجارب زراعية ، وإلقاء محاضرات متنوعة عن الإرشاد الزراعى وإنشاء مكتبات متجولة ومساعدة نوادى الشباب والنوادر الريفية ودراسة شئون البيئة الزراعية وأحوالها .

ومن أهم العوامل التى ساعدت على تطوير الإرشاد الزراعى فى ولاية « نيوجرسى » ذلك الالتماس الذى قدمه الزراع إلى محطة التجارب بجامعة « كورنيل » يطلبون إجراء تجارب على زراعة العنب حتى تلائم متطلبات السوق . ولما كانت المحطة تفتقر فى ذلك الحين إلى المال فقد تقدموا بالتماسهم إلى المجلس التشريعى فى عام ١٨٩٤ الذى قرر لهم الاعتمادات المالية اللازمة لتحقيق هذا الغرض وغيره من أعمال الإرشاد الزراعى فى ذلك الحين .

وفى بداية القرن العشرين قام « سيمان ناب » رئيس جامعة أبوا ، بتجربة واسعة فى

ولاية « لويزيانا » أثبتت نتائجها أن الزراعة لا يميلون إلى تغيير أساليبهم الزراعية لمجرد مشاهدتهم للأساليب التي تتبع في المزارع الحكومية بأموال حكومية ، ويرى انه ينبغي تطبيق هذه الأساليب وتنفيذ التجارب بواسطة الزراعة أنفسهم وداخل مزارعهم الخاصة وتحت الظروف الطبيعية .

ومنذ هذا التاريخ انتشرت فكرة نوادي الشبان والشابات في الريف كوسيلة أساسية لتطوير حياة الريفيين ويطلق عليها النوادي الريفية . ونتيجة لإنشاء هذه النوادي تم إدخال نظام التجارب الإيضاحية والتدريب على الأعمال المنزلية وأصبحت الفرصة متاحة للمدربات في هذه النوادي ، لتدريب الفتيات على الأعمال المنزلية ، ثم اتسعت دائرة الإرشاد من الفتيات إلى الأمهات ، وأصبحت عملية إرشادية منظمة تقوم بها المرشدات ، تشمل على دروس عملية في كل الشئون المنزلية بما في ذلك الحياكة ، والطهي وترتيب المنزل والأعمال الصحية . وبذلك أصبحت الأعمال المنزلية جزءا من الإرشاد الزراعي بقصد تطوير الاقتصاد المنزلي وتقدمه .

نشأة الإرشاد الزراعي في مصر :

أوضح أحمد كامل الرفاعي نشأة الإرشاد الزراعي في مصر وتطوره ، فذكر أنه من خلال مراحل رئيسية خمس ، هي :

المرحلة الأولى :

وقد اتصفت ببعثة الخدمات الإرشادية بين تنظيمات جماعية مختلفة حيث بدأ العمل الإرشادي في صورة مجهودات موزعة بين بعض التنظيمات الإدارية غير المتخصصة في العمل الإرشادي كالجمعية الزراعية المصرية والتعاونيات الزراعية وبعض المؤسسات التجارية ، بالإضافة إلى زيارات محدودة كان يقوم بها مهندسو المزارع الأصلية لبعض المزارع التي يملكها كبار الزراع ، بهدف توعيتهم وإرشادهم إلى الخدمات والعمليات الزراعية لتطبيقها ورفع إنتاجيتهم .

المرحلة الثانية :

وهي مرحلة تميزت بتجميع الخدمة الإرشادية عقب صدور قانون الإصلاح الإداري رقم ٣٠ لسنة ١٩٤٤ ، وكان يستهدف إنشاء مجموعات زراعية بكل دائرة ريفية تصل مساحتها إلى حوالي ١٥ ألف فدان من أجل النهوض بالإنتاج الزراعي في هذه الدائرة ، وتضمن

القانون معاونتها فى مكافحة الآفات الزراعية - ولم يكن هناك تنظيم إرشادى مستقل خلال تلك الفترة ، حيث اعتبرت الخدمة الإرشادية عملاً ثانوياً بالنسبة لبعض المنظمات الزراعية غير المتخصصة فى الإرشاد كذلك التى تجمع بين العمل الإرشادى وأعمال التفتيش الزراعى المختص أساساً بمراقبة تنفيذ القوانين الزراعية ، ولم يكن هناك خدمات إرشادية موجهة لصغار الزراع وهم الغالبية العظمى من الفلاحين .

المرحلة الثالثة :

وقد استهدفت علاج العيوب التى ظهرت فى المرحلة السابقة حيث تميزت عنها باستقلال التنظيم الإرشادى وتوحيده وخلال هذه المرحلة تحولت الخدمة الإرشادية من خدمة ثانوية ليس لها هيكل تنظيمى محدد إلى خدمة لها تنظيم واضح اعتباراً من نوفمبر سنة ١٩٥٣ . ولقد شجع على ظهور هذه المرحلة وتحديد معالمها ، مؤتمر الإرشاد للشرق الأوسط الذى نظّمته « منظمة الأغذية والزراعة » للدعوة إلى إنشاء خدمات إرشادية منظمة وتنشيطها . وقد أوصى المؤتمر بإنشاء مركز للإرشاد الزراعى فى المنطقة ، وساعد على تدعيم هذه المرحلة اهتمام الثورة بالتنمية الزراعية وبرامجها ، بقصد أحداث تنمية اقتصادية واجتماعية فى البلاد .

المرحلة الرابعة :

وقد بدأت عام ١٩٥٣ واستمرت حتى ١٩٨٣ لمدة ثلاثين عاماً ، وخلال هذه المرحلة تطور الإرشاد تطوراً كبيراً ومر فى مراحل تدريجية ، على النحو الآتى :

١) تنظيم إرشادى اعتباراً من نوفمبر ١٩٥٣ حتى ١٩٥٨ وأخذ شكل تنظيم رسمى يتولاه قسم للإرشاد الزراعى يتبع مصلحة الثقافة الزراعية ، ويضم هذا القسم أربعة فروع رئيسية هى :

- البرامج والتدريب - الخدمات الفنية - الوحدات الزراعية والحقول النموذجية - خدمات الجمعيات التعاونية والمنظمات الريفية . وقد أنشئت هذه الفروع على المستوى المركزى بالوزارة - أما على المستوى المحلى ، فيتولى أنشطة الإرشاد الزراعى عدد من المشرفين أو مساعدهم فى كل محافظة ، تحت رئاسة مهندس للإرشاد الزراعى بالمركز الإدارى فى الوحدة الزراعية ، وقد بلغ عدد هذه الوحدات فى تلك الفترة ٦٢ وحدة زراعية .

٢) تنظيم إرشادى - ما بين سنة ١٩٥٨ إلى ١٩٦٢ ، وخلال هذه الفترة تم نقل تبعية

الإرشاد الزراعي من مصلحة الثقافة إلى الإدارة العامة للخدمات الإقليمية ، وتم رفع القسم إلى مستوى مراقبة للإرشاد الزراعي تضم ثلاثة أقسام هي : البرامج والخدمات - الوحدات والحقول النموذجية - الوسائل التعليمية . ويقوم بمهام الإرشاد الزراعي مفتش على مستوى المحافظة يعاونه مهندسون للإرشاد الزراعي على مستوى المركز بالوحدة الزراعية .

٣) تنظيم إرشادي خلال عامي ٦٣ / ١٩٦٤ حيث تم تصعيد المراقبة إلى مستوى إدارة عامة للإرشاد الزراعي وانضمت إلى هذه الإدارة أعباء التدريب وسميت الإدارة العامة للإرشاد الزراعي . وانضمت إلى هذه الإدارة أعباء التدريب وسميت الإدارة العامة للإرشاد الزراعي ومراقبة التدريب . وتضم المراقبة الأولى ثلاثة أقسام ، هي : قسم البرامج - قسم الوحدات الزراعية - قسم الوسائل الإرشادية والبحوث .

٤) تنظيم إرشادي ، ما بين عامي ١٩٦٤ حتى ١٩٦٨ وخلال هذه الفترة تم فصل التدريب مرة أخرى عن الإرشاد الزراعي ، وأصبحت مراقبة الإرشاد الزراعي إدارة عامة مستقلة ، ورفعت الأقسام الثلاثة السابق ذكرها إلى مستوى مراقبات ، وفي المستوى الإقليمي أصبح لكل محافظة مفتش للإرشاد الزراعي ، يعاونه وكلاء على مستوى المحافظة ، وبدئ في تحديد الاختصاصات لكل مستوى من مستويات العمل الإرشادي .

٥) تنظيم إرشادي - استمر من ١٩٦٨ حتى فبراير ١٩٧٦ ، وخلال هذه الفترة صدر قرار وزاري عام ١٩٦٨ ، يتضمن إنشاء مجلس أعلى للإرشاد الزراعي يضم ممثلين للجامعات والمعاهد العليا ، وكذا ممثلين عن الزراع ويشترك في عضويته اثنان من مديري العموم ، وكذا مدير عام الإرشاد الزراعي ووكيله ومراقب عام البرامج ، ويرأس هذا المجلس وكيل وزارة الزراعة لشئون الإرشاد الزراعي .

ويعتبر هذا المجلس جهازاً استشارياً يقوم ببحث مشكلات الزراعة واقتراح الحلول المحاسبة لها وصدر خلال هذه المرحلة قرار وزاري يقضي برفع الإدارة إلى مستوى وكالة وزارة مستقلة . وفي المستوى الإقليمي يرأس جهاز الإرشاد الزراعي في كل محافظة مفتش للإرشاد الزراعي يعاونه عدد من الوكلاء ، ويتبع من الناحية الإدارية مدير الزراعة بالمحافظة . وعلى مستوى المركز يوجد وكيل للإرشاد الزراعي ، يتبعه مهندس إرشاد بكل قرية كبيرة ، وكل هؤلاء يتبعون إدارياً مفتش الزراعة في المركز .

ولعل أهم سمات هذا المرحلة ، زيادة الاهتمام بالبحوث الزراعية واستمرار الجهاز على مستوى وزارة مستقلة ، وإن كانت قد تميزت بازدواجية سلطة الإشراف على جهاز الإرشاد الزراعى فيما بين الوزارة والمحافظات فى الأقاليم .

٦ (التنظيم الإرشادى - اعتبارا من إبريل ١٩٧٦ حتى فبراير ١٩٧٩ ، وقد تميزت هذه الفترة بإدخال تعديلات تنظيمية هامة على مستوى المحافظة والمركز الإدارى والقرية لأول مرة ، تطبيقا لأحكام القرار الوزارى الصادر فى إبريل ١٩٧٦ ، الذى يقضى بتعيين مدير مساعد لشئون الإرشاد الزراعى على مستوى المحافظة ، يعاونه مفتشون للإرشاد بمعدل مفتش لكل مركزين إداريين . أما على مستوى المركز فقد رفع مستوى الرئيس المسئول عن الإرشاد إلى مستوى مفتش للإرشاد الزراعى يتبعه وكلاء قطاعات للإرشاد ، كما خصص مرشد زراعى على مستوى كل قرية .

٧ (تنظيم إرشادى - فيما بين فبراير ١٩٧٩ حتى ١٩٨٣ وخلال هذه المرحلة صدر القرار الوزارى رقم ٥١ لسنة ١٩٧٩ يتضمن إعادة تنظيم جهاز الإرشاد الزراعى وتحديد إختصاصاته ودوره فى وضع خطط التنمية الزراعية والخطط الإرشادية وذلك بهدف تحقيق أقصى حد من الكفاءة الإنتاجية . وقد أولت وزارة الزراعة الإرشاد الميدانى اهتماما كبيرا ، واتسعت حدوده عن طريق تنفيذ مشروع الحقول الإرشادية والقرى الإرشادية ، كما ازداد الحيز الخاص باستخدام الوسائل العلمية فى تخطيط وتنفيذ البرامج الإرشادية واستغلال الوسائل الإعلامية والعينات الإرشادية بصورة مكثفة . وقد تم تقسيم الإدارة العامة للإرشاد الزراعى إلى ست مراقبات كبيرة ، تتكون كل منها من عدد معين من الأقسام .

المرحلة الخامسة :

وهى المرحلة الأخيرة من التنظيم وقد بدأت عام ١٩٨٣ وقد حدث خلال هذه الفترة تطور واسع للإرشاد الزراعى وقد تحددت اختصاصاته واتسعت آفاقه بصدر القرار الوزارى رقم ٧٤٤ لسنة ١٩٨٢ ، الذى تضمن الإجراءات الخاصة بتطبيق مقترحات اللجنة الأمريكية التى توصى بربط جهاز الإرشاد الزراعى بأجهزة البحوث الزراعية ، وقد ترتب على ذلك نقل تبعية الإدارة العامة للإرشاد الزراعى من ديوان عام الزراعة إلى مركز البحوث الزراعية ، وسميت بالإدارة العامة للإرشاد التطبيقى ، وأنشئت إدارة عامة للإرشاد التخصصى تقوم بالنواحي المتخصصة فى العمل الإرشادى .

وأخيرا صدر قرار جمهورى برقم ٢٧٢ لسنة ١٩٨٨ يقضى بإنشاء جهاز الإرشاد الزراعى على المستوى القومى وأصبح الجهاز بجانب معهد بحوث الإرشاد الزراعى : الأول فى صورة إدارة مركزية ، والثانى فى صورة معهد ، وكلاهما يتبعان وكالة مركز البحوث الزراعية لشئون الإرشاد الزراعى . وسارت أعمال المعهد باعتباره يتولى نشاطا بحثيا عن طريق الكوادر البحثية الخاصة به ومازال يقوم بواجباته فى مجال البحوث والتقييم بصورة مرضية .

الأهداف العامة للإرشاد الزراعى :

يمكن القول إجمالاً أن الوظيفة الأساسية للإرشاد الزراعى هى تعليم المزارعين كيف يتعرفون على مشاكلهم بدقة حتى يساعدهم على كيفية حسم هذه المشكلات ، كما يدفعهم نحو العمل المثمر والبناء على أن يقوموا بأداء هذا العمل بمعرفتهم ، معتمدين على أنفسهم وعلى جهودهم بعد اقتناعهم بجداوه ومعرفتهم لأصوله . هذا هو مايشير به « يوريت » مدير الإرشاد فى ولاية نيويورك .

أما الأهداف العامة للإرشاد الزراعى فهى تلك التى أوضحها « سترمان » العميد السابق لكلية الزراعة بولاية نيويورك حيث يعتبر تقدم الزراعة هو أساس تقدم الوطن والقاعدة الأساسية لتحسين المستمر فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية وقد أصبح الأمريكيون يؤمنون أن هذه التنمية مرتبطة بالعيشة الحسنة التى يعيشها الناس .

وقد أورد « س . سميث » أهداف الإرشاد الزراعى على وجه التحديد فى النقاط الآتية :

أ (إعطاء الفلاح المعرفة والمساعدة اللذين يمكنانه من زراعة أرضه بكفاءة وزيادة دخله بصفة مستقرة ومتوازنة .

ب (تشجيع الفلاح على أن يزرع السلع التى توفر له غذاءه وتوفر له مائدة طيبة ويعيش معيشة ملؤها الرخاء والسعادة .

ج (جعل الأسرة التى تشتغل بالزراعة تشعر بالاعتزاز والكرامة وبحياة طيبة داخل قراهم وأن يعرفوا مايدور خارج محيط بيئتهم .

د (النهوض بالحياة الاجتماعية والثقافية والترفيهية والروحية عند أهل الريف .

هـ (بناء مواطن ريفى فخور بنفسه ، مستقل فى تفكيره ، واقعى فى نظره ، قدير ، كفء . يعتمد على نفسه مع حب غامر يعمر قلبه بالإيمان والولاء للوطن .

إن الهدف النهائي للإرشاد الزراعي هو حياة ذائرة بمستوى معيشة أفضل للناس كافة ، ومن أجل بلوغ هذه الغاية ، فإن جهود الإرشاد تتجه نحو الغايات التالية :

- ١) تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والروحية للفلاح وأسرته .
- ٢) تحسين دخل المزرعة عن طريق استخدام الأساليب العلمية الحديثة وتصنيع الإنتاج الزراعي .
- ٣) تشجيع الناس على ترشيد الاستهلاك وتحسين مستواهم الصحى عن طريق تمتعهم بغذاء جيد ، مع خدمات صحية شاملة .
- ٤) توفير مسكن مناسب للفلاح يتوافر له فيه الأدوات والمعدات التى تهئ له حياة معيشية مريحة وبأقل جهد ممكن يبذله داخل مسكنه .
- ٥) رفع مستوى الأساليب التعليمية والترفيهية لأهل الريف وأسرهم .
- ٦) تحسين وسائل صيانة الثروة والموارد الزراعية المتاحة حتى تستطيع الأجيال القادمة التمتع بحياة تسودها السعادة والرخاء بصفة مستمرة .

ومما لا شك فيه أن الإرشاد الزراعي يعتبر وسيلة لرفع الكفاءة الإنتاجية الزراعية التى تعتبر ركنا أساسيا فى التنمية الزراعية ويتم ذلك من خلال تثقيف الزراع ورفع مستوى المعرفة ونقل نتائج البحوث الزراعية إلى متناول أيديهم وتطبيقها داخل مزارعهم ، بما فى ذلك السلالات المحسنة النباتية والحيوانية ومقاومة الآفات واستخدام أمثل للأسمدة الكيماوية والميكنة الزراعية ، وتحسين أساليب الإدارة الزراعية وتسويق الحاصلات وتحسين الأراضي الزراعية وصيانتها .

كما أن الإرشاد الزراعي يقوم بربط التعليم بمشكلات الإنتاج الواقعية ونقل هذه المشكلات إلى الأجهزة البحثية لدراستها وإيجاد الحلول العلمية لها ، ونقلها بالتالى إلى مختلف أماكن التنفيذ لتعريف الزراع بها ومساعدتهم على تطبيقها ومن هنا لابد من إيجاد ترابط دقيق بين البحث العلمى والإرشاد الزراعي لضمان واقعية الأبحاث العلمية وارتباطها بالمشكلات الميدانية . ومن خلال هذا الترابط والتنظيم يمكن تحقيق زيادة فاعلية الإرشاد الزراعي فى نشر الأساليب الفنية الحديثة ؛ مما يساهم مساهمة حيوية وفعالة فى رفع معدلات التنمية الزراعية وتحقيق أهدافها .

نظم ووسائل الإرشاد الزراعى :

سار الإرشاد الزراعى فى مصر خلال مراحل متعددة تضمنت الكثير من نواحي التغيير والتطوير ، وتأثر بكثير من عوامل التطور والنمو ، التى حققتها خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما تأثر أيضا بنتائج السياسات الزراعية الإيجابية والسلبية وخلال هذه المراحل تطورت وسائل وأساليب التعامل والتخاطب مع الزراع وأصبحت ممارسة النشاط والخدمات فى دائرة الإرشاد الزراعى تستند إلى ست وسائل أساسية هى :

أولا - الحقول النموذجية :

وهى عبارة عن حقول ملحقة بالوحدات الزراعية بدأت فى عام ٤٧ / ١٩٤٨ بمساحات تتراوح بين ٨ - ١٠ أفدنة ، تتبع فيها أساليب الإنتاج الزراعى الحديثة للتحقق من ملاءمتها للظروف والإمكانات المحلية ، وقد بلغ عددها ٨٥ حقلا ملحقة بعدد من الوحدات الزراعية بلغ ١٠٩ وحدة ، لإجراء التجارب الخاصة بمختلف الأقسام الفنية لوزارة الزراعة ومركز البحوث الزراعية . وهذه الحقول تعتبر حقولا حكومية ولهذا السبب لم يكن الزراع مقتنعين بأساليبها وتوصياتها ولا يثقون فى نتائجها ، حيث كانت تعطى من الإمكانيات ومستلزمات الإنتاج والخدمات ما يفوق قدراتهم المادية وجهودهم الذاتية .

ثانيا - الحقول المختارة :

هذه الحقول تمثل حقولا لدى قيادات المزارعين لكى تطبق التوصيات الزراعية التى يقدمها المرشدون الزراعيون بجانب تقديم خدمات عينية لأصحابها بالمجان ، وذلك لحثهم على الالتزام بهذه التوصيات . وتبلغ مساحة الحقل فداناً فى المتوسط وتعتبر حقولا شبه حكومية حيث يتم تنفيذ التعليمات الزراعية بواسطة الأجهزة التنفيذية لوزارة الزراعة بهذه الحقول مع حث الحائزين على تطبيق التوصيات عن طريق الحوافز العينية .

ثالثا - الحقول الإرشادية :

مساحة هذه الحقول فى حدود خمسة أفدنة للحقل الواحد ويتم أداء العمليات الزراعية والخدمات داخل هذه الحقول عن طريق الزراع أنفسهم ، تحت إشراف رجال الإرشاد . وتختار الحقول الإرشادية فى أماكن متوسطة يسهل الوصول إليها ومشاهدتها عن قرب ، ويساهم الإرشاد الزراعى بكل تكاليف الخدمة الآلية والخدمات الإرشادية الإضافية التى تقضى بها التوصيات الفنية .

ولقد انتشرت هذه الحقول فى كل أنحاء الجمهورية وبلغ عددها (٦٣٩) حقلا ويتنفع بها انتفاعا مباشرا نحو خمسة آلاف حائر فى المتوسط وقد أظهرت الدراسات التى أجريت لتقييم نتائج الحقول الإرشادية ، بأنها كانت مصدرا رئيسيا لتوصيل المعلومات لنسبة كبيرة من الزراع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وقد وصلت هذه النسبة إلى ٧٠ ٪ فى بعض المحافظات وهى نسبة تفوق غيرها من الطرق الإرشادية إلى حد كبير .

رابعا - القرى الإرشادية :

ثم توسعت التجمعات الإرشادية لتشمل قرى بأكملها ، تنفذ بها برامج إرشادية مركزة . وقد بدأ تطبيق هذا النظام فى القرى ذات الإنتاجية المنخفضة والتى يتوافر بها نشاط تعاونى جيد ، وبحيث يوافق الزراع فى هذه القرية على اختيارها لتصبح قرية إرشادية ثم يجرى عليها مسح شامل تتولاه أجهزة وزارة الزراعة والأجهزة الشعبية ، لكى يتخذ أساسا لتقييم العائد الاقتصادى لمشروع القرى الإرشادية مقارنا بتكلفتها الإنتاجية ، وتتخذ هذه القرى كأساس لتحديد البرامج والأساليب الإرشادية اللازمة لتحقيق أهداف المشروعات الإرشادية بهذه القرى .

وتوفر الدولة لهذه القرى التوعية الكافية و المركزة فى مختلف مجالات العمل الإرشادى . وقد أوضحت الدراسات التى أجريت على القرى الإرشادية البالغ عددها ١٧٢ قرية حتى نهاية ١٩٦٩ ، انه ظهرت تطورات سلوكية مرغوبة لدى الزراع ، وكذا عوائد اقتصادية ممتازة بجانب العائد التعليمى الجيد للزراع .

خامسا - الحملات القومية :

وهو أسلوب إرشادى استخدم منذ الثمانينيات للنهوض بإنتاجية المحاصيل الزراعية الرئيسية كالقطن والقمح والذرة الشامية والذرة الرفيعة والبطاطس وبعض مجالات الإنتاج الحيوانى وغيرها من الحاصلات ، وتتميز الحملة القومية بعدة صفات أساسية هى :

(١) تركيز العمل الإرشادى وتنوع أساليبه وطرقه المستخدمة لتعليم الزراع بقصد تغيير السلوك والأنماط لزيادة فاعلية التعليم الإرشادى لهذه الحملات .

(٢) إحداث ترابط قوى بين أجهزة البحث العلمى والإرشادى الزراعى وأجهزة التنمية الريفية التى تقوم بتوفير القروض الزراعية ومستلزمات الإنتاج .

(٣) التركيز على طرق الإيضاح العملى كطريقة رئيسية ، تدعمها طرق إرشادية

مختلفة تهدف إلى تغيير سلوك جماهير الزراع .

٤ (الاعتماد على الأسلوب الميداني المباشر للتعرف على المشكلات التى تواجه الزراع وتعوق الإنتاج وإيجاد الحلول الميدانية لهذه المشكلات .

٥ (تكثيف برامج الزيارات والمتابعة الميدانية لكل من الجهاز العلمى والإرشادى بصفة مستمرة ، وذلك للاطمئنان على تنفيذ التوصيات الزراعية وإيجاد الحلول المناسبة لحسم المشكلات التى تواجه الإنتاج الزراعى .

٦ (خلق كوادى إرشادية متخصصة فى المجالات الزراعية المختلفة عن طريق البرامج التدريبية العلمى والنظرية مع الممارسة التطبيقية والمعيشة الفعلية لأجهزة البحث العلمى . وقد أثبتت الدراسات المستمرة التى قام بها كل من معهد بحوث الاقتصاد الزراعى ومعهد الإرشاد الزراعى والتنمية الريفية أن ثمة زيادة واضحة فى حجم المعرفة والإلمام بالمعلومات الفنية والمهارات ، وزيادة إنتاجية الوحدة الحيوانية وبالتالى زيادة العائد الاقتصادى وصافى الدخل المزرعى .

وفى طريق الحملات القومية لتحقيق أهدافها . قامت وزارة الزراعة وأكاديمية البحث العلمى بتدعيمها والتوسع فيها وشمولها لمجالات زراعية متعددة سواء فى مجال الإنتاج النباتى أو الإنتاج الحيوانى ، كأسلوب إرشادى وبحثى متكامل يساهم فى تحقيق أهداف السياسة الزراعية والتنمية الريفية . ويمكن اعتبار هذه الحملات ركيزة أساسية وهامة فى مجال هذا النشاط ، الذى يؤثر تأثيرا مباشرا على التنمية الزراعية ورفع معدل نموها .

المشكلات الرئيسية التى تواجه الإرشاد الزراعى :

من المفروض أن يسير نظام الإرشاد الزراعى فى ظل مناخ تحيط به كل عوامل الدعم والتشجيع وتتوافر له كل الإمكانيات المادية والفنية من أجل تحقيق الأهداف والغايات المرتقبة منه حتى يصبح وسيلة تعليمية إيجابية لرفع مستوى الإنتاج الزراعى ومستوى معيشة الأفراد المستفيدين من برامجه . إلا أن هذا النظام قد واجه على مدى نصف قرن مضى كثيرا من المشكلات والمعوقات التى تحول دون تحقيق أهدافه كاملة . ويمكن حصر أهم هذه المشكلات فى النقاط التالية :

* وجود نسبة كبيرة من الزراع ومن أصحاب المزارع القديمة يتمسكون إلى حد كبير بالتقاليد ، وعدم المرونة فى التطور والأخذ بالأساليب العصرية . كما تتصف الغالبية

العظمى من هؤلاء الزراع بانخفاض مستوى المعيشة ، مما يجعلهم غير قادرين على ملاحقة التطور العلمى الحديث والأخذ بأساليبه ووسائله .

* شيوع قدر كبير من الأمية والتخلف الثقافى بين الأهالى فى الريف ، مما يجعل التفاهم معهم عن طريق الوسائل التعليمية أمرا غير يسير .

* عدم كفاية الإمكانيات والتسهيلات الإرشادية التى تساعد المرشدين الزراعيين على أداء رسالتهم على الوجه الأكمل ، وقد يرجع ذلك إلى قصور الاعتمادات المالية اللازمة لتدبير الوسائل والأساليب الإرشادية .

* تعقيد الإجراءات الإدارية والتنظيمية التى يجب أن تدفع أجهزة الإرشاد الزراعى إلى القيام بأنشطتها وخدماتها بطريقة سهلة وسريعة .

* قصور الدور الذى تقوم به المنظمات الريفية المرتبطة بجهاز الإرشاد الزراعى والمعاونة له ، مما يجعل الخدمة الإرشادية والتعليمية والتثقيفية لا تصل بفاعلية وفى الوقت المناسب .

* ضعف مستوى الكثيرين من العاملين فى جهاز الإرشاد الزراعى وعدم تدريبهم تدريباً كافياً ، فضلا عن عدم إدراكهم ومعرفتهم لكثير من الأمور الفنية والعلمية التى تدخل فى نطاق واجباتهم وعملهم . ولما كان المرشد الزراعى بالقريه هو بمثابة واعظها وعالمها ومرجعها فى كل أمورها الزراعية . . كان واجب الوزارة إعداده لهذا الموقع علميا وفنيا واجتماعيا .

* عدم وجود هيكل تنظيمى واضح على المستوى المركزى والمستويات المحلية وعدم تحديد العلاقة التنظيمية بين أجهزة الإرشاد الزراعى وأجهزة الإدارة المحلية فى المحافظات مما يؤدى إلى تضارب الاختصاصات وتعارض المسئوليات ، وكثيرا ما تكون أجهزة الإرشاد الزراعى فى الأقاليم خاضعة لإشراف ورقابة غير محددة وموزعة بين وزارة الزراعة من ناحية وبين المحافظات والمحليات من ناحية أخرى .

* عدم وجود ترابط وتنسيق شامل بين أجهزة الإرشاد الزراعى بإعتبارها عملاً تنفيذياً لمستقبل النتائج العلمية ، وبين أجهزة البحث العلمى الزراعى بإعتبارها عملاً بحثياً ينقل ما توصلت اليه من نتائج وأساليب علمية مبتكرة إلى أجهزة الإرشاد .

* ضعف أساليب المتابعة والتقييم للخدمات الإرشادية لتحديد مقدار النتائج التى

تولدت عن هذا النشاط والتي تتصل اتصالا مباشرا بها حتى يمكن مواجهة المعوقات والاختناقات التي تعترض أعمال الإرشاد الزراعي ، وكذا تطوير الأساليب والوسائل والقرارات بما يوائم نتائج التقييم .

* عدم دقة البيانات والإحصاءات التي تصدر من الجهات الرسمية - لتعطي الصورة الواقعية - الأمر الذي يجعل الزراع يفقدون الثقة في هذه المعلومات ويتعدون عن التعامل معها وتصديقها ، وبالتالي يجعلهم لا يتجاوبون مع ما يوجه لهم من معلومات وإرشادات .

* قصور البرامج الإرشادية وعدم شمولها لجوانب هامة كثيرة ، ذلك أن مفهوم الإرشاد الزراعي في الأقاليم هو التركيز على زيادة الإنتاجية الزراعية شاملة للإنتاج النباتي والحيواني دون الاهتمام الكافي بباقي مجالات العمل الإرشادي المتصلة والمرتبطة بتنمية القيادات الريفية بصفة عامة والمرأة الريفية بصفة خاصة وتنمية المجتمع الريفي من كافة نواحيه .

* تعدد القوانين والقرارات التي تصدرها وزارة الزراعة والإدارة المحلية وكذلك الغموض الذي يحيط ببعض نواحي السياسات والنظم الزراعية مما يحول دون الإلمام الكافي بكل هذه القوانين والقرارات ومتابعتها بصفة مستمرة .

دور المرشد الزراعي في التنمية :

دور المرشد الزراعي بالإقليم في نطاق برامج التنمية الزراعية ، هو دور المنظم والمعلم والانتقال من دور المنظم إلى دور المعلم ليس سهلا دائما ، فالعمل التنظيمي يحتاج عادة إلى قيادة حازمة ، بينما يتطلب التعليم غالبا مسلكا رقيقا لتشجيع الأفراد على أن يعبروا عن أنفسهم ويعلموا ويتعلموا .

ويجب على المرشد أن يدع الآخرين يقومون بأكبر قدر مستطاع من إعداد البرامج وتنفيذها ، لما لذلك من قيمة تعليمية كبيرة ومع ذلك فواجهه في النهاية توجيه هذه البرامج والخدمات الزراعية بما يتفق ويطابق الأساليب العلمية الصحية .

ويسعى المرشد الزراعي إلى تعليم الناس عن طريق الوسائل الإرشادية المختلفة ويشمل ذلك تعليمهم أمورا كثيرة متعلقة بإنتاجهم وبالبيئة التي يجب أن يحافظوا عليها ويصونها وكذا كل ما يتعلق بمعيشتهم في بيوتهم وفي سلوكهم الاجتماعي والإنساني وكل هذا

يتطلب أن يكون المرشد الزراعى على جانب كبير من الفهم الصحيح والإدراك الكامل لكل ما يجب أن يوجهه الزراع اليه ويعلمهم اياه ، مع ضرورة اكتسابه ثقة هؤلاء الزراع .

ويجب على من يقومون بالإرشاد أن يتدربوا تدريباً كاملاً على العملية الإرشادية وكيفية ادائها بفاعلية واتقان ، بالإضافة إلى المعرفة التامة بأحوال الحياة فى الريف وكذا الإلمام الكامل بعلم الاجتماع الريفى وبعلم الاقتصاد الزراعى والاقتصاد المنزلى وليس من المفروض أن يكون متعمقا فى كل هذه النواحي العلمية بل يكون على مستوى الإلمام والإحاطة والإقناع .

ويقترن دور المرشد الزراعى داخل المجتمع الريفى بواجبات ومسئوليات الإرشاد الزراعى السابق إيضاها ، وهى إجمالاً تعمل على إتاحة الفرصة لأهل الريف لاستخدام ثمار المعرفة العلمية فى حياتهم العلمية والمنزلية ، وذلك من أجل تحقيق مستوى من الرضا عند المزارع وداخل المجتمع الريفى عن طريق خلق الحوافز التى تدفعهم نحو الإرتقاء بمستوى إنتاجهم ومستوى معيشتهم ، ويتمشى مع ذلك ويرتبط به حسن استثمار الإمكانيات المتاحة لديهم والمحافظة عليها وعلى البيئة التى يعيشون فيها .

صفات رجل الإرشاد الزراعى ومؤهلاته :

يمكن القول إجمالاً أن ثمة صفات هامة أساسية يجب أن يتصف بها رجل الإرشاد - وبقدر ما يتوفر لديه من هذه الصفات تكون درجة نجاحه فى أداء مهمته . ولعل فى مقدمة هذه الصفات ما يأتى :

١) خبرة واسعة وفهم حقيقى لشئون التنمية الزراعية وكذلك شئون التنمية الاجتماعية .

٢) التصرف فى نطاق نظرة عريضة ، وهذا يتطلب اتصالاً مستمراً بالمحيط الخارجى وبكل التطورات العلمية والثقافية التى تحدث فى البلاد وخارجها .

٣) الرغبة فى أن يتعلم ممن يقوم بتعليمهم وهذا يتطلب روحاً علمية متواضعة واقتناعاً كاملاً بأن المرء لا يستطيع معرفة كل شئ عن أى شئ ، وفى كل مجال وأنه مهما كان المجتمع الريفى متخلفاً وبعيداً عن المعرفة العلمية الحديثة فإن هذا المجتمع يوجد بخبراته العلمية ولديه ما يستطيع تعليمه للخبير الإرشادى المتواضع .

٤) الرغبة فى أن يبقى « خلف كواليس المسرح » ؛ أى لا يجعل ذاته هى غايته ، فلا

ينشد الرضا عن طريق إعلانه عن نفسه أو جعل الآخرين يعلنون عنه ، بل يظل المحرك لكل نشاط يقومون به دون مظهرية أو عنجهية . ومن الأوفق دائما أن ينشد الرضا عن طريق رؤية العمل الذى يضطلع به يصل إلى نهاية ناجحة ، ففى ذلك الرضا كل الرضا بالنسبة له .

٥ (ويجب عليه الاستمرار فى مساعدة الناس لكى يبلغوا أهدافهم ، وعليه أن ينصح ويشير دون أن يجعل لرأيه الشخص الغلبة والتحكم بمعنى أن ينظر إلى الأمور نظرة واقعية وليست نظرة عاطفية أو انفعالية .

٦ (يجب أن يتوفر لدى المرشد تقديم سليم ومنطقى للحياة العامة ، وهذا يتضمن ثلاثة عناصر أساسية هى :

- إيمان بكرامة الإنسان وقيمه كفرد له مكانته وله احترامه .

- النظر إلى أى مشروع إرشادى على أنه وسيلة لتحقيق غاية معينة .

- اهتمام وشغف حقيقى بالعمل ، وأنه رسالة يشعر بها ويؤمن بقيمتها .

٧ (ينبغى أن يعمل رجل الإرشاد الزراعى عملا منظما ، حتى تتاح له إحاطة شاملة للتنظيم الاجتماعى والاقتصادى للمنطقة التى يمارس نشاطه داخلها وينبغى ألا يبدأ بإحداث اية تغييرات قبل معرفته لكل ظروف المنطقة وأحوالها ، وقبل الوقوف على كل مؤثراتها وانعكاساتها .

٨ (ينبغى أن يحظى رجل الإرشاد بتعاون كامل من أكبر عدد من الأهالى ، من خلال التفاهم معهم وإشراكهم فى رأى - والإحساس بمشكلاتهم - وحتى لا يواجه بجهة من المعارضة داخل المنطقة تضعه فى موقف صعب وتعرضه للفشل فى أداء واجبه .

٩ (يجب على كل مرشد زراعى محلى ، أن يشكل كتيبة من المساعدين الموظفين ، وعليه أن يقوم بتدريبهم على الدور الذى يقومون به بكفاية وإتقان .

وأخيرا ، يجب ألا ينس المرشد الزراعى أن هدفه الأساسى هو العمل من أجل الناس وبالناس وللناس ، ويجب أن يتذكروا دائما انه وافد على المنطقة لفترة معينة ينقل بعدها إلى منطقة أخرى أو عمل آخر ، ومن ثم يجب أن يحذر من الوقوع فى الخطأ الشائع وهو بناء البرامج مرتبطة بشخصه ولذاته ، مما يجعل من شخصه مركزا للبرنامج لا يمكن الاستغناء عنه .

وفى توصيات المؤتمر الذى عقد فى جامعة وليسكونسن عام ١٩٤٦ أن رجل الإرشاد لزرعى يجب أن يتصف بصفات شخصية هامة وحيوية ، هى : الصبر والمقدرة على التخطيط والمبادرة وسعة الحيلة والاستقامة وتكامل الشخصية والإيمان والشجاعة ، والقدرة على التحكم فى الأمور ، والتعامل مع الناس ، والمثابرة واللياقة وقوة التعبير .

وتعتبر هذه الصفات مؤهلات أساسية لجميع العاملين فى مجال الإرشاد الزراعى وعلى كافة مستوياته ، يضاف إليها الكفاءة الفنية وهى عنصر هام وبدونها لا يكتمل نجاح الإرشاد الزراعى .

وقد أوضح بحث أجرته الإدارة الزراعية فى ولاية نيويورك عن المرشدين الزراعيين أن ثمة ارتباطا وثيقا بين التفوق فى العمل الإرشادى والتفوق فى الدراسة الجامعية . وبالإضافة إلى ذلك وجد أن الخبرة بالشئون الزراعية لها قيمتها واعتبارها ، ولها تأثيرها المباشر فى نجاح المرشد الزراعى ، وكذلك أوضحت الدراسة أن الهيئة والمظهر اللائق لهما أيضا أهميتهما .

تطوير برنامج الإرشاد الزراعى فى المرحلة المقبلة :

مما لاشك فيه أن نظام الإرشاد الزراعى قد حقق نتائج طيبة فى السنوات الأخيرة ، إلا أنه لا يزال أمامه شوط كبير لتحقيق التقدم ودفع التنمية إلى حدودها القصوى ، واستثمار مواردها الزراعية بكفاءة عالية ، مع التركيز دائما على استثمار الطاقات البشرية وبناء الإنسان ؛ ذلك أن هذه الطاقات هى أغلى وأهم ما تملكه بلادنا من موارد .

ويمكن أن يقوم الإرشاد الزراعى بدور بالغ الأهمية فى المرحلة المقبلة التى تسير فى طريق التحرر الاقتصادى أو الاقتصاد الحر ، وما يستتبعه من تطوير كبير فى اتجاهات برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وفى مجال تطوير الإرشاد الزراعى . ونوجز فيما يلى بعض التصورات المستقبلية لتحقيق ذلك :

١) توسيع دائرة العلم والمعرفة لدى رجال الإرشاد الزراعى على مختلف مستوياتهم عن طريق توفير الوسائل والأساليب التى تمكنهم من ذلك بصفة مستمرة ، ذلك لأن الإرشاد الزراعى يمثل قناه تعليمية هامة للزراع لتحقيق أقصى قدر من كفاءة الاستثمار الزراعى .

٢) تكوين كوادر فنية شاملة للقيام بالمهام الإرشادية فى صورة متكاملة ، مثل الإرشاد

البستاني والإرشاد البيطري والإرشاد للإنتاج الحيواني والإرشاد السمكي ،
وتوجيه السلوك الاجتماعي والثقافي ، بالإضافة إلى الكوادر التي تعمل في الأنشطة
التثقيفية والإعلامية المرتبطة بالإرشاد الزراعي إرتباطا وثيقاً .

٣ (ضرورة التوسع في مجالات البحوث الزراعية وتنويع أنشطتها لتكون محصلتها في
النهاية حل المشكلات الزراعية من ناحية ، ورفع مستوى الإنتاجية من ناحية أخرى ،
عن طريق توصيل نتائج البحوث للزراع أنفسهم من خلال قنوات سليمة للإرشاد ،
وسعى الزراع إلى أجهزة الإرشاد الزراع بجدية وإقتناع لمعاونتهم على ذلك .

٤ (اتباع أفضل الطرق وأيسرها لنقل وتوصيل المعلومات الإرشادية والعلمية والتكنولوجية
لتصبح في متناول الزراع ، حتى يتاح لهم استخدام أحدث الابتكارات الزراعية
على المستوى المحلي والمستوى العالمي مع التركيز على الجوانب التعليمية والتوعية
بنتائج الدراسات والبحوث التي تتوصل إليها المراكز البحثية .

٥ (التنسيق الجيد بين الأجهزة البحثية والإرشادية وتكاملهما في شكل فريق بحثي في
العمل بصورة منتظمة وإرشادي متكامل ، وكذلك التنسيق بين مختلف الإدارات
والأجهزة الإرشادية التخصصية الحالية ، عن طريق إنشاء هيئة تتولى أعمال هذا
الترابط والتنسيق سواء في المجال العام أو التخصصي . ويمكن أن تتولى هذه الهيئة
متابعة تنفيذ الخطط والبرامج الإرشادية التخصصية وربطها بالأجهزة البحثية بهدف
تقييم الإنجازات وكشف أوجه القصور وتلافيها وأوجه القوة وتدعيمها .

٦ (تنظيم برامج تدريبية مكثفة قبل الخدمة للعاملين الجدد في مختلف إدارات وزارة
الزراعة ، حتى يكون المرشدون على دراية عملية بهذه الأنشطة . ويمكن اعتبار هذه
الدورات مرحلة اختبار الصالحين لهذا العمل من الدارسين ، كما تجرى دورات
تدريبية مركزة أثناء الخدمة ، مع ضرورة تخطيط هذه البرامج التدريبية على مستوى
رفيع من الكفاءة والشمول ؛ لإيجاد المرشد الكفاء المستدير والمدرك لواجباته ومهامه
الوظيفية .

٧ (ومن الأوفق أن نخطط برامج الإرشاد الزراعي على أساس إقليمي ، وبما يطابق
حاجات كل منطقة وظروفها البيئية ، والابتعاد عن وضع تخطيط لبرنامج مركزي
شامل لكل المناطق لاختلاف ، أوضاعها وأحوالها ، ومن المفروض أن يتولى وضع
هذه البرامج أخصائيو فنيون ، على مستوى عال من الكفاءة العلمية والمعرفة

بظروف كل إقليم من أقاليم الجمهورية .

٨ (لابد من توسيع نطاق العمل الإرشادى ليشمل التعامل مع كل الزراع وأسرهم ومع المرأة والشباب فى الريف ، ومن الواجب عدم إغفال التعامل مع المرأة كما هو ملحوظ حاليا فى برامج الإرشاد الزراعى فى بلادنا ، على الرغم من أنها مع الشباب يمثلون غالبية سكان الريف المصرى ، وليس من المقبول ترك الغالبية العظمى من السكان دون توجيه وتوعية وتدريب .

٩ (من الضرورى العمل على اكتشاف القيادات الريفية المحلية وتنميتها ، معتمدين فى ذلك على مختلف نظريات ومصادر القيادة وذلك بقصد معرفة القيادات الريفية ذات الفاعلية والتأثير فى المجتمع الريفى ، وحتى يتم تأهيل هذه القيادات للقيام بدورها ومهامها القيادية لزيادة إسهام ممثلى المجتمع المحلى ، فى مختلف السياسات والبرامج الإرشادية وفاعليتها ، ومن جهة أخرى نضمن نشر وتلقى البرامج الإرشادية والتنموية وتطبيقاتها ، لإحساس جماهير القرية أنها نابعة منهم وأنها وضعت من أجلهم ولمصلحتهم .

١٠ (من الأهمية بمكان الإلمام الجيد بمختلف الطرق والنماذج الإرشادية وإمكانيات استخدامها والظروف الملائمة لفاعلية هذا الاستخدام ، وأوجه النقص حتى يمكن الوصول إلى أفضل توليفة من الطرق المناسبة وأكثرها فاعلية وأشدّها تأثيرا فى نطاق الظروف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المحيطة بجماهير الزراع ، وعلى ضوء الإمكانيات المادية والفنية المتوفرة للعمل الإرشادى بالمنطقة .

١١ (من الأوفق زيادة عدد الطرق والأساليب والعينات الإرشادية المستخدمة لإتاحة الفرصة لفائدة أكبر من البرامج التعليمية ، وإدراك أكبر قدر من المعلومات المطلوب توصيلها إليهم وقد يصل عدد الطرق والأساليب الإرشادية إلى أربعة أساليب كحد أقصى . ومن الأفضل عدم تجاوز هذا العدد منعا لتشتت أفكار الجماهير المستفيدة من هذه الطرق ، مما قد يضعف معه فهم الرسائل الإرشادية المقصودة .

١٢ (تعتبر الإيضاحات العلمية أكبر الطرق الإرشادية فاعلية فى تبنى الأفكار ، والمعلومات . لذا يجب التركيز عليها ، ليس من ناحية فاعلية التأثير فقط بل لأنها تدعم الطرق والعينات الإرشادية الأخرى وتزيد فاعليتها التعليمية . هذا بالإضافة إلى اعتبارها مدرسة علمية تدريبية للمرشدين الزراعيين ، وأجهزة

وزارة الزراعة الإرشادية لصلاحيتها فى إثبات إمكانية تطبيق التوصيات الفنية التى يحملها الإرشاد الزراعى لهم ، مع صلاحيتها للتطبيق تحت الظروف المحلية .

١٣ (لقد ثبت أن أسلوب الحملات القومية الإرشادية ، من أنجح الوسائل الإرشادية ذات الفاعلية التطبيقية السريعة والتى أعطت نتائج إيجابية فى بلادنا ، وقد ظهر ذلك من التقييم الذى عمل لقياس الآثار الاقتصادية والتعليمية للحملات القومية ، خلال السنوات الماضية للنهوض بمحصول الذرة الشامية والذرة الرفيعة والقمح والأرز ، وبعض الحاصلات الزراعية الأخرى ، وكذلك فى مختلف مجالات الإنتاج الحيوانى الرئيسية ، ويرجع ذلك لعدة أسباب من أهمها الارتباط الوثيق بين البحوث العلمية والإرشاد الزراعى والأجهزة التنفيذية المعاونة فى إطار هذه الحملات القومية ، وكذلك العمل بنظام الفريق البحثى الإرشادى الذى يغطى كل الجوانب البحثية والإرشادية والتنفيذية والخدمية ، وتجميع كل ذلك فى خدمة واحدة ، مثل : عمليات الري ومكافحة الآفات والعمليات الزراعية المختلفة مثل الحصاد وتجهيز المحصول ونقاوة الحشائش وغيرها .

ومن المفروض الاستمرار والتوسع فى هذا الأسلوب للنهوض بالحاصلات الزراعية الحقلية والبستانية والإنتاج الحيوانى فى السنوات القادمة طالما ظل هدفنا النهوض بالإنتاج وبالإنتاجية الزراعية وحسم المشكلات التى تواجه التنمية الزراعية .

١٤ (من الضرورى الاهتمام بالتخطيط السليم والجيد للمطبوعات الإرشادية التى تعتبر من أكثر الطرق الإرشادية فاعلية ، على أن يؤخذ فى الاعتبار دائما وصولها للجماهير فى المواعيد المناسبة للإنتفاع بها ، وبصفة خاصة المرشدين الزراعيين والأسر الريفية ، بصرف النظر عن ارتفاع نسبة الأمية فى المجتمعات الريفية ، لأنه يوجد على الأقل فرد واحد فى الأسرة الريفية يستطيع القراءة والكتابة ويكون مصدرا لما تحويه المطبوعات من معلومات إرشادية ، يمكن توصيلها لباقي أفراد الأسرة ، بالإضافة إلى اعتبارها مرجعا موثوقا به يمكن الرجوع إليه عند اللزوم ، والمهم أن تصل هذه المطبوعات بصورة مناسبة وفى المواعيد المناسبة وبأسلوب الجيد .

١٥ (لقد تبين أنه من أكثر الطرق الإرشادية تأثيرا فى الجماهير الطرق السمعية والبصرية ، ومن أهمها برامج الإذاعة والتلفزيون والفيديو وتفضل الوسيلة الأخيرة

لرخص تكاليفها وإمكانية تنوعها ، لتغطي معظم مجالات العمل الإرشادي ، لهذا فإنه يوصى فى الوقت الحاضر بالتوسع فى استخدامها ونشرها ، عن طريق نواذى المشاهدة والمناقشة التى يدعى إليها أكبر عدد ممكن من الزراع ، حيث أثبتت نتائج التقييم التى أجريت على البرامج الإرشادية أنها وسيلة جيدة حيث تجمع بين الوسائل السمعية والبصرية معا ، وبذلك يرتفع مستوى فاعليتها فى التعليم والتثقيف والتوعية بين الجماهير ، وقد أصبح ملحوظا توسع كثير من الدول العربية فى هذا النمط الإرشادى الحديث .

١٦) يجب تخطيط البرامج الإرشادية تخطيطا علميا متقنا بحيث يلائم حاجات الجماهير فى كل منطقة ، وبما يتفق وظروفهم ومستواهم ، وبما يتناسب مع مختلف مستويات المتدربين وتخصصاتهم ، مع مراعاة مواعيدها مع مواعيد العمل والراحة للمتدربين ، وعدم المبالغة فى النتائج وتضخيم الآثار المترتبة على التطبيق الفعلى فى المزارع .

ومن المفروض استمرار هذه البرامج وتطويرها وتحديثها طوال فترة العمل الوظيفى للمرشدين الزراعيين ، لتعويض أى نقص أو قصور فى معلوماتهم وتعريفهم بالجديد والمستحدث من الابتكارات والفنون الزراعية والأساليب العلمية .

١٧) من الأوفق ، حث كليات الزراعة والمعاهد الزراعية على إعداد منهج تعليمى شامل لكل نواحى الارشاد الزراعى بمختلف تخصصاته ومستوياته ، وكذلك معلومات لها قيمتها وتأثيرها حول المقررات الاقتصادية والتنمية الريفية والاقتصاد المنزلى والعلوم الاجتماعية الريفية ، مع إتاحة الفرصة للطلاب ، كى يحصلوا على قسط وافر من التدريب خلال المرحلة الدراسية ، وذلك مع ملاحظة تطوير هذه المناهج بما يلائم استراتيجية التنمية الزراعية الحالية والمقبلة .

على أن يؤخذ فى الاعتبار ضرورة الدراسات العليا فى مجال الارشاد الزراعى والمجتمعات الريفية ، ومناهج الاقتصاد الزراعى والمنزلى ، وذلك بقصد إعداد كوادر بحثية وتحديد المقررات الدراسية اللازمة للكوادر البحثية الارشادية ، وذلك للحاجة المستمرة للبحوث الارشادية والاجتماعية والتنمية الريفية ، مع ملاحظة أن الارشاد الزراعى يعتبر أهم وأوسع مجالات العمل الزراعى التى تتولاها الدولة حاليا ومستقبلا .

١٨ (التوسع فى إنشاء وانتشار محطات البحوث الإقليمية فى كل أنحاء الجمهورية وفى كل مناطق الإنتاج ، لتتناسب مع الظروف البيئية الزراعية لكل منطقة مع معاشة المشكلات القائمة فى كل منها ، وذلك كله بقصد ربط البحث الزراعى بالمجتمع المحلى وبظروفه ومشكلاته وضمان واقعيته وفاعليتها .

١٩ (ضرورة توفير الاعتمادات المالية المناسبة والإمكانات المادية المتطورة والحديثة اللازمة لكل الأجهزة التى تعمل فى مجال الارشاد الزراعى ، سواء أكانت أجهزة تنفيذية أم بحثية ، على أن يلاحظ دائما أن العمل الإرشادى يمثل حلقات ومستويات مختلفة ، يجب أن يتوافر لكل منها ما تحتاجه وتتطلبه من اعتمادات مالية وإمكانات مادية وفنية .

الفصل الثانى

الائتمان الزراعى

الزراعة من أشد ميادين النشاط الإنتاجى حاجة إلى التمويل بصفة مستمرة ، وعلى امتداد شهور السنة ، سواء أكان هذا التمويل يحتاجه الزراع فى مرحلة الإعداد للزراعة أم فى مرحلة غمو المحاصيل ، حتى مرحلة الحصاد وتجهيز المحاصيل للاستهلاك ، وللأسواق المحلية والخارجية . ويتميز التمويل اللازم للإنتاج الزراعى عن غيره من نواحى الإنتاج الأخرى بخصائص معينة نذكرها بإيجاز فى النقاط الآتية :

* الإنتاج الزراعى موسمى بطبيعته ويرتبط بمواعيد لزراعة المحصول وحصاده ولهذا فإن هذه المواعيد يجب أن تراعى عدد تحديد فترات الأقراض وعند السداد وكذلك عند توفير مستلزمات الإنتاج طوال فترة غمو المحصول حتى تمام نضجه .

* تواجه الإنتاج الزراعى ظروف ليس من الميسور التحكم فيها ، فقد يفاجأ الزراع بظروف غير مناسبة عندما يتعرض المحصول للجفاف أو العطش أو يتعرض للأمراض والآفات التى تؤثر تأثيرا شديدا على الإنتاج وقد تقضى عليه الأمر الذى يتطلب تنظيم تمويل الاستثمار بما يوائم هذه الظروف وطبيعتها .

* يتصف الإنتاج الزراعى بصعوبة التداول سواء فى النقل أو التخزين أو التسويق فضلا عن عدم قدرته على تحمل كل هذه الظروف مثل الأنواع الأخرى من المنتجات الصناعية .

* تتفاوت نوعية المنتجات الزراعية وصلاحيتها تفاوتا كبيرا تبعا للعوامل المؤثرة فى الإنتاج وفى مقدمتها المدخلات الزراعية بمختلف أنواعها ومستوياتها بالإضافة إلى طرق الزراعة وأساليبها ومستوى العناية والاهتمام بالمحصول مما يؤثر تأثيرا مباشرا فى كمية الإنتاج ومواصفات جودته .

* يحتاج الإنتاج الزراعى إلى كثير من المدخلات التى تتصف عامة بالتكلفة العالية وغير المستقرة ، وتشتمل هذه التكاليف على التمويل الخاص بالتشييد والاستثمار والتشغيل ومعظمها يتطلب وقتا طويلا فى التجهيز والإعداد للإنتاج .

* يتصف الإنتاج الزراعى بطول فترة إنتاجه بل إن بعض أنواع هذا الإنتاج يحتاج لفترة تمتد لسنوات طويلة مثل الفاكهة وتربية الحيوانات ، كما أن بعض الخدمات الزراعية أو الاستثمارية مثل إقامة البنية الأساسية أو تحسين الأراضى واستزراعها يحتاج لعدة سنوات حتى تحقق أهدافها الإنتاجية .

* من المعلوم أن الإنتاج الزراعى يرتبط بظروف بيئية غير مستقرة كما أن بعض المستغلين فى هذا الإنتاج ينقصهم الكثير من نواحي العلم والمعرفة ، مع انخفاض مستواهم الاجتماعى والثقافى الأمر الذى يجب أن يؤخذ فى الاعتبار عند وضع الإجراءات والأساليب الخاصة بالتعامل معهم .

* يجب أن نلاحظ عند وضع نظام الائتمان الزراعى أن القروض التى ستقدم للزراع تمثل العديد من المعاملات مع ملايين الحائزين الذين ينتشرون داخل المدن والقرى والنجوع ، وكل هذا يجعل عمليات الأقراض الزراعى من الصعوبة بمكان ، ولهذا فإنه يحتاج - بطبيعة هذه الأوضاع - إلى قاعدة واسعة من الوحدات المصرفية تنتشر فى الريف وفى مناطق نائية، لكى تكون على مقربة من الزراع داخل مناطق إنتاجهم .

وظيفة الائتمان الزراعى :

تقوم مؤسسات الائتمان بدور أساسى فى الزراعة وفى توفير أقصى حد من الدعم والمساندة للإنتاج الزراعى ، ويمكن القول إجمالاً أنه كلما زادت كفاءة هذه المؤسسات وفعاليتها أدى ذلك إلى النهوض والتقدم وارتفاع مستوى معيشة الزراع . ويمكن أن نبرز دور هذه المؤسسات فى النقاط الأساسية التالية :

* توفير الظروف الملائمة للاستثمار القومى وذلك عن طريق توفير التمويل اللازم لتنفيذ البرامج والمشروعات التى تستهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

* زيادة الاستثمارات للقطاع الزراعى وفتح ميادين جديدة للتنمية بما فى ذلك تحسين الأراضى واستصلاحها ومشروعات الإنتاج والتصنيع الزراعى .

* توفير التمويل اللازم لشراء المدخلات الزراعية طوال مراحل الإنتاج بما فى ذلك الأموال التى تلزم لأداء الخدمات الزراعية .

* اقتراح مشروعات القوانين والنظم اللازمة لتوجيه الزراعى وتنفيذ خطة التنمية الزراعية أو على الأقل المساهمة فى إعدادها .

* دعم الحركة التعاونية ومساندتها وتقديم العون المادى والفنى لها ؛ بحيث تستطيع أن تؤدى وظائفها فى خدمة التنمية ويصبحان معاً جناحين متوازيين للتنمية الزراعية .

وحتى يمكن لهذه المؤسسات أن تقوم بدورها وتؤدى وظائفها بكفاية تامة فإن الأمر يتطلب توافر الإمكانيات والمقومات التى تعينها على أداء وظائفها والقيام بأنشطتها المختلفة فى مجال الإقراض والتحصيل . وقد أورد المؤتمر الذى عقده الاتحاد الإقليمى للاتئمان الزراعى بالشرق الأدنى وشمال أفريقيا فى مايو ١٩٩٠ أهم الإمكانيات الواجب توافرها لمؤسسات الائئمان فيما يلى :

١ (منح مؤسسات الإقراض استقلالاً مالياً وإدارياً كبيراً فيما يخص اتخاذ القرارات المتعلقة بأعمالها ، وهذا من شأنه أن يرسخ روح المسئولية لديها ويقوى قدرتها على تسيير شئونها فى إطار محكم لمزيد من الفاعلية .

٢ (تنوع خدمات ونشاطات مؤسسات التمويل التى تعمل فى القطاع الزراعى لتشمل التنمية الريفية بكاملها ، بالإضافة إلى المجالات الاقتصادية الأخرى بغرض زيادة فاعلية مؤسسات التمويل وتوزيع المخاطر التى تتعرض لها هذه المؤسسات .

٣ (وضع أنظمة تأمين وإنشاء صناديق ضمان لمواجهة المشاكل الناتجة عن عجز المقترضين عن الوفاء بالتزاماتهم المحلية تجاه هذه المؤسسات ، فى حالة تعرضهم لكوارث طبيعية أو خسائر تخرج عن نطاق إرادتهم .

٤ (إعفاء المؤسسة التمويلية من الضرائب والرسوم وأرباح الأعمال ومنحها الحق فى نقل أرباحها إلى حساب الاحتياطى بغرض زيادة المقدرة المالية لهذه المؤسسات وبالتالي خفض تكاليف الإقراض لمصلحة الزراع .

٥ (قيام السلطات النقدية والمالية بتطبيق شروط وإجراءات أكثر مرونة فى تعاملها مع مؤسسات الأقراض الزراعى ، نظراً لطبيعة عملها ونوعية الفئات التى تتعامل معها .

٦ (أن تسعى مؤسسات الائتمان إلى استقطاب المدخرات الريفية لزيادة مقدرتها على منح القروض للزراع وللمستثمرين فى المشروعات الزراعية .

٧ (العمل على إيجاد نظام ائتمانى يتضمن تقليل الوقت الذى تستغرقه العملية الائتمانية والإجراءات التى تسير خلالها هذه العملية .

٨ (استخدام الأساليب التكنولوجية المتطورة فى العمليات الحسابية ، والقيود الدفترية واستخراج البيانات وتوثيقها وتوصيلها إلى العملاء ، ونشر المعلومات والبيانات والتقارير والحسابات الختامية ، مع ملاحظة ظروف المتعاملين وأوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية .

ويمكن القول اجمالاً أن الائتمان مصدر رئيسى من مصادر توفير الأموال اللازمة للعمليات الإنتاجية ، سواء فى مراحل إنشائها أو تشغيلها أو استثمارها ، والمال أحد الموارد الأساسية للتنمية الزراعية ، ويسير جنباً إلى جنب مع الموارد الأرضية والموارد والطاقات البشرية ، ويمكن اعتباره المحرك الديناميكي للعملية الإنتاجية .

أهمية الائتمان الزراعى :

* يعتبر الائتمان الزراعى عنصراً ضرورياً للتنمية الزراعية وهو فى حقيقته عامل من العوامل الأساسية للنهوض بالإنتاج وتطبيق التكنولوجيا الحديثة فى الزراعة ، كما يؤدى فى نفس الوقت إلى تنمية المجتمع الريفى سواء عن طريق زيادة دخل الزراع أو تطوير البيئة الريفية ونقلها إلى مستوى حضارى بالإضافة إلى جعل الزراعة مشروعاً تجارياً يحقق أرباحاً متزايدة بدلاً من أن تستمر فى حدود الكفاف .

* ويظل دائماً هدف الائتمان الزراعى المنظم دائماً هو تمكين الزراع من الاستمرار فى الإنتاج مع خفض نفقاته ما أمكن ، بهدف حصولهم على هامش ربح مناسب مقابل عملهم واستثمار أموالهم فى الزراعة . ومن الأهمية بمكان أن ترتبط سياسة الائتمان الزراعى ببرامج التنمية الزراعية فى نطاق الإطار العام للخطة القومية ، وهذا يعنى تنفيذ برامج تطوير الزراعة أو تطبيق البرامج الخاصة بالخدمات الزراعية . واستخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية فى الإنتاج الزراعى وعلى طول مراحله يتطلب مزيداً من الأموال ، مع ترشيد انفاقها واستثمارها من أجل تحقيق أقصى حد من الكفاءة الإنتاجية ومن الربحية .

* ولا شك أن الائتمان الزراعى مهما كان واسع النشاط ، وميسر الشروط . . فإنه لن

يؤدي منفردا إلى زيادة الإنتاج والدخل الزراعى ، فذلك يرتبط بتوافر عوامل أخرى فى مقدمتها توفير مستلزمات الإنتاج وكذا توافر الخدمات الزراعية المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بالإنتاج ، وكذلك تطبيق الوسائل والأساليب التكنولوجية ، وإن كان الائتمان يعتبر دافعا وممولا وسندا لكل هذه العوامل حيث يظل دائما هدف الائتمان تمكين الزراع من فلاحه أراضيهم واستثمار مواردهم بكفاءة تامة .

* وقد اتجه الائتمان الزراعى منذ الخمسينات نحو دفع التنمية الزراعية فى مجالاتها المختلفة لتحقيق أكبر معدل من التكثيف الزراعى ، من خلال زراعة الأرض أكثر من مرة سنويا ، وكذلك إقامة كثير من المشروعات الزراعية ، وهو ما يطلق عليه التنمية الزراعية المتكاملة ثم اتجه أخيرا إلى تعبئة المدخرات الريفية وتنميتها للاستفادة تدريجيا من التمويل الذاتى ، شأنه فى ذلك شأن البنوك التجارية .

* ولقد كان ملحوظا - إلى حد كبير - ارتباط سياسة الائتمان الزراعى ببرامج التنمية الزراعية فى نطاق الإطار العام للخطة القومية ، وهذا يعنى تنفيذ برامج تطوير الزراعة والبرامج الخاصة بالخدمات الزراعية ، واستخدام الميكنة الزراعية ، وصيانة التربة والمحافظة على خصوبتها . وكل هذه الأنشطة وتلك الاستخدامات تحتاج لمزيد من الأموال ، مع حسن استغلالها لتحقيق أقصى دخل من وحدة الإنتاج . وعلى هذا فالائتمان وسيلة للإنتاج بمراحله ثم إعادة سداد الأموال لبنك الائتمان ، وهذا ما يعبر عنه بدورة الائتمان والتي يجب أن يخطط لها بأسلوب علمى سليم حتى تحقق أهدافها .

القواعد الأساسية للائتمان الزراعى :

فى الدراسة التى قمت بإعدادها لمجلس الشورى عام ١٩٩٢ أوضحت بها القواعد والضمانات وأسس الائتمان الزراعى ، تضمنتها القواعد الأساسية للائتمان الزراعى التى يجب أن تؤخذ فى الاعتبار عند وضع برنامج للائتمان ، نذكرها بإيجاز فيما يلى :

(١) أن يكون حجم القرض وافيا بحاجة المحصول الذى يصرف من أجله ، وإلا فإن الائتمان الزراعى يكون قاصرا عن إدراك أهدافه . كما أن عدم كفاية القروض الاستثمارية قد يؤدي إلى توقف المشروعات الزراعية ، واضطرار المستثمر إلى اللجوء إلى مصادر غير شرعية للاقتراض منها .

(٢) مراعاة عدم المبالغة فى حجم القرض ، حيث قد يؤدي هذا إلى إهدار بعضه وبالتالي

رفع تكلفة الإنتاج ولهذا فإن الأمر يتطلب إيجاد توازن فى تحديد حجم القرض بأنواعه وعدده بصورة منضبطة تماما - للاستفادة وفق معايير اقتصادية سليمة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل والقروض المتوسطة والطويلة .

٣) يجب تقديم القروض فى مواعيد استخدامها حتى تستخدم فى الأغراض المطلوبة لها ، مع ضرورة متابعة استخدام القرض والتأكد من استخدامه فى الغرض المخصص له .

٤) الحرص الكامل على تقليل تكلفة الائتمان حتى لا يكون القرض عبئا اقتصاديا تنوء بحمله العملية الإنتاجية باستقطاع جزء من عائد الإنتاج ، لهذا فإنه من الواجب ضغط هذه التكلفة إلى الحد المناسب سواء من ناحية الفائدة أو العمولات أو مصروفات المنح والسداد .

٥) من الأوفق أن يمتد الائتمان ليخدم كل المزارعين ، وأن تكون الأولوية لصغارهم ويمكن تطبيق ذلك عن طريق خطة ائتمانية ، توفر لها الدولة مواردها من اعتمادات حكومية أو من البنك المركزى أو من سندات وأذونات تصدرها لهذا الغرض ، والمهم أن يتوافر التمويل اللازم وينساب بسهولة وشروط ميسرة إلى مؤسسات الائتمان الزراعى .

٦) يجب أن يكون ملحوظا وضع قواعد للإقراض والسداد ، تتضمن تيسيرات كاملة للزراع ، تلحظ دائما ظروفهم وأحوالهم ، وما يتعرض له إنتاجهم من مخاطر يلزم أخذها فى الاعتبار عند تحصيل القروض .

ولعل أهم ما نشير به فى مرحلة التحرر الاقتصادى أن يكون تخطيط الائتمان الزراعى وتنفيذه متمشيا مع مبادئ وبرامج هذه المرحلة وعلى أن يرتبط بها تطوير شامل لبنك الائتمان الزراعى بحيث يكون هذا التطوير مستندا إلى أوضاع تكنولوجية حديثة ، ويؤدى وظائفه فى إطار من قواعد مصرفية سليمة تختلف عن أوضاعه فى ظل نظام الاقتصاد المغلق ، حيث كان يقوم بمعاملات كثيرة ظلت حكرا عليه على امتداد أكثر من ثلاثين عاما ، وبصفة خاصة احتكاره لمستلزمات الإنتاج ، والتوريد الإجبارى لحصص عينية من المحاصيل الزراعية الرئيسية والاتجار فيها .

ومن الأهمية بمكان الاستعانة بالوسائل العلمية والأساليب العصرية فى تنظيم

المعاملات المالية والحسابية ، ويرتبط بذلك نظام القيود الحسابية وإخطار المتعاملين بكشوف حساباتهم بصفة منتظمة ، وكذا تحليل المعاملات تحليلًا علميًا من أجل تبيان أوجه التطوير التي تناسب هذه المعاملات وحتى يستطيع مخططو برامج الائتمان الزراعى تطبيق النظم السليمة لكل جوانب ومراحل وأنواع الائتمان الزراعى ، وعلى أن يتولى هذا التحليل خبراء فى شئون الاقتصاد والتمويل ، ويتم بصفة دورية منتظمة .

ومن الأوفق أن توضع خطة الائتمان الزراعى على أساس دعم التركيب المحصولى الذى تستهدفه الدولة ، ومن الطبيعى أن توجه القروض نحو التوسع فى المحاصيل التى ترغب الدولة فى تنميتها أو زيادة إنتاجها ، وفى مقدمتها المحاصيل التصديرية والمحاصيل الصناعية ، ومحاصيل الغذاء اللازم لاستهلاك المواطنين ، بحيث يصبح الائتمان الزراعى سندا ودعما للتركيب المحصولى وأهداف التنمية وبما يتيح فرصاً واسعة للعمل داخل القطاع الزراعى .

مسيرة الائتمان الزراعى فى مصر :

كانت مصر من أوائل الدول التى أدخلت الائتمان الزراعى المنظم فى منطقة الشرق الأوسط فخلال الأزمة العالمية فى أواخر العشرينات ساءت أحوال الزراعة بسبب هبوط أسعار القطن ، وهو المحصول النقدى الرئيسى مما نجم عنه تخلف أوضاعهم الاقتصادية ونفاذ أموالهم ، ولم تكن المصارف العقارية مستعدة لإقراض الزراعة ، فيما عدا طبقة كبار الملاك الذين يقدمون أراضيهم ضماناً للقروض التى يحصلون عليها من البنوك ، وخلال تلك الفترة توقفت البنوك التجارية عن تقديم قروض للزراعة ، وكان لابد للدولة أن تتدخل لترتيب مصادر للائتمان الزراعى موثوق بها ، وبحيث تكون مناسبة لتمويل صغار الزراعة والتعامل معهم فى المقام الأول .

وبعد دراسات مستفيضة تولاها المجلس الاقتصادى الأعلى ، أصدر المرسوم بقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٣٠ يتضمن الترخيص للحكومة بالاشتراك فى تأسيس بنك زراعى ، وتلاه صدور مرسوم تأسيس البنك بتاريخ ٢٥ يوليو ١٩٣١ باسم بنك التسليف الزراعى المصرى برأس مال قدره مليون جنيه ، مناصفة بين الحكومة وبين بعض البنوك العقارية والتجارية ومنشآت أخرى .

ويعتبر تأسيس بنك التسليف الزراعى خطوة جريئة من الحكومة التى كان يرأسها اسماعيل صدقى ، ولم يكن يتوقعها أحد وقد قصد بها ضرب المصالح الأجنبية فى مصر .

ونوضح فيما يلي أهم أهداف الدولة من تأسيس هذا البنك :

(١) تمكين الدولة من الإشراف على سياسة الإقراض الزراعى وتوجيهها بما يعود على الاقتصاد القومى وعلى جماهير الزراع .

(٢) تشجيع البنوك الاجنبية على المساهمة فى رأس مال تملك الدولة جزءه الأكبر لتعمل على الحفاظ عليه وتنميته ، خاصة وأنها لم تطرح أسهم البنك للاكتتاب العام لضعف القدرة الاستثمارية لدى المواطنين ، وعدم وجود فوائض مالية لديهم لظروف الأزمة الاقتصادية وانعدام الثقة بين الحكومة والمواطنين .

(٣) كان من الضرورى إشراك البنوك الأجنبية فى تأسيس البنك حتى توافق الجمعية العمومية للمحاكم المختلطة على قانون التأسيس بمساهمة هذه البنوك - أى عدم معارضتها لقيام بنك متخصص فى الائتمان الزراعى ، كما يتيح لها توجيه سياسة البنك بما لا يتعارض مع مصالحها ، بالإضافة إلى تشجيع البنك على تنمية الأموال التى ساهمت بها ، هذا بالإضافة إلى أن احتمال تغطية رأس المال كان غير ممكن فى ظل ظروف الأزمة الاقتصادية ، إذا ما طرح للاكتتاب العام . ولذلك كان من الحكمة أن تجذب الحكومة رأس المال الأجنبى ليساهم فى رأس مال هذا البنك .

وقد مر هيكل الائتمان الزراعى خلال هذه الفترة وعلى امتداد أكثر من نصف قرن بمراحل متعددة ذات سمات متباينة وأوضاع خاصة . وفيما يلى عرض لهذه المراحل :

المرحلة التأسيسية (١٩٣١ - ١٩٤٧)

بدأت هذه المرحلة بإنشاء بنك التسليف الزراعى عام ١٩٣١ وكان الهدف الأساسى من هذا البنك - كمؤسسة قومية - هو تحقيق الخدمة العامة وليس تحقيق الربح ، وتكمن الخدمة العامة فى تنمية « الثروة الزراعية » عن طريق مدها بقروض موسمية للزراعات وأخرى لإقامة المنشآت الزراعية وحياسة الماشية وتربيتها وشراء الآلات الزراعية وتشغيلها .

وخلال هذه المرحلة اشترط البنك لصرف القروض أن يكون المزارع مالكا لأرض زراعية تقدم كضمان لاسترداد القروض فى مواعيد استحقاقها ، وأن يكون من صغار الملاك وقد كان المعيار الذى تحددت على أساسه الملكية الصغيرة هو ٤٠ فداناً مهما كانت جودتها . وفى بداية ١٩٣٦ رأت وزارة المالية أن يكون تحديد الملكية التى تمتد إليها خدمات البنك هو ٢٠٠ فدان .

وفى عام ١٩٣٩ حدث تعديل فى السياسة الائتمانية حيث أتيح للمستأجرين الحصول على الأموال اللازمة لهم بشرط ضمان الأراضى التى يستأجرونها وبذلك استفادت هذه الفئة لأول مرة من خدمات البنك .

ولقد اشتملت قروض البنك على البنك على ثلاثة أنواع رئيسية هى : قروض قصيرة الأجل متمثلة فى تمويل الإنتاج والخدمات الزراعية والتسويق ، وهى قروض موسمية مدتها سنة ، وقروض متوسطة مدة استمرارها عشر سنوات ، تصرف لشراء الآلات الزراعية والماشية وإصلاح الأراضى الزراعية ، والنوع الثالث هو الإقراض طويل الأجل ، وإن كان البنك خلال هذه المرحلة قد قصر خدمته على تقديم القروض القصيرة والمتوسطة وعزفت عن تقديم القروض طويلة الأجل .

المرحلة الثانية (١٩٤٨ - ١٩٥١) التحول التعاونى :

فى عام ١٩٤٩ صدر القانون رقم ١٢٩ يقضى بتحويل بنك التسليف إلى بنك تعاونى . وقد بدأ هذا التحول بتعديل نظام بنك التسليف ، حيث اشتركت الجمعيات التعاونية فى رأس ماله ومثلت فى مجلس إدارته ، وعدلت وظائفه طبقاً لما تقتضيه ضرورة التحول وتغير اسم البنك ليصبح « بنك التسليف الزراعى والتعاونى » .

المرحلة الثالثة (١٩٥٢ - ١٩٥٦) التوسع التعاونى :

بدأت هذه المرحلة فى عام ١٩٥٢ حيث تغيرت سياسة الائتمان الزراعى بصدر قانون الإصلاح الزراعى ، وقد كان هذا التغيير لصالح صغار الفلاحين . وفى هذه المرحلة قرر مجلس الإنتاج أن يكون إقراض المستأجرين بضمان المحصول الناتج عن الزراعة ، دون التمسك بالزامهم بتقديم ضمان عقارى ، اكتفاء بما للبنك من حق الامتياز حيث يستخدم عائد تلك المحصولات فى سداد القروض ، ثم يصبح الباقى دخلاً صافياً للزراع .

المرحلة الرابعة (١٩٥٧ - ١٩٦١) الانتشار التعاونى :

بدأت هذه المرحلة عام ١٩٥٧ عندما امتنعت البنوك الأجنبية عن تمويل النشاط الاقتصادى ، وخاصة بالنسبة لمحصول القطن ، تحت ضغط ورغبة دول العدوان الثلاثى على مصر فى عام ١٩٥٦ . وعندما رأى المشرع أن يتدخل لحماية الاقتصاد القومى ، قامت الدولة بتغيير شكل الائتمان المصرفى بإصدار قانون تمصير البنوك وشركات أموال الدول المعتدية وتقرر إنشاء المؤسسة الاقتصادية المصرية .

وقد كان تمصير البنوك خطوة أولى لتحرير الاقتصاد المصرى ، تبعتها قرارات التأميم . وخلال هذه المرحلة وضعت الحكومة نظاما جديدا للائتمان الزراعى يتضمن تحويله من الصورة الفردية إلى صورة أخرى تعاونية ، وقد أتاحت الفرصة لمستأجرى الأرض الزراعية الحصول على المال اللازم لزراعتهم ، دون حاجة إلى ضمان الملاك أو أية ضمانات أخرى اكتفاء بضمان المحصول .

وقد تقرر أن تكون الجمعية التعاونية الزراعية بالقرية هى مصدر هذا الائتمان ، وهو ما يسمى « نظام الائتمان التعاونى الموجه » وقد اتجهت الحركة التعاونية نحو الاشتراكية التعاونية ، بجعل القرية وحدة اقتصادية اجتماعية تقدم الخدمات المختلفة التى يحتاجها أعضاؤها ، وتحل محل بنك التسليف فى تقديم القروض الزراعية .

وعملية الإقراض بضمان المحصول يمكن تسميتها فى العرف المصرفى « بالضمان المؤجل » فالفلاح المقرض ليس لديه ما يقدمه سوى نتاج أرض سوف يزرعها مستقبلا أو يزرعها حاليا ، وضمانه سوف ينتج مستقبلا . وفى مقابل أن يتحمل البنك أخطار الإقراض بضمان مؤجل ، هو ضمان المحصول ، بادرت الحكومة من تلقاء نفسها بإصدار تشريع آخر يقضى بسريان إمتياز البنك على جميع ممتلكات المدين ، وهو المستأجر ، لكى يضمن استرداده للأصول المقرضة .

وفى هذه المرحلة واعتباراً من عام ١٩٦١ أوقف البنك نهائيا تعامله مع الزراع بصفتهم الفردية وبدأ التعامل معهم من خلال جمعياتهم التعاونية التى بلغ عددها ٤٠٣٨ جمعية عدا جمعيات الإصلاح الزراعى ، وأصبح يتعامل مع أكثر من مليون وربع حائر .

المرحلة الخامسة (١٩٦٢ - ١٩٦٦) الائتمان لكل الحائزين :

كان لقوانين التحول الاشتراكى التى صدرت عام ١٩٦١ أثرها البالغ ليس على قطع الزراعة فحسب ، بل على قطاعات النشاط الاقتصادى . وكانت أهم عوامل تغيير السياسة الائتمانية وتيسير حصول الزراع على مقومات الإنتاج الزراعى ، وقد كانت هذه هى مرحلة التعاطف مع الفلاحين ، فقد سمح للبنك بإقراض الزراع - المتأخرين فى السداد - قروضا عينية ، وقد أطلق عليها (أصرف بصرف النظر) أى أن البنك أصدر تعليماته لموظفيه بصرف القروض ، بصرف النظر عن مديونية الفلاحين أو بضمانات ، هذا بالنسبة للقروض العينية ، أما القروض النقدية فاقصر منحها على من سدد مديونية للبنك عن العام السابق بما فى ذلك الأقساط المستحقة عليه .

ليس هذا فحسب بل إن الحدود القصوى المقررة لمجموع ما يصرف من قروض لأغلب الزراعات قد زادت وفتح باب الائتمان على مصراعيه لمن يرغب من الحائزين ، حيث تقرر صرف أية كمية من الأسمدة لمن يريد زيادة إنتاجه من الزراعة . وبهذه السياسة اتسع نطاق الإقراض العيني بشكل لم يسبق له مثيل ، كما أدخلت أنواع جديدة من القروض لم تكن تطبق من قبل ، مثل سلف لإنشاء البساتين ، وسلف تحت حساب توريد المحاصيل كالقمح والقطن والأرز . كما ألغيت الحدود القصوى المقررة لمجموع ما يصرف من قروض لأغلب الزراعات .

المرحلة السادسة (١٩٦٧ - ١٩٧٦) تصحيح مسار الائتمان :

وفى هذه المرحلة أعيدت بنوك القرى لتقوم بدورها فى هيكल الائتمان الزراعى ، واعتبرت هذه البنوك أجهزة مالية للجمعيات مهمتها إدارة التمويل الذاتى والإشراف على توظيف الأموال بإقراضها واستثمارها ، ثم إعادة استردادها إلى جانب تنمية الودائع والمدخرات لهذه الجمعيات .

وقد اتخذت الدولة أسلوب الخطة عند إنشائها هذه البنوك للمرة الثانية ، فاقترصر إنشاؤها على محافظتين ، وذلك فى الجمعيات التى تخدم مساحة ١٥٠٠ فدان ثم أخذت فى التوسع حتى أصبحت تغطى كل المحافظات . وتعددت مسئوليات بنوك القرى ووظائفها وأصبحت تتولى توزيع مستلزمات الإنتاج الزراعى ، والتى صارت الموزع الوحيد لها ، وذلك بالإضافة إلى إعداد وتوزيع القروض النقدية والعينية طبقا للمساحات المنزوعة والقرارات المحددة للكميات التى توزع ، والمحاصيل التى تزرع ، ثم تقوم بتحصيل القروض من الزراعة فى مواعيد استحقاقها ، كما تضمنت اختصاصات هذه البنوك مباشرة جميع عمليات التسويق ابتداء من استلام المحاصيل وحساب أثمانها المبدئية والنهائية ، ثم صرف الثمن للمنتجين واتخذت البنوك الجديدة مقارالها داخل مباني الجمعيات التعاونية .

المرحلة السابعة (١٩٧٧ - ١٩٨٠) بنوك القرى :

خلال هذه المرحلة أصبحت العلاقة مباشرة بين بنوك القرى والزراع بدون وساطة الجمعيات التعاونية فى القرى ، وأصبحت هذه البنوك تتولى مسئولية العمليات الائتمانية من بدايتها إلى نهايتها . وبقيام هذه المرحلة تغيرت السياسة الائتمانية تماما حيث تصرف القروض مباشرة من مندوبيات هذه البنوك ، وتسدد فى مواعييدها إليها ، وقد بلغ عدد بنوك القرى ٨٠١ بنكا وبلغ عدد المندوبيات ٤٣٨٧ بمعدل مندوبية تقريبا لكل قرية .

ويعتبر القانون رقم ١١٧ الذى صدر سنة ١٩٧٦ القاعدة الأساسية لاختصاصات ووظائف بنوك القرى حيث تقرر أحكام هذا القانون قواعد الإقراض والتحصيل كما تقرر حق الامتياز العام وتوقيع الحجز الإدارى ، وأن يكون لمستحقات البنك الرئيسى والبنوك التابعة له امتياز عام على جميع أموال المدين من منقول وعقار ، وتستوفى مباشرة بعد المصروفات القضائية ولها حق تحصيلها بطريق الحجز الإدارى ، ويكون للمبالغ التى تقرضها للغير بغرض استصلاح الأراضى أو إقامة المنشآت امتياز خاص على الأراضى والعقارات التى صرفت من أجلها .

المرحلة الثامنة (١٩٨٠ - ١٩٩٠) مرحلة الخدمة الائتمانية :

مضمون هذه المرحلة هو تجميع وربط العوامل الرئيسية التى تؤدى إلى تعظيم الإنتاج الزراعى ، ونعنى بذلك ربط الإرشاد الزراعى والبحوث الزراعية بالائتمان الزراعى .

وخلال هذه المرحلة وفى نهايتها بدأت فعلا متغيرات اقتصادية تحيط بالقطاع الزراعى ، وأصبحت تشتمل على إعادة تنظيم مؤسسات الائتمان (البنك الرئيسى وبنوك المحافظات) بهدف أن يصبح كل منها كيانا اقتصاديا قابلا للنمو السريع يعمل بمفهوم اقتصادى ، وعليه أن يمارس تقديم السلف النقدية فقط ، طبقا للنظام الإدارى المستخدم فى البنوك التجارية دون الالتزام بالنظم الإدارية الحكومية السارية فى الوحدات الحكومية ووحدات القطاع العام .

كما تم وضع استراتيجية جديدة تحدد وظيفة البنك بإعتباره بنكاً متخصصاً فى الأعمال الائتمانية والمصرفية لتحقيق التنمية الزراعية والريفية ، ويعمل وفقا للنظم والأعراف السائدة فى البنوك الأخرى ، وكان من أهم النتائج التى ترتبت على تطوير البنك فى هذه المرحلة قدرته على نشر الوعى الإذخارى وتجميع مدخرات المزارعين ، وبهذا أصبحت بنوك القرى تمثل إدارة مصرفية قريبة من متناول يد الزراع .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه فى مرحلة التحرر الاقتصادى فإن تخطيط نظام الائتمان الزراعى وتنفيذه يجب أن يتمشى مع مبادئ وبرامج تنظيم جديد للبنك ، بحيث يكون مستندا إلى أساليب تكنولوجية حديثة ، ويؤدى وظائفه بطريقة تختلف عن أسلوبه فى ظل الاقتصاد المغلق ، حيث كان يقوم بمعاملات تجارية كثيرة وتوزيع واستلام مستلزمات الإنتاج والمحاصيل الزراعية .

ولقد صار ضروريا أن يصبح الائتمان الزراعى وسيلة إيجابية فى التنمية الزراعية سواء

على المستوى القومى أو مستوى المزارعين ، وذلك عن طريق توسيع حيز القروض الاستثمارية التى تخدم أغراض التنمية الزراعية وتوسيع افاقها كما تتيح فرصا واسعة للتشغيل ، وما لاشك فيه أن مشروعات الإنتاج الزراعى والتصنيع الزراعى فى مقدمة هذه الميادين ، ولا بد من تدعيمها كركن أساسى من أركان التنمية الزراعية الشاملة وسد الفجوة الغذائية .

أنواع القروض :

تنقسم القروض التى تقدمها بنوك الائتمان الزراعى بحسب آجال منحها إلى ثلاثة أقسام هى :

قروض قصيرة الأجل ، وقروض متوسطة الأجل ، وقروض طويلة الأجل .
وتخصص القروض قصيرة الأجل لتمويل إنتاج المحاصيل الزراعية ، وتشتمل على النفقات الخاصة بمستلزمات الإنتاج ، أو للخدمات الزراعية أو للتسويق ، وتسمى أحيانا بالقروض الموسمية لأنها تقدم حسب المواسم الزراعية ، وقد تصرف كلها نقدا ليتولى الزراع شراء مواد الزراعة بأنفسهم ، أو تقدم عيناً فى شكل مواد زراعية .

وهناك اتفاق كامل على أن هذه القروض يجب أن تفى بحاجات المحصولات كلها ذلك أن القروض غير الوافية بالقرض ، تؤدى غالبا إلى قصور الإنتاج ، وإن كان هناك اختلاف فى وجهات النظر حول ما إذا كانت قروض المحاصيل الزراعية تعتبر قروضا إنتاجية صرفة ، بمعنى أنها يجب ألا تشتمل على أى هامش لمواجهة المصروفات الاستهلاكية الجارية للمقترضين ، مثل مصروفات معيشة الأسرة الريفية ، فالبعض يؤيد هذا الاتجاه حتى لا تتحول القروض إلى الاستخدام الاستهلاكي ، وبذا تنحرف عن أغراضها الأساسية . بينما يرى آخرون أن تؤخذ معيشة الأسرة فى الحساب ، ومن ثم تتضمن قروض المحاصيل الزراعية جزءاً لتغطية هذه النفقات ، ومع ذلك . . فإن هذا الإجراء لا يخرج القروض عن طبيعتها الإنتاجية .

وتوضح بيانات بنك التنمية والائتمان الزراعى أن القروض القصيرة الأجل تمثل الجانب الأكبر من القروض التى تصرف للزراع ، وأنها فى تزايد مستمر سنويا مع زيادة تكلفة الإنتاج . وقد ارتفع حجم القروض قصيرة الأجل من ٢١١,٦ مليون جنيه عام ٨٠ / ١٩٨١ إلى ١٢٦٤,٢ مليون جنيه عام ٨٩ / ١٩٩٠ ، أى أنها زادت ست مرات خلال هذه الفترة .

وفى نفس الفترة ، قدم بنك الائتمان الزراعى قروضا استثمارية قصيرة الأجل تزايدت

سريعا سنة بعد أخرى ، ويقوم البنك بتقديم هذه القروض بغرض إنشاء مشروعات استثمارية كان معظمها موجهاً للثروة الحيوانية والثروة الداجنة وقد كان حجم هذه القروض عام ٨٠ / ١٩٨١ هو ٦٩,٢ مليون جنيه ارتفع إلى ١٥٠٦ مليون جنيه عام ٨٩ / ١٩٩٠ وكانت موزعة بالشكل الآتى : قروض الثروة الحيوانية ١٢٧٩ مليون جنيه ، وقروض الثروة الداجنة ١٤٨,٧ مليون جنيه ، وأنواع أخرى قيمتها ٧٨ مليون جنيه .

وتظهر بيانات البنك أن معدل تزايد القروض الاستثمارية قصيرة الأجل كان أسرع من معدل تزايد السلف النقدية والعينية التى صرفت لتوفير جانب كبير من النفقات الزراعية .

ويمكن القول إجمالاً أن هذه القروض كان لها فضل كبير فى وجود شبكة واسعة من هذه المشروعات ، أسهمت بقدر ملحوظ فى زيادة الإنتاج الحيوانى والداجنى ، وإن كان قد واجه بعضها مشكلات وعقبات شديدة وانتاب بعضها نواحي القصور والانحراف عن الغرض الذى قدمت من أجله القروض .

كما أن القروض الاستثمارية متوسطة الأجل والطويلة سارت فى نفس الاتجاه التصاعدي خلال نفس الفترة . فقد كان حجم هذه القروض عام ٨٠ / ١٩٨١ - حوالى ٩١,٣ مليون جنيه ، ثم أخذت فى الزيادة سنة بعد أخرى حتى وصلت إلى حوالى مليار جنيه عام ٨٩ / ١٩٩٠ ويمكن القول إجمالاً أن نحو ٨٠ ٪ منها قدمت كقروض استثمارية لمشروعات الثروة الداجنة والثروة الحيوانية والميكنة الزراعية .

وتوضح بيانات بنك الائتمان الزراعى أن هذه القروض تزايدت سنوياً نتيجة التوسع فى مشروعات التنمية الزراعية بالنسبة للمشروعات الثلاثة السابقة ، أما مشروعات الثروة السمكية فلم تتجاوز القروض التى قدمت لها (٤) ملايين جنيه مليون جنيه عام ٨٩ / ١٩٩٠ ، وذلك على الرغم من أهمية هذه المشروعات فى مجال التنمية الزراعية الرأسمية والأفقية على السواء .

ومن المعلوم أن القروض المتوسطة والطويلة الأجل يطلق عليها اسم القروض التنموية ؛ لأن هدفها هو زيادة الإنتاج والتوسع فيه ، وكذا تنويع مصادره وزيادة فرص العمل والدخل الزراعى ، لهذا فإن المشروعات الخاصة بالثروة السمكية والتصنيع الزراعى واستصلاح الأراضى ومشروعات البنية الأساسية والمرافق اللازمة لخدمة الإنتاج ، لابد أن تلقى اهتماماً كبيراً وعناية أكبر مما حظيت به خلال الثمانينيات .

ضمانات القروض :

من الطبيعى أن يقوم بنك الائتمان الزراعى - أو جهة مقرضة - بتحصيل السلف فى موعد استحقاقها لتدخل الأموال دورة الائتمان من جديد . وكان بنك الائتمان الزراعى يطلب من الزراع قبل الخمسينات ضمانا ، وكان هذا الضمان فى الغالب هو الأرض التى يزرعونها وقد كان ملحوظا أن هذا النوع من الضمان يؤدى إلى استبعاد المستأجرين وكذا صغار الملاك الذين لا يملكون مستندات ملكية فى معظم الأحوال ، حيث كانت غير مسجلة أو غير محددة أو فى حالة شيوع مع ملكية الآخرين . ولكن ظهر فيما بعد أن الأرض الزراعية ليست الضمان الأمثل للقروض الزراعية لأن إجراءات رهنها وكذا أعباء الرهن المالية والإدارية تعتبر إجراءات ثقيلة ومرهقة بالنسبة للبنوك الزراعية ، كما أنها مرهقة أيضا للمقرض ، ولهذا اتجهت المصارف نحو اعتبار المحصول والقدرة الإنتاجية للمقرض هما الضمان للقروض . ويمكن القول إجمالا أن نظام الائتمان الزراعى يستند أساسا إلى ضمان الحصول على ضمانات أخرى مكملته له ، وهى :

أولا : ضمانات إنتاجية :

والهدف من هذه الضمانات هو استخدام القروض فى الإنتاج الذى خصص له القرض ، بحيث يتولد للمقرض دخل يكفى لسداد قيمة القرض ، عندما يحين موعد السداد ، وهو فى نفس الوقت موعد الجنى والحصاد للمحصول ، ومن المنطقى أن يتبقى للمقرض هامش مناسب من الربح بعد سداد ما عليه من ديون ، وهذا النوع من الضمانات يتحقق من خلال القواعد الآتية :

١) عدم صرف القروض إلا لحائز الأرض الزراعية سواء أكان مالكا أم مستأجرا ، ويعنى ذلك عدم صرف قروض عن نفقات زراعية لمن لا يزرع أرضا زراعية .

٢) يصرف جزء من القرض فى شكل مواد عينية (أسمدة - بذور - مبيدات - فوارغ) ، وذلك بقصد تحقيق غرضين رئيسيين :

أ - تكثيف الإنتاج الزراعى حيث يحصل على بذور ذات كفاءة إنتاجية عالية ، وكذا توفر لهم أسمدة ذات صفات جيدة ومبيدات فعالة مما يحقق لهم إنتاجا وفيرا .

ب - يشترط ضرورة استخدام القروض فى الإنتاج وعدم تسربها للإنفاق الاستهلاكى .

٣) يشترط ضرورة التزام الزراع بتطبيق التركيب المحصولي الذي تضعه وزارة الزراعة وتقرره الدولة .

ثانيا - ضمانات قانونية :

تهدف هذه الضمانات إلى صيانة الأموال وضمان تحصيل القروض ، وهى إما ضمانات مدينة تخول للمقرض أولوية فى التحصيل أو عقوبات توقع على من يحصل على قروض بدون وجه حق . وتنص المادة ١٩ من القانون رقم / ١١٧ لسنة ١٩٧٦ الخاص ببنك التنمية والائتمان الزراعى على أن تستند ضمانات القروض على محاور رئيسية ، وهى :

١) يكون لمستحقات بنك الائتمان الرئيسى والبنوك التابعة له لدى الغير امتياز عام على جميع أموال المدين من منقول وعقار وتستوفى مباشرة بعد المصروفات القضائية .

٢) للبنك الرئيسى والبنوك التابعة له حق تحصيل مستحقاتها بطريق الحجز الإدارى من خلال مندوبيها مباشرة ، دون الالتزام بإقامة الدعوى القضائية .

٣) القروض التى تمنح لاستصلاح الأراضى أو لإقامة منشآت زراعية لها امتياز خاص على الأراضى والعقارات التى صرفت من أجلها هذه القروض .

٤) يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وغرامة لا تتجاوز مائة جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من يحصل بغير حق على سلفة نقدية أو عينية إذا تم ذلك نتيجة تعمد الإدلاء ببيانات غير صحيحة ، ويعاقب بالعقوبة نفسها كل من سهل له ذلك من الموظفين .

٥) من المعلوم أن ضمانات القروض تعتبر تأمينا للدائن ضد مخاطر الإقراض ، وتمثل له أيضا عاملا مهما لجدية المدين نحو تسديد القرض ، وأهمية الضمان ترجع إلى أنه يساعد على تقليل المخاطر التى قد يتعرض لها البنك والمقرض ، وهو بذلك تأكيد لعملية الوفاء بالدين ، ومن ثم يعتبر الضمان حافزا للدائن على الإقراض ودافعا للمدين على السداد . وقد كان ملحوظا أن الدولة قد هیأت لبنك التسليف الزراعى منذ البداية فى الثلاثينات ، ثم بعد تحويله إلى مؤسسة للتنمية والائتمان الزراعى حتى المرحلة الأخيرة هیأت له من التطوير ضمانات قانونية كافية ، وأحاطته بالرعاية والاهتمام . ومن أجل هذا خطا البنك خطوات واسعة وتزايدت معاملاته واقترب مجموع هذه المعاملات من (٤) مليارات جنيه عام ١٩٩٠ .

كما كان واضحا أيضا أن نسبة سداد القروض عالية جدا، تكاد تقترب من ١٠٠ ٪ سنويا ، ويرجع ذلك لعوامل كثيرة من بينها عنصر الضمان من ناحية وحاجة المقترضين إلى الاستمرار فى التعامل مع البنك من ناحية أخرى ، فهم يدركون تماما أن التخلف عن سداد القروض سوف يؤدي إلى توقف مورد الإقراض وليس من اليسير إستبداله أو طرق أبواب أخرى غيره .

ومما يجدر ذكره أن الدولة عندما أصدرت تشريعا يتضمن هذه الضمانات كانت تسعى لتحقيق غرضين أساسيين ، هما : ضمان تحصيل أموالها وصيانتها ، ثم ضمان استمرار هذا المرفق فى عملية دعم الزراعة والإنتاج الزراعى .

القروض العينية :

استمر بنك الائتمان الزراعى يقدم قروضا عينية لسنوات طويلة ، وقد تجاوزت فى قيمتها نصف مجموع القروض التى يقدمها البنك إلى الزراعة سنويا حيث يقوم عن طريق سلسلة كبيرة من بنوك المحافظات والفروع وبنوك القرى بتوزيع مستلزمات الإنتاج على الزراعة ، وقد استفاد البنك فائدة كبيرة باستخدامه لمقرات ومنشآت التعاونيات الزراعية المنتشرة فى كل أنحاء الجمهورية ، وذلك عقب صدور القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٦ ، الذى تقرر بموجبه إنشاء بنوك القرى ، التى أصبحت القاعدة الأساسية لتوزيع مستلزمات الإنتاج مباشرة أو عن طريق مندوبيات تابعة لها .

وأهم بنود مستلزمات الإنتاج التى يقدمها بنك الائتمان الزراعى فى شكل قروض عينية ، هى : الأسمدة والتقاوى والمبيدات والفوارغ ، بالإضافة إلى بعض المعدات والآلات الزراعية وسوف تنخفض معاملات البنك فى توزيع هذه المستلزمات حيث ينتقل النشاط فى تداولها وتوزيعها إلى وحدات القطاع الخاص (شركات وأفراد) ، وذلك تطبيقا وتمشيا مع نظام التحرر الاقتصادى وإتاحة حرية الإتجار فى كل هذه المستلزمات فى سوق حرة ، تخضع للعرض والطلب أساسا ، وبهذا فإنه من المتوقع أن يقتصر دور البنك على تقديم السلف النقدية للزراعة ، وبهذا سوف تتلاشى القروض العينية تدريجيا خلال سنوات خمس إعتبارا من عام ١٩٩٢ ، وبذا ينتقل عبء ومسئولية هذا النشاط إلى قطاعين رئيسيين ، هما : القطاع الخاص والقطاع التعاونى ، ومما لاشك فيه أن هذا التطور يحتاج إلى حسابات دقيقة وتوازنات متقنة حتى لا يتعرض الإنتاج الزراعى إلى الهبوط .

تنظيم هيكل الائتمان الزراعى :

بعد سلسلة طويلة من التجارب والدراسات إنتهى تنظيم بنىان الائتمان الزراعى إلى أن يصبح على الوجه الآتى :

(١) البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى ومقره مدينة القاهرة ، وهو بنك قابض فى شكل هيئة عامة تمتلك الدولة رأسماله بالكامل .

(٢) بنوك التنمية والائتمان الزراعى بالمحافظات وعدد ها ١٧ بنكاً ، فى كل محافظة بنك منها ، ورأس مال هذه البنوك مملوك بالكامل للبنك الرئيسى ، وتم تكوينها فى شكل شركات مساهمة مستقلة .

(٣) يوجد لكل بنك من بنوك المحافظات عدة فروع فى المراكز الإدارية الموجودة فى نطاق المحافظة أو المحافظات المجاورة لها ، ومجموع فروع البنوك بلغ ١٥٣ فرعاً فى عام ١٩٩١ .

(٤) بنوك القرى ، وقد أنشئت بموجب القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٦ ، وعددها ٨٠١ بنكاً أنشئت داخل القرى الكبيرة ويخدم الواحد منها عددا يتراوح بين ٣ إلى ٧ قرى حسب مساحة الأراضى الزراعية .

(٥) مندوبيات القرى ، وتنتشر فى جميع القرى تقريبا ، وعددها ٤٣٨٧ مندوبية ، وعن طريقها يتم الاتصال المباشر بالزراع لتقديم القروض الزراعية بأنواعها .

وقد تم تنظيم هيكل الائتمان الزراعى فى مصر والذى يتمثل فى تنظيم هرمى ، قمته هى المركز الرئيسى بالقاهرة وقاعدته عبارة عن شبكة واسعة من وحدات الائتمان الزراعى فى كل انحاء الريف . وسار هذا التنظيم يحقق غرضين أساسيين ، هما : لامركزية التنفيذ ، والاتصال المباشر بالزراع وتوصيل الخدمات اليهم فى قراهم .

وتم وضع اختصاصات محددة ومهام أساسية لكل مستوى من المستويات المذكورة كما توضح العلاقة بين المستويات المختلفة . وربما كانت بنوك القرى والمندوبيات - وهى فى قاعدة نظام الائتمان الزراعى تمثل الوظيفة الأساسية فى هذا النظام حيث تستهدف غرضين أساسيين ، هما : تمويل النشاط الزراعى والتنمية الريفية ، ثم أداء الخدمات المصرفية المتنوعة والمتصلة بكل نواحى النشاط الزراعى .

ويمكن القول إجمالاً أن مهمة النشاط المصرفى الذى تتولاه هذه البنوك - يختلف

مستوياتها- ذات شقين ، فهي من ناحية تشمل الأعمال المصرفية العادية ، ومن ناحية أخرى تقوم بتهيئة المدخرات وروؤس الأموال اللازمة للنشاط المصرفى والتنمية الزراعية ، مع توسيع الحيز الإيدارى لمصلحة الزراعة ومصلحة البنك معا .

وفى واقع الأمر . . فإن بنك التنمية الزراعى عندما بدأ نشاطه فى بداية الثلاثينيات كان يشجع الجمعيات التعاونية ويسعى إلى تدعيمها وانتشارها طبقا لما ورد فى مرسوم إنشائه ، وزادت قيمة القروض الممنوحة للتعاونيات من ٢٣, ٥ ٪ من مجموع القروض عام ١٩٤٥ إلى ٤٢ ٪ عام ١٩٥٧ ، ثم أصبحت ١٠٠ ٪ فى عام ١٩٦١ بعد تطبيق نظام الائتمان التعاونى ، وبمقتضاه كانت القروض تقدم للزراع من خلال جمعياتهم التعاونية ، بدون أن يكون للبنك اتصال أو تعامل مباشر مع الزراع .

وقد أوضح الأستاذان مراد محمد على وعبد الحكيم شطا فى كتابهما « الائتمان الزراعى » أن القروض قصيرة الأجل تمثل الجانب الأكبر من مجموع القروض ، التى تصرفها البنوك للزراع ، وأنها فى تزايد مستمر سنويا مع زيادة تكلفة الإنتاج .

السياسة الائتمانية فى المرحلة المقبلة :

سارت السياسة الائتمانية لبنك التنمية والائتمان الزراعى فى مرحلة طويلة من مراحل التطوير والتغيير ، وكان لكل مرحلة من المراحل الثمانى السابق ذكرها نظمها وقواعدها وأساليبها فى تنظيم القروض الزراعية وتقديمها للزراع . وقد إرتبطت هذه المسيرة التى امتدت لأكثر من ستين عاما بسلسلة من التجارب والمواءمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، انتهت أخيرا إلى تكوين نظام للائتمان الزراعى فى مرحلته الأخيرة منذ الثمانينيات له قواعده ومبادئه وأساليبه ، وقد أصبح هذا النظام فى مرحلته المقبلة يتطلب التركيز فى مساره على الأهداف التالية :

١) تنمية القطاع الزراعى والإنتاج لسد الفجوة الغذائية التى أخذت تتزايد منذ منتصف السبعينات ، وذلك عن طريق توفير التمويل اللازم لكل الأنشطة الزراعية فى مجال التوسع الأفقى .

٢) تدعيم التوسع الأفقى من خلال مشروعاته التى يتولاها القطاع الخاص ، وذلك بتيسير الإجراءات التمويلية للمستثمرين ، ومنحهم القروض اللازمة لهم .

٣) إتاحة الفرصة لأستخدام الأساليب التكنولوجية فى كل نواحي التنمية الزراعية ، سواء فى مجال التوسع الرأسى أو التوسع الأفقى ، وذلك من خلال الوسائل التى

تستخدم فى هذه المشروعات . وفى هذا المجال يتجه بنك التنمية إلى النهوض بالأساليب الزراعية المستخدمة وتطويرها بما يحقق أقصى حد من كفاءة استخدام القروض الزراعية واستثمارها فى التنمية الزراعية . ولعل أهم نواحي التطوير هذه مايلى :

أ - تنوع برامج الإقراض قصير ومتوسط الأجل لصغار الزراع لزيادة قدرتهم على الإنتاج من خلال ضمانات ميسورة ومتاحة لدى هؤلاء .

ب - تبسيط النظام المالى والمحاسبى لبنوك القرى .

ج - إنشاء إدارة مزرعية بينك القرية ، تضم متخصصين من البنك والإرشاد الزراعى .

د - تطوير طرق تداول مستلزمات الإنتاج وحفظها وتخزينها ونظم تعبئتها ونقلها .

هـ - إدخال التحسينات على مقدار البنوك بمختلف مستوياتها وتطبيق الأساليب العصرية فى هذه التحسينات .

٤ (معاونة القطاعين التعاونى والخاص على القيام بدور رئيسى ومتعاظم فى مجال الإنتاج الزراعى ، وخاصة توفير احتياجات الزراع من مستلزمات الإنتاج .

٥ (تخفيض سعر الفائدة إلى أقل حد ممكن ، مع التركيز على هذا الخفض بالنسبة لبعض العوامل الأساسية فى الإنتاج الزراعى ، مثل : الميكنة الزراعية ، والإنتاج الحيوانى والداجنى .

٦ (ديناميكية المقررات الائتمانية وفعاليتها ، وذلك عن طريق تحديد أحجام القروض الزراعية بما يطابق تكاليف الإنتاج الزراعى ، وأن يتم هذا التحديد وفق دراسات اقتصادية منضبطة تماما .

٧ (التركيز على دعم البنيان التعاونى ومساعدته على أداء وظائفه التنموية وتحسين العلاقة بين البنك والتعاونيات ، والتي تعرضت لبعض نواحي الاضطراب والاختلال فى المرحلة التالية لصدور القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٦ .

٨ (الاتجاه إلى التوسع فى المشروعات المرتبطة بالتنمية الزراعية ، والتي لم تلق الاهتمام

الكافى فى السنوات الماضية ، ومثال ذلك مشروعات التصنيع الزراعى ، ومشروعات تحسين وصيانة الأراضى الزراعية .

٩) لابد من رسم برامج الإقراض الزراعى بما يوافق ظروف كل منطقة من مناطق الجمهورية ، وبما يتفق مع طبيعة التركيب المحصولى بها .

١٠) تحديد فئات القروض فى صورة ائتمانية مرنة ذات حد أقصى وحد أدنى ، يسمح بإعطاء حدود للسلطات الائتمانية للاسترشاد بها فى المنح وفقا لطبيعة المتعاملين وقدرتهم الاستيعابية على استخدامها والاستفادة منها وبما يتمشى مع عناصر الإنتاج ونفقاته .

١١) إعطاء المتعاملين حرية تتبع معاملاتهم بصورة دورية عن طريق إخطارهم بكشوف معاملاتهم تباعا ، على نسق ماهو متبع فى البنوك التجارية ، وأن يكون لهم حق مراجعة حساباتهم مع الوحدات المقرضة ، حتى يطمئن كل منهم إلى صحة معاملاته ويتأكد عنصر الثقة فيها .

١٢) إعادة تنظيم العلاقة بين وحدات بنك التنمية والائتمان الزراعى وبين الجمعيات ، على أساس أن تكون الجمعية التعاونية وحدة قائمة بذاتها من الناحية الحسابية ، وعليها أن تقوم بنفسها بتوزيع القروض على أعضائها ومسك وتنظيم حسابات الأعضاء ، واسترداد القروض ثم سدادها للبنك بمعرفتها .

١٣) ضرورة الاهتمام بتوفير الائتمان الاستثمارى بأقصى قدر ممكن ، وذلك بهدف تمويل مشروعات استثمارية يحتاج إليها القطاع الزراعى ، الذى انتابته حالة من الكساد فى المرحلة الأخيرة بسبب المشكلات الاقتصادية التى واجهت البلاد .

ولعل أهم ما يجب أن تتجه إليه هذه المشروعات هو : التصنيع الزراعى واستصلاح الأراضى والثروة الحيوانية والداجنة والثروة السمكية .

وأخيرا . . فلا بد من الإشارة إلى أن بنك التنمية والائتمان الزراعى فى مسيرته يتأثر ويرتبط بالنظام الاقتصادى والاجتماعى والسياسى ، فهذا البنك هو جزء من الكيان الاقتصادى القومى أو وسيلة من وسائل تنفيذ أهداف النظام وبرامجه . ومن هنا فإن قواعد الائتمان الزراعى ومبادئه وأساليبه سوف تتأثر تأثرا مباشرا بنظام التحرر الاقتصادى الذى أصبح هدفا لسياسة الدولة فى السنوات الأخيرة وأسلوبا اقتصاديا تسير عليه خلال السنوات المقبلة بمشيئة الله .

الفصل الثالث

(التسويق الزراعى)

لاشك أن السياسات الاقتصادية هى التى تشكل الاتجاهات المختلفة للقوى الاقتصادية المتفاعلة كطلبات الأسواق الداخلية والخارجية من الحاصلات والمنتجات الزراعية ، كما تؤثر تلك السياسات فى القوى الشرائية والقوى التنافسية للحاصلات فى هذه الأسواق وكذلك فى مستوى الأسعار التى تباع بها هذه الحاصلات .

وقد أصبح التسويق أحد الركائز الهامة للبناء الاقتصادى كما أصبح جزءاً أساسياً من عملية الإنتاج نفسه فلا يجوز إنتاج سلعة من السلع ، إلا إذا أمكن إنتاجها بالشكل الذى يمكن استعمالها فيه ، وفى الوقت والمكان الذى يحتاجها فيه المشترون لها ، وبما يتيح للمستهلك حيازتها والاستفادة منها بصورة صحيحة . ولهذا نجد أن القمح والذرة الناجحين فى الولايات المتحدة الأمريكية وكذلك اللحوم التى تنتجها مزارع الأريجنين ، والأسمدة إنتاج مصانع رومانيا ، هذه السلع لا يمكن إنتاجها إلا فى ظل نظام تسويقى متكامل ومرتبطة بالإنتاج ذاته ، بحيث يمكن وضع السلعة فى حيازة المستهلك بالشكل الذى يبتغيه . فالإنتاج كما يعرفه الاقتصاديون هو خلق المنافع التى تتمثل فى منافع مكانية أو شكلية أو خدمية .

لقد بدأت مصر تولى اهتماماً كبيراً بمشاكل الإنتاج الزراعى عن طريق الأجهزة البحثية والتنفيذية بوزارة الزراعة وما قبل إنشائها ، ولكن المشاكل التسويقية للإنتاج الزراعى لم تزل كثيراً من العناية على الرغم من أهميتها البالغة وتأثيرها المباشر فى كل نواحى التنمية الزراعية .

ولا تقل الأوضاع الخاصة بالتسويق الزراعى أهمية عن أوضاع الإنتاج فحصول الزراع على سعر معجز لإنتاجهم يتطلب اتباع خطوات وإجراءات تسويقية سليمة سواء على مستوى الأسواق المحلية أو على مستوى تصدير السلع الزراعية للأسواق الأجنبية . وتوسيع الطاقات

التسويقية وتنظيمها وترتيبها يمثل الجانب الآخر للإنتاج الزراعى وكلاهما معا يؤديان إلى زيادة دخل الزراع ورفع مستوى معيشتهم .

ولايزال الزراع يواجهون كل عام - بل كل موسم من المواسم الزراعية - مواقف متعددة قد لا يكون بعضها غير واضح أو معلوم أمامهم ، الأمر الذى يزيد مشكلات التسويق الزراعى تعقيدا وصعوبة . ولعل أهم الاعتبارات التى يركز عليها المزارعون حين يخططون لأنفسهم برامج الإنتاج الزراعى لتحقيق أقصى عائد من استغلال أراضيهم ، تتمثل فى النقاط الآتية :

- ماذا يريد المستهلك من الزراع ؟ وأى الأصناف يرغب فى شرائها ؟

- ما السعر المناسب الذى يسعى المزارع للحصول عليه ؟

- ما الحجم المناسب للأسواق وكذلك التوقيت الملائم لدفع الإنتاج إليها ؟

- ما طريقة انسياب السلع الزراعية إلى الأسواق ؟ هل يتم ذلك دفعة واحدة بالنسبة للمحصول ، أم يلقى فى الأسواق على دفعات ؟

- ما كيفية حصول الفلاح على احتياجاته من عوامل الإنتاج ؟ وما السعر المناسب الذى يقدمه بالنسبة لكل نوع ؟

- ما كيفية حصول الفلاح على قيمته انتاجه ؟ وما الضمانات التى تمكنه من الحصول على حقوقه كاملة ؟

وبإيجاز فإن المزارع يدخل مرحلة الإنتاج وهو مطمئن على انه سوف يحقق أرباحا مجزية من هذا الإنتاج ، وأن العملية الإنتاجية توفر له استثمارا كاملا لموارده ولطاقاته وجهوده ، وتجنبه أية هزات اقتصادية أو كساد فى الأسواق التى يتعامل معها ، وبحيث تحيط بمعاملاته التسويقية حالة من التوازن والأمان الكافى .

ومن المعروف أن الطلب على السلع الزراعية المختلفة دائم التغير ، ولهذا يجب دراسة كل النواحي والأوضاع الخاصة بالإنتاج والتسويق معا ؛ ليتساوى المزارع برجال الأعمال المشغلين بالصناعة أو التجارة ، وهذا يتطلب الإحاطة الكاملة بالبيانات والإحصاءات والمعلومات التى تتصل بكل من نواحي الإنتاج والتسويق ، وتبويبها ، وتحليلها إحصائيا واقتصاديا ، بما يوضح الاتجاهات المتوقعة ، فى الظروف المحتملة ، وتحت الظروف المختلفة فى المستقبل القريب والبعيد ؛ حتى يمكن مواجهة كل الأوضاع والاحتمالات التى يقابلها

الزراع فى تسويق منتجاتهم بكفاية تامة والحصول على السعر المجزى لإنتاجهم ، ويرتبط بهذا ويتمشى معه إتباع الطرق التسويقية الصحيحة وخفض تكاليف الإنتاج والتسويق إلى أدنى حد ممكن .

ماهية التسويق الزراعى :

المقصود بالتسويق الزراعى هو إضافة منافع اقتصادية للمنتج أو صاحب السلعة الزراعية عن طريق نقلها وإعدادها للمستهلك ، وعلى أن يجرى توصيلها إلى من يطلبها ويرغب فى حيازتها ، وأن يتم ذلك فى التوقيت المناسب وطبقا للمواصفات والشروط المتفق عليها .

والتسويق الزراعى وسيلة تهدف إلى تحقيق نشاط اقتصادى لصاحب السلعة ، ويعتبر المستهلك أو المستفيد هو الطرف الثانى فى حلقات التسويق وهو الذى يحقق هذا النشاط والعائد للطرف الأول .

ويجرى تعريف التسويق بعدة تعريفات ، تعبر عن وجهات نظر مختلفة . وقد عرفه بعض الاقتصاديين بأنه عمل اقتصادى يتضمن عمليتى البيع والشراء ، واعتبره البعض الآخر جزءاً من عملية الإنتاج ، وفى نظر رجال الأعمال فلا يخرج التسويق عن كونه عملية تصريف للسلع والمنتجات الزراعية ، وتشتمل عملية التصريف على عدة خطوات يستلزمها وصول السلع والخدمات من المنتج إلى المستهلك . ويفرق رجال الصناعة بين عمليات تجهيز السلع والعمليات الصناعية والتسويقية ولكن فى البيان الزراعى تعتبر كل هذه العمليات التجهيزية متممة للتسويق الزراعى ، ولهذا تصبح العمليات التجهيزية ذات تأثير مباشر على العائد للمنتج الزراعى .

وتمر العمليات التسويقية بمراحل كثيرة ، مثل : عمليات التجهيز والحفظ والتخزين والخدمات الخاصة بالتنظيم والرقابة والتسعير ، وكل مامن شأنه زيادة المنفعة بالنسبة للمنتج . ولهذا فإن دراسة نظام التسويق يجب أن تحيط بكل هذه العوامل وجميعها يؤثر فى حجم الطلب بالنسبة للمستهلكين ، والذى يرتبط ارتباطا مباشرا بقوته الشرائية وبرغبته وبمستوى السعر المطلوب منه . ولذلك لا يجوز البدء بظروف المنتج فحسب ، بل بحاجة المستهلك أيضا . ويعتبر كثير من الاقتصاديين أن الطلب أو مطالب السوق هى التى تقود البيان الاقتصادى فى العالم .

لهذا . . فإن نقطة البداية فى التسويق الزراعى ، هى دراسة مطالب المستهلك ثم يبحث كيف يقابل هذه المطالب . فالإنتاج بدون نظر إلى احتياجات المستهلكين أو طلبات السوق يعتبر عملاً اقتصادياً ضعيفاً وربما صار عملاً عديم القيمة سواء من وجهة نظر المنتج أو المستهلك . وكما قال آدم سميث « إن الاستهلاك هو النهاية الأخيرة للإنتاج ، ولذلك يجب على المنتج أن ينظر إلى السوق قبل أن ينظر إلى أى شئ آخر وإلا تعرض للفشل والخسارة »

ويهدف نظام التسويق الزراعى إلى توزيع الثروة توزيعاً صحيحاً بقصد الاستفادة بهذه الموارد إلى أقصى درجة ممكنة من خلال إنتاج السلع والخدمات الاقتصادية اللازمة للمجتمع كى يعيش عيشة مرضية ، وتوزيعها توزيعاً يحقق إشباع رغبات أفراد المجتمع إلى أقصى حد مستطاع . كما تتضمن وظائف التسويق العمل على زيادة الاستهلاك أو الاستفادة من المزروع من أجل تحقيق مستوى غذائى وكسائى كامل وكاف لأفراد المجتمع .

كما يهدف نظام التسويق إلى تحقيق أقصى حد من الإيراد أو الربح للمنتج ، ويعتبر هذا من أهم أغراضه لأنه يعنى زيادة دخل المزارع ورفع مستواه . وبهذا يمكن اعتباره مصدراً هاماً لضمان دخل مرتفع له عن طريق تنظيم الأسعار ، وجعلها مناسبة ومثلة للقيمة الحقيقية للسلعة ولحجم الطلب عليها ، فضلاً عن إدارة موارد الثروة الزراعية إدارة تصل بها إلى الدرجة القصوى من إشباع رغبات الإنسان بأقل التكاليف .

ومن الأهمية بمكان ، دراسة التسويق دراسة اقتصادية شاملة ومفصلة ، وذلك إن العملية التسويقية غالباً ما تفوق قيمة إنتاج السلعة . وقد أظهر كثير من الأبحاث التى أجريت فى الدول ذات المكانة الاقتصادية أن التسويق لأى سلعة زراعية يتكلف حوالى ٥٤ ٪ أو أكثر مما يدفعه المستهلك ، أى أن تكاليف التسويق الزراعى تكون أكثر من نصف ثمن السلعة ، ومن ذلك يبدو أن دراسة النظام التسويقى تعتبر من ألزم ما نحتاج إليه فى اقتصادنا القومى ، مثلها فى ذلك مثل دراسة الاقتصاد الإنتاجى .

ومن هنا تظهر أهمية دراسة التسويق الزراعى فى بلادنا ، فضلاً عن أنه يقوم بتوظيف أكثر من ٣٠ ٪ من المشتغلين ، منهم التجار والوسطاء والعمال وموظفو مؤسسات التمويل والتجارة والنقل والتخزين والتأمين وغيرها . كما أن التسويق يهم كل المشتغلين فى البلاد ، فرجل الأعمال أو المزارع أو الصانع وكل من لديه سلعة لا يستطيع أن يبيعها دون تسويقها ومن هذا كله يتضح أن التسويق نشاط اقتصادى شامل وضرورى لأى عمل إنتاجى ، فضلاً عن ضرورته للناس كافة باعتبارهم مستهلكين .

ويمكن القول إجمالاً أن التسويق الزراعى له أهمية كبرى فى المجتمع الإنسانى فالنشاط اليومى للمنتج أو المستهلك ، سواء كان فرداً أو جماعة أو شركة أو مجموعة اقتصادية لابد وأن يتأثر بالنظام التسويقى ودرجة تقدمه .

نظام التسويق الزراعى :

عنيت الحكومة المصرية بتنظيم أسواق المحاصيل الزراعية منذ سنوات طويلة ، وقد كانت بداية ذلك استصدار القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٣١ بشأن تنظيم تجارة الجملة للخضر والفاكهة بالقاهرة . ثم أولت عناية خاصة بالمحاصيل الزراعية التى تصدر للخارج وقد جرى تعديل هذا القانون باستصدار عدة قوانين تقضى بعدم تصدير أى رسالة من الحاصلات الزراعية التى تتضمنها جداول التصدير إلا بترخيص خاص بعد معاينة الرسالة وفحصها للتحقق من إنطباق الشروط والمواصفات عليها ، وذلك ضماناً لجودة الرسائل المصدرة وحسن سمعة السلع المصرية ، وإيجاد الثقة والطمأنينة فى نفوس المستوردين .

هذا وتسعى السياسة التسويقية الزراعية إلى تحقيق الأهداف السابق ذكرها عن طريق اتباع وسائل وأساليب معينة تقررها الحكومة ، وتتولى تنفيذها عن طريق الأجهزة المختصة بالتضامن مع الأجهزة الشعبية ، سواء كانت اتحادات أو شركات أو تعاونيات زراعية وغرف تجارية ، أو روابط التجار المتصلين بالأنشطة والخدمات التسويقية . وقد تم تنظيم ذلك عن طريق قوانين وقرارات ولوائح حكومية وبإشراف من أجهزتها .

ولعل أهم الوسائل والأساليب التى تتولاها الأجهزة الحكومية فى مجال التسويق الزراعى هى :

١) وضع المعايير والمواصفات لمختلف الزروع ، بقصد إيجاد أنماط موحدة يمكن التعامل على أساسها من حيث إبراز صفات جودة السلع وتحديد أسعارها طبقاً لهذه المواصفات .

٢) العمل على تجميع الإنتاج الصغير فى وحدات كبيرة فى مناطق إنتاجه وتسويقه عن طريق الجمعيات التعاونية التسويقية والاتحادات والروابط والشركات .

٣) إنشاء أسواق منظمة تحت الإشراف الحكومى ، تلحق بها مخازن صالحة للتخزين من صوامع وثلاجات وغيرها ، حيث تتوفر وسائل صيانة الزروع حتى يتم تصريفها .

٤) العناية بوسائل نقل الزروع إلى الأسواق من حيث توفيرها وخفض تكاليفها

وتجهيزها بما يضمن سلامة نقلها ، ومنع تعرضها للتلف حتى تصل سليمة لمناطق الاستهلاك .

٥ (تعيين جهاز متكامل من الفنيين والإداريين لمراقبة المزادات ، وتحديد الرتب والدرجات ومطابقتها للمواصفات فى إطار من الحيدة والأمانة ، محافظة على حقوق كل من المنتجين والمستهلكين .

٦ (توحيد الموازين والمكاييل وتعيينها بالنسبة للزروع المختلفة حتى تتخذ مقياسا موحدًا عند تقدير أوزان هذه الزروع وأسعارها .

٧ (تعيين الحكومة لمندوبين فى الأسواق المحلية الرئيسية ، مهمتهم تقصى أحوال السوق وأنباءه وإذاعة أخبار وحركة التعامل فيه بين المنتجين بواسطة وسائل النشر والإذاعة .

٨ (تقوم أجهزة فنية مختصة بدراسة الأسواق المحلية والخارجية دراسة مفصلة ، وبصفة دورية منتظمة .

٩ (تنظيم التسويق من كل نواحيه بما يكفل الوفاء باحتياجات الصناعات الزراعية من حيث إعداد خاماتها اللازمة لها ، وتصريف إنتاجها فى الأسواق المحلية والخارجية .

١٠ (القيام بدعاية واسعة ومنظمة تنظيما علميا سليما للسلع الزراعية فى الأسواق الخارجية ، بما يكفل زيادة الطلب عليها وتحسين أسعارها ودعم مركزها التسويقي .

أسواق السلع الزراعية :

لعل أهم الجوانب التى نهتم بها فى نظامنا التسويقي هو دراسة الأسواق وأنواعها والوظائف التى يؤديها كل منها وكذا الوسطاء الذين يعملون فيها ، مع دراسة الطرق المختلفة التى تسير خلالها السلع داخل هذه الأسواق بين أيدي العملاء والأساليب التى يتبعونها .

ويمكن القول إجمالاً أن السوق قد يكون مكاناً لإجتماع بعض الناس فى زمن معين للبيع والشراء ، مثل سوق طنطا وإمبابة ، وقد يكون مبنى تباع فيه سلعة أو سلع معينة مثل سوق السمك أو سوق الخضروات ، ويتفاوت حجم هذا المبنى تبعاً لحجم النشاط التسويقي واتساع رقعة أو هو بورصة لبيع السلع وشرائها فى نطاق تجمع قوى معينة ، تقوم بتحديد السعر تبعاً للعرض والطلب كسوق القطن . وقد يتم البيع داخل هذه الأسواق فى صورة بضاعة حاضرة ومعروضة للبيع ، أو فى صورة بيع وشراء سلعة ما فى المستقبل ، وفى توقيت زمنى محدد مثل بورصة العقود على المحاصيل .

وتعريف السوق الكامل فى أبسط حالاته هو عبارة عن مجموعة من البائعين لسلعة واحدة يجتمع معهم مشترون فى هذا المكان ، ويجرون أعمالهم التسويقية فى زمن واحد ، ويكون السعر بينهم واحداً ولهذا فهناك ثلاثة أركان لكل سوق ، وهى : سلعة ما ومكان ما وزمن ما .

وفى بلادنا فإن النظام التسويقي للزروع المصرية ، يبدأ من سوق القرية المحلى حيث نجد التعامل بين المنتجين وطبقة الوسطاء من صغار التجار والسماسرة ، تجرى فى القرية نفسها بأساليب اجتهدادية ، وغالباً ما يكون الغرم فيها على المزارع الذى يفتقر عادة إلى المعلومات والبيانات الصحة عن الأسعار ، وحالة الأسواق ويزيد فى غرم المنتج ، اضطرابه أحياناً إلى الاقتراض من التجار المحليين على محصوله قبل حصاده ، فيؤدى ذلك إلى بيع محصوله إلى هذا التاجر بثمن بخس .

وتشتمل أسواق السلع الزراعية على ثلاثة مستويات ، هى :

(١) أسواق القرى :

حيث تقام فى مصر فى كثير من القرى والمدن أسواق أسبوعية للزروع فى أماكن خاصة معينة فى أرض فضاء ، تكون مستوفاة للشروط والمستلزمات التى تشترطها الحكومة لإقامة الأسواق العامة ، وتنشأ هذه الأسواق فى القرى الكبيرة ، وعلى بعد لا يقل عن خمسة كيلو مترات بعضها من بعض ، سواء أكانت أسواقاً عامة أم تابعة لشركة الأسواق أو للأفراد .

ولا تحصل رسوم على ما يباع ويشترى فيها ، ولكن تحصل رسوم على ما يخرج من حيوانات ودواب وجمال من السوق ، أما ما يدخل هذه الأسواق خلاف ذلك من سلع زراعية ومن حبوب وطيور فتحصل عليه رسوم أرضية .

وقد كانت الحكومة المصرية فى الماضى قد أعطت حق امتياز إقامة الأسواق لشركة الأسواق المصرية فى يونيو سنة ١٨٩٨ ، وانتهى هذا الامتياز فى سنة ١٩٣٨ ، وكان المركز الرئيسى لهذه الشركة هو لندن ، ونشأت بقصد الحصول على امتياز يعطيها الحق فى إقامة أسواق للمواشى فى مصر ، وكذا إنشاء السلخانات أو أى عمل تجارى أو صناعى أو مالى له صلة بهذه الأعمال .

وحصلت الشركة على امتياز عدد كبير من الأسواق فى نواحي البلاد ، كما أنشأت أسواقاً خاصة بها سلخانات ، فضلاً عن قيامها بتوزيع وبيع مواد مختلفة كالأسمدة والملح

والصودا لحساب الحكومة أو بعض الشركات . وفى سنة ١٩٣٦ أبدت الشركة رغبتها فى مد عقد الامتياز الخاص باستغلال الأسواق الحكومية ، لكن الحكومة رفضت طلبها وحددت نهاية ديسمبر ١٩٣٨ آخر موعد للشركة لتكف فيه عن استغلال هذه الأسواق التى آلت ملكيتها إلى الحكومة .

٢ (أسواق الجملة :

عنيت الحكومة بتنظيم أسواق الجملة منذ عام ١٩٣١ ، حيث صدر القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٣١ بشأن تنظيم تجارة الجملة للخضر والفاكهة بالقاهرة ، ثم صدر القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٤٠ ، يقضى بتركيز التعامل بالجملة فى بعض أصناف الزروع فى الأماكن التى تخصص لها ، وتم تطبيق هذا القانون على محافظتى القاهرة والإسكندرية ، وتلا ذلك صدور القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٩ يتضمن تعميم أصناف على سائر المدن فى الدولة .

ويتضمن القانون حكما يخول لوزير التجارة الحق فى أن يعهد إلى الغرف التجارية أو إلى مجالس المديرىات والمجالس البلدية بإنشاء الأماكن التى تخصص للتعامل بالجملة وإدارتها . كما خول القانون لوزير الداخلية ولوزير الصحة كل فيما يخصه إصدار القرارات الخاصة بإنشاء الأسواق وتنظيمها ، وفقا للخطة التى تضعها وزارة التجارة والصناعة .

وقد أنشئت بموجب هذا القانون أسواق الجملة للخضر والفاكهة بروض الفرج ، وسوق البصل بالقبارى وأسواق الحبوب بأثر النبى وروض الفرج والإسكندرية والجيزة ورشيد والمحمودية وغمرة وشبرا ، وإن كان معظمها يفتقر إلى التحسينات من الناحية التنظيمية والإدارية ، كما أنشئ بعد ذلك عدد من الأسواق لتجارة الجملة منها سوق الخضر والفاكهة فى الإسكندرية ، وسوق العبور بديلا عن سوق روض الفرج ، وقد تم إعداده وفق أحدث الأساليب الفنية وعلى تنظيم هندسى متكامل ، ويتبع هذا السوق محافظة القاهرة .

وتقوم إدارة سوق الجملة بتأجير المحلات إلى منتجى الخضر والفاكهة الذين يقومون بتصريف إنتاجهم من الخضر والفاكهة بأنفسهم ، وإلى تجار الجملة الذين يشترون هذه الزروع لحسابهم ، ثم يبيعونها بعد ذلك لتجار التجزئة والمستهلكين ، أو يقومون ببيع الزروع التى ترد إلى محلاتهم بالعمولة لحساب المنتجين الموردين لها .

٣ (أسواق الصادرات :

تعتمد مصر اعتمادا كبيرا على الأسواق الخارجية فى تصدير بعض السلع الزراعية الرئيسية ، وقد كانت منذ سنوات ذات شأن كبير فى الأسواق العالمية بالنسبة للقطن والأرز والبصل ، وإن كانت قد تناقصت أهميتها وتأثيرها نتيجة تزايد حجم الاستهلاك المحلى على هذه السلع من ناحية ، وقصور الإنتاج عن عدم ملاحقة الطلب العالمى من ناحية أخرى .

وفيما مضى كان الميزان التجارى بالنسبة للسلع الزراعية يحقق فائضا كبيرا للدولة ، حيث أن قيمة صادراتنا الزراعية تفوق بكثير قيمة واردتنا من السلع الزراعية ، وكان هذا مصدرا رئيسيا للدخل القومى ، وعاملا أساسيا فى زيادة موارد البلاد من النقد الأجنبى وليس هذا فحسب ، بل كانت للسلع الزراعية التى تصدر للخارج سمعة عالمية ممتازة فضلا عن قيمتها التنافسية العالية ، حتى أنها كانت تسمى فى هذه الأسواق باسم مصر ، حيث يقال القطن المصرى والأرز المصرى والبصل المصرى .

ولقد كانت الصادرات الزراعية موضع إهتمام وتنظيم شامل من الدولة ، ولهذا اتجهت الحكومة منذ سنة ١٩٣١ إلى فرض رقابتها على صادرات السلع الزراعية لتحسين سمعتها وإطمئنان مستورديها إلى جودتها وفرضت لذلك مواصفات وشروط خاصة بكل منها ، مع التركيز على النواحي الخاصة بفرزها وتصنيفها وتعبئتها ، واستصدرت القوانين الخاصة بمراقبة صادرات الحاصلات الزراعية ، كان أولها القانون الذى صدر فى عام ١٩٣٣ ، ثم تلاه القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٣٤ يتضمن أحكاما خاصة بمنع خلط أصناف القطن ونقاوتها .

وفى عام ١٩٤٠ صدر القانون رقم ٦٣ بعدم تصدير أى رسالة من السلع الزراعية ، إلا بعد الحصول على ترخيص خاص ، وإن تتم معاينة كل منها وفحصها للتأكد من استيفائها للشروط والمواصفات ، وذلك ضمانا لسلامتها وجودتها ، كما ينص القانون بأن يكون المصدر لأى سلعة من السلع الزراعية مقيدا بسجل المصدرين .

وأهم الزروع التى تخضع لنظام مراقبة الصادرات هى : القطن - البصل - البطاطس - الثوم - الكتان - الأرز - الموالح - الأعلاف - الفول السودانى - السمسم ، ومعظم أنواع الفاكهة والخضروات . وتصدر مصر مجموعة من السلع الزراعية التى تزايدت قيمتها خلال السنوات العشر الأخيرة ، وإن كانت واردتنا من السلع الزراعية قد تزايدت بنسبة أكبر من زيادة صادراتنا .

وقد كان أهم صادراتنا من السلع الزراعية فى سنة ١٩٩٢ هى القطن الخام وقيمه ١٧٥ مليون جنيه ، وكذا غزل قطن قيمته ٨٢٠ مليون جنيه ، وموالح ١٠٨ مليون جنيه ، وأرز ١٩١ مليون جنيه ، وبطاطس ١٤٢ مليون ، وبلغت قيمة صادراتنا من السلع الزراعية فى تلك السنة ١٣٠٧ مليون جنيه .

ترشيد نظم التسويق الزراعى :

ذكرنا فيما سبق أن نظام التسويق الزراعى يمثل الجانب الآخر للهيكل الإنتاجى ، وأن رخاء المزارع وارتفاع مستوى دخله يعتمد على هذين المحورين الأساسيين ، فلا يمكننا أن نتوقع رخاء هذا المزارع إذا حقق إنتاجا عاليا لمحاصيله ، لكنه لا يجد أسواقا مناسبة يبيع عن طريقها ما يرغب فى بيعه من هذا الإنتاج ، وكذلك فإن رخاءه لا يتحقق فى ظل نظام تسويقى سليم ، وإذا كان إنتاجه منخفضا ودون الحد الاقتصادى كماً وقيمة .

لهذا فإن الفلاح يرغب دائما فى أن تتاح له أسواق متوازنة تتوافر لها مقومات وضوابط تمكنه من بيع إنتاجه بأعلى قيمة اقتصادية ، ولعل أهم مايمكن توفيره للزراع فى مجال التسويق وأنشطته ، وعلى طول مراحله هو : دعائم ثلاث رئيسية هى :

أولا : معلومات وبيانات تسويقية :

تعتبر المعلومات والبيانات التسويقية قوة حيوية فى تعيين النشاط الإنتاجى والتسويقى ، وعلى أساس قدرة المزارع على معرفة هذه المعلومات وتفسيرها تفسيراً سليماً ، يمكنه من أن يتجه بإنتاجه وتسويقه الوجهة الصحيحة . فضلا عن ذلك . . فإن البيانات التسويقية لها أهميتها البالغة فى وضع السياسات الاقتصادية القصيرة والطويلة المدى سواء من ناحية استثمار الموارد الاقتصادية والمادية والإنسانية ، أو من ناحية تحديد إغاط الإنتاج الزراعى وأساليبه ووسائله ، وكذلك تعيين الهيكل المحصولى ، وما يشتمل عليه من زروع يقوم المزارع بإنتاجها فى كل موسم من المواسم .

والبيانات والمعلومات التسويقية لها أهميتها الكبرى فى إيجاد تجارة داخلية وخارجية مستقرة ، وخلق أسواق تحيط بها الروح التنافسية الحرة التى تتيح للمزارع أن يحصل على قيمة إنتاجه بمستوى مناسب ، وبحيث لا يتعرض لعوامل الاستغلال أو الاحتكار أو الإغراق مما يهدر حقوقه وأمواله .

وقد أصبحت البيانات والمعلومات التسويقية أخيراً تأخذ قدراً كبيراً من الاهتمام ، فنجد

فى معظم الصحف المصرية أبوابا خاصة بالتجارة والأسواق والأسعار ، بل نشأت صحف متخصصة فى هذه البيانات وتلك المعلومات ، منها الأهرام الاقتصادى ، وهى بهذا تعتبر مؤشرات محدودة بالنسبة للزراع فى مصر على عكس ما هو متاح للزراع فى الخارج ، حيث متاح لهم كل هذه المعلومات والبيانات بالدقة الكافية وبصفة مستمرة وفى المواعيد المناسبة .

ومن الملاحظ أن الزراع فى الدول الأجنبية عندما يتعاملون مع بيانات أو إحصائيات فإنهم يتعاملون مع إحصائيات حديثة ومتقدمة جدا ، وعلى امتداد سلسلة صحيحة وطويلة على عكس ما هو متاح لدينا ، حيث لا يجد المنتجون والزراع فى كثير من الحالات سوى بيانات وإحصائيات قديمة ؛ مما يجعل الاستفادة منها ضئيلة أو معدومة بالنسبة لهم ، وأيضا بالنسبة للباحثين والدارسين ورجال الاقتصاد وجمهور المستهلكين .

لذا . . يجب تدعيم وتنظيم الجهاز الخاص بجمع المعلومات والإحصاءات - التحليلية لكل نواحى الإنتاج الزراعى الحالى والمتوقع وكمية المخزون منه وطلبات الأسواق فى الداخل والخارج ، بالإضافة إلى وضع دراسات تفصيلية للأسواق العالمية التى تتجه إليها منتجاتنا الزراعية ، وذلك عن طريق إخصائين فى الاقتصاد الزراعى والإحصاء فى التجارة الدولية ، ثم تبويب كل هذه البيانات وتصنيفها وتحليلها للمزارع بوضوح ويسر ، عن طريق أجهزة الإعلام .

وبذلك يستطيع المزارع أن يقوم بتخطيط إنتاجه وتنظيمه وتسويقه ، فى نطاق رؤى واضحة وسليمة وبهذا أيضا يمكنه إنتاج ما تريده الأسواق ويضع بنفسه ولنفسه البرنامج الاقتصادى الذى يناسبه ، وفى نفس الوقت يحقق الأهداف القومية للإنتاج ، علما بأنه أصبح متوفرا لدينا شبكة واسعة من وسائل الإعلام ، سواء عن طريق الصحافة أو الإذاعة أو التلفزيون .

ومما تجدر الإشارة إليه أن أهمية الأنباء التسويقية لا تتوقف على مدى دقتها وسرعتها فحسب ، بل تعتمد أيضا - وأكثر - على المهارة فى تفسيرها وتحليلها بصورة واضحة ومبسطة للمنتجين ، وعلى ضوء هذا التوضيح يستطيع الزراع والمشتغلون بالأنشطة الإنتاجية والتجارية وضع خطط عملهم سواء فى مجال الإنتاج أو التسويق أو التصدير .

ثانيا : نظام سعري سليم :

تعتبر الأسعار عنصراً أساسياً فى توجيه الإنتاج وفى توزيع السلع للمستهلكين وقد أظهرت الدراسات الاقتصادية أن نقص المعلومات الوافية عن السوق وعدم وجود أسواق حرة

للإنتاج ، أو وجود حواجز وعقبات فى النظام التسويقى . . . كل هذه العوامل تعطل تأدية وظيفة الأسعار والقيام بدورها الحقيقى ؛ مما يترتب عليه إهدار حقوق المنتجين أو المستهلكين أو كليهما معا .

وفى واقع الحال فإن الأسعار تعتبر مقياسا هاما فى ضبط قيمة السلعة فى زمن محدود وفى مكان معين ، ولكنها تعتبر مقياسا غير صحيح إذا قورنت فى أوقات وأماكن مختلفة ، وتعيين السعر يكون بين بائعين ومشترين يتفقون على القيمة التى تنتقل بها ملكية السلعة أو الخدمة بينهما . وهو تقييم فردى لكل صفقة على حدة ، يتغير من صفقة إلى أخرى بحسب الظروف والأحوال التى يتم فيها تداول السلعة ، وهذه الاختلافات فى الأسعار تعتمد أيضا على القدرة فى المساومة ، وكذلك ترتبط هذه الأسعار بأوضاع السوق ؛ حيث يحدث تغيير واسع تبعاً لهيكل الأسواق ، ما بين سوق منافس حر أو سوق احتكارى مطلق ، أو سوق مختلط .

التسويق التعاونى :

لقد ظهر التسويق التعاونى فى بدايته بأوروبا وأمريكا فى وقت واحد بين مزارعى القطن والقمح ومنتجى الألبان ومربى حيوانات اللحم ومنتجى حيوانات اللحم ومنتجى الدواجن والفواكه والخضروات ، وقد نجح نجاحا متوسطا فى الولايات المتحدة الأمريكية . أما فى أوروبا فقد بلغ الذروة فى كثير من الدول لا سيما فى دول أوروبا الغربية ، وتقوم التعاونيات بدور هام فى هذه الدول فى تسويق معظم الزروع ، وقد بلغت شأنها عظيما فى الدول الإسكندنافية حيث تغطى هذه التعاونيات نسبة كبيرة جدا من هذه المحاصيل ومن الإنتاج الحيوانى . وعلى سبيل المثال فإن التسويق التعاونى يغطى أكثر من ٦٠ ٪ من منتجات الألبان فى فنلندة وتصل هذه النسبة إلى ما يقرب من ١٠٠ ٪ فى النرويج . أما إنتاج اللحوم فإن النسبة تصل إلى ما يجاوز ٨٥ ٪ فى كل من الدنمارك والسويد .

والتسويق التعاونى فى مصر لا يزال فى أول الطريق ، وإن كانت تعاونيات الإصلاح الزراعى قد قامت بنهضة كبيرة فى تسويق القطن تعاونيا ومازالت مستمرة . وقد حاولت التعاونيات الزراعية فى مناطق الائتمان اللحاق بها فى هذا المجال ، ولكن نظام التسويق التعاونى انقلب إلى نظام من نظم التوريد الإجبارى ، وليس له من صفات ومقومات التسويق التعاونى شئ يذكر .

وتقوم فكرة التسويق التعاونى على أساس تجميع إنتاج المزارعين بحجم كبير وبصفات جيدة ، مما يزيد فى القوة المساومة للمنتجين ويؤدى إلى حصول المنتج على سعر مجز ، وفى

نفس الوقت يجعل المستهلك يحصل على السلعة بالسعر المناسب . وأهم الخدمات التي يمكن لتعاونيات التسويق أن تؤديها بالنسبة لأعضائها من يتعاملون معها ، هي :

١) بيع إنتاجهم بالجملة وبكميات كبيرة مما يمكنهم من الحصول على أسعار الوحدات الكبيرة مع إعطائهم قوة تنافسية كبيرة .

٢) تصنيف الإنتاج وإتقان عمليات التعبئة والحفظ مما يدفع الزراع إلى تجريد إنتاجهم طالما أنه سيتم تصنيف كل منتج على حدة .

٣) توزيع المبيعات على امتداد فترات طويلة وتنسيق توزيعه في الأسواق ، وبهذا تتجنب التعاونيات كثرة العرض الذي قد ينجم عنه الهبوط في الأسعار .

٤) حصول كل عضو على ما يستحقه من الثمن بالقدر الصحيح نتيجة لضبط عمليات المحاسبة والوزن .

٥) يمكن لنظام التسويق التعاوني إنشاء وتشغيل المنشآت التي تلزم لعمليات التسويق وعلى طول مراحلها ، مثل منشآت التعبئة والتخزين ووسائل النقل المختلفة .

هذا وتختلف التنظيمات الخاصة بكل نوع من أنواع التسويق التعاوني تبعاً لنوع النشاط الاقتصادي الذي يشترك فيه نوع المنتج ؛ فمثلاً يختلف التسويق التعاوني للألبان عنه في حالة التسويق التعاوني للفاكهة والخضر ، وكذلك بالنسبة لتسويق الأقطان والمحاصيل الحقلية ، ولذلك وجدت أنواع متعددة من الجمعيات التعاونية التسويقية ، تختلف باختلاف نوع المنتجات التي تقوم بتسويقها .

ولعل أهم وظيفة للأسعار هي تعديل العرض ليقابل الطلب وتعديل الطلب ليقابل العرض ، فإذا أنتج الزراع كميات كبيرة من السلع أكثر من حاجة المستهلكين ينخفض السعر حتى يمكنهم بيع جميع الكميات المعروضة في الأسواق . ومن الناحية الأخرى إذا كان العرض غير كاف لتغطية حجم الطلب فالأسعار تتجه نحو الارتفاع ، ففي ظل النظم التنافسية الحرة ، يقود السعر الإنتاج والاستهلاك ويحددهما .

وإذا ارتفعت أسعار بعض السلع أو الخدمات . . فإن ذلك يؤدي إلى دخول منتجين أكثر في السوق ، وبذلك يزيد العرض فيقل السعر ، وقد يترتب على ذلك انحصار بعض المنتجين عن تلك الأسواق ، وكذلك فإننا نرى أنه عندما تنخفض الأسعار . . فإن ذلك يدعو إلى زيادة حجم الطلب في الأسواق ، وبهذا يسهل تصريف الإنتاج بها . ويعتبر العرض

والطلب أهم عوامل تحديد الأسعار ، تحت الظروف التنافسية المطلقة ؛ حيث يكون السعر عند النقطة التى يتلاقى فيها العرض والطلب .

ثالثا : توازن قويم بين العرض والطلب :

الطلب من أهم المصطلحات الاقتصادية والتسويقية ، ويستعمل هذا الإصطلاح بمعان عديدة متباينة ، فأحيانا يكون بمعنى الاستهلاك ، وأحيانا أخرى يكون بمعنى حجم المبيعات . ويعرف الاقتصاديون الطلب بأنه الكمية من السلعة أو الخدمة التى يشتري بها المشترون بسعر معين فى سوق معين وفى وقت معين . أما طلب المستهلك فيقصد به الكمية التى يشتريها المستهلك النهائى من السلعة فى سوق التجزئة خلال وقت معين .

وتعين الطلب وتحدده ستة عوامل رئيسية هى :

- (١) عدد المشترين المتوقع دخولهم السوق من أجل الشراء .
- (٢) القوة الشرائية الفردية وتوزيعها بين مجموعة المستهلكين .
- (٣) أنماط المستهلكين وعاداتهم ودرجة تفضيلهم للسلعة .
- (٤) مدى التغير فى أسعار السلع البديلة أو التى يمكن استبدال السلعة بها .
- (٥) الظروف البيئية العامة كالظروف الجوية والصحية وغيرها .
- (٦) تفاعل قانون العرض لأى سلعة من السلع .

وتطبق نظرية الطلب على معظم السلع والخدمات الاقتصادية ، وإن كانت توجد بعض الظروف الاستثنائية نتيجة لإنعكاس تغيرات فى الطلب لعدم التوازن فى حجم المعروض من السلعة . ومن الواضح أن الطلب على المحاصيل الزراعية غير مرن نسبياً . وأن ثمة تبايناً شديداً بين المرونة السعرية للمحاصيل المختلفة . الأمر الذى يتطلب قيام الحكومة عن طريق أجهزتها المختصة بالعمل بصفة مستمرة على إيجاد حالة من التوازن القويم بين العرض والطلب ، ليقوم الزراع ببيع منتجاتهم فى سوق تحيط بها كل أسباب الرواج والاستقرار والأمان .

أسس ومبادئ التسويق التعاونى :

يمكن القول إجمالاً أن الجمعيات التعاونية للتسويق تختلف كثيراً عن الشركات

الرأسمالية من حيث ديمقراطية الإدارة ، ومن حيث الاتجاه نحو خدمة المبادئ التعاونية أكثر من الاتجاه نحو الربح .

والتسويق التعاونى كآى نوع من أنواع النظم الاقتصادية ، لم يكن له فى مبدأ ظهوره قواعد أو مبادئ متفق عليها بين القائمين بها ، بل كانت كل جمعية تدير أعمالها التسويقية بطريقتها الخاصة ووفقا للظروف الاقتصادية والتجارية المحيطة بها ، متبعة فى ذلك الأساليب التى يتبعها التجار والشركات . ولكن نتيجة لاتساع الحركة التسويقية التعاونية فى كثير من دول العالم وزيادة الصلات بين الجمعيات عن طريق الارتباطات التعاونية أمكن وضع بعض المبادئ والأسس التى تسير عليها هذه التعاونيات ، نذكرها بإيجاز فيما يلى :

١) ترابط العضوية بحيث تكون بين الأعضاء وحدة فى الهدف من حيث إنشاء مؤسستهم التعاونية ذات الهدف المحدد ، الذى يطابق تماما حاجات الأعضاء من النشاط التسويقى لإنتاجهم .

٢) تعتمد الإدارة فى هذه المؤسسات على الأسس الديمقراطية التى تطبق فى النظام التعاونى العام ، الذى يسير على أساس أن كل عضو له صوت واحد ، وأن الفائدة على رأس المال محدودة ، ولو أن بعض جمعيات التسويق تجعل التصويت على أساس مقدار السلع التى يقدمها كل عضو للجمعية .

٣) تؤدى الخدمات للأعضاء بحسب تكلفتها الفعلية ، ويوزع الفائض عليهم بنسبة تعاملهم . وتقوم الجمعيات بتسويق سلع الأعضاء ، ثم تخصم التكاليف التسويقية بنسبة ما يقدمه كل عضو من السلع التى تسوقها الجمعية ، وبعد ذلك يعطى لكل منهم نصيبه .

٤) تقوم بعض الجمعيات بتسويق جميع أنواع الزروع التى ينتجها الأعضاء ، فى حين يتجه البعض إلى التخصص فى العمليات التسويقية ؛ بحيث تقوم الجمعية بتسويق نوع واحد أو عدد قليل من الزروع المتماثلة ، ولكل من هذه النوعيات أدلته وحججه المنطقية .

وأهم الحجج التى يستند إليها مؤيدو الجمعيات متعددة الأغراض هو صعوبة وجود أعضاء أكفاء لمجالس الإدارات ، أو وجود موظفين مدربين لأكثر من جمعية فى معظم القرى . أما حجج مؤيدى التخصص فى التسويق فهى تمكين التعاونيات والموظفين من إتقان

العمليات التسويقية وعدم الخلط فى العمليات الحسابية والتجارية والإدارية ، وكذلك عدم الاحتياج إلى رأس مال كبير للتشغيل والإنفاق على المراحل التسويقية .

ولقد أثبتت التجارب نجاح الجمعيات المتخصصة خاصة فى الدول التى قام فيها البنيان التعاونى الزراعى على التخصص مثل الدول الإسكندنافية ودول غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية . أما فى الدول التى يقوم بها بنيان تعاونى زراعى مختلط فإن التعاونيات التسويقية يحسن أن تكون متعددة الأغراض .

٥) عدم الدخول فى مغامرات أو مخاطر تسويقية ، وتحاشى عوامل التلف أو الفساد التى تتعرض لها السلع عند تسويقها ، وكذلك تلافى تعرضها للحوادث أو الضياع أو الحريق . ولهذا فإنه من الأوفق مواجهة كل هذه المخاطر عن طريق التأمين على سلع الأعضاء خاصة وأنها تضم أعدادا من صغار المنتجين ذوى الدخل الضئيل ، وجميعهم حريصون على المحافظة على أموالهم .

٦) تزويد التعاونيات بالبيانات والمعلومات التسويقية ، حتى يمكنها أن تتبين حالة الأسواق بصورتها الصحيحة ، وتستطيع بيع السلعة بأفضل الأسعار لمصلحة أعضائها .

٧) من الأهمية بمكان أن تتوافر لهذه التعاونيات الوسائل التسويقية بكفاية تامة ، بحيث تكون لدى كل جمعية الوسائل الخاصة بالتجميع والتخزين والتدريج والحفظ والتعبئة والنقل ، مستخدمة فى ذلك الأساليب العلمية والفنية لكل هذه المراحل ، وبهذا تستطيع التعاونيات أن تعتمد على إمكانياتها والاستغناء عن خدمات التجار والرأسماليين الذين قد يتحكمون فى جمعيات التسويق ويستغلونها لمصلحتهم .

وسائل وأساليب التسويق التعاونى :

لعل الهدف الرئيسى الذى تسعى التعاونيات التسويقية إلى تحقيقه هو زيادة دخل المزارعين بوسائل عدة ، أهمها : العمل على رفع سعر البيع للزروع التى يعرضونها للتسويق ، وكذلك محاولة امتصاص أرباح الوسطاء والتجار التى يحصلون عليها ، والتى تؤثر على حصيلة العائد للزراع ، كما تسعى هذه التعاونيات نحو خفض تكاليف التسويق نتيجة ضبط عمليات التسويق من ناحية ، وتوفير الإنتاج بكميات كبيرة فى الأسواق من ناحية . ونتيجة ذلك كله يزيد الزراع ، وهذا هو الهدف الرئيسى الذى قامت من أجله الحركة التعاونية التسويقية فى معظم الدول .

وأن أى برنامج للتسويق التعاونى يسعى دائما إلى مساعدة الأعضاء على حل مشكلاتهم التسويقية بإيجاد المشتري ، الذى يدفع السعر المناسب لمختلف منتجاتهم ، فضلا عن قيام الجمعيات التعاونية بتأدية كافة الخدمات والعمليات التسويقية تحت إشراف ورقابة الأعضاء .

ومضمون ذلك أن إنشاء تعاونيات التسويق تمكن المنتج من الحصول على عائد أكبر مما يحصل عليه من التجار ومن التوكيلات والوحدات التسويقية ، والعمل على حفظ التوازن السعري وتفادى تقلبات السعريّة الشديدة ، فضلا عن أن هذا النظام يعمل على تشجيع المنتجين على تحسين صفات إنتاجهم وتماثل مستويات الإنتاج ، من أجل الحصول على أفضل إنتاج بأعلى سعر لمصلحة المنتجين .

الفصل الرابع

التعاون الزراعى

مما لاشك فيه أن الهدف النهائى من إنشاء التعاونيات هو رفع مستوى المعيشة لأعضائها وهؤلاء وهم يعملون على رفع مستوى معيشتهم يسعون أيضا لتحقيق أهداف اجتماعية وإنسانية . والجمعية التعاونية كأداة اقتصادية هى طريقهم لتحقيق تلك الأهداف ونجاح التعاونيات فى تحقيق تلك الأهداف يتوقف على مدى التزامها بالقواعد والأسس الاقتصادية السليمة وكذلك استخدامها للأساليب التكنولوجية الحديثة .

وقد أوضح المؤتمر العالمى لمنظمة العمل الدولية الذى انعقد فى أكتوبر ١٩٦٨ ، دور التعاونيات فى التنمية حيث يرى أن إنشاء ونمو التعاونيات يجب أن يكون وسيلة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فضلا عن كونه وسيلة للنهوض الإنسانى فى الدول النامية كما يوصى المؤتمر الحكومات بأن تخطط سياستها ونظمها بشكل يهيئ للتعاونيات الدعم والمساعدة سواء من الناحية الاقتصادية أو الفنية أو التشريعية دون تأثير على إستقلالها ، وعلى أن تلحظ الدور الأساسى التى يمكن أن تقوم به التعاونيات فى تنمية الدولة كما يجب أن يؤخذ فى الاعتبار دائما ربط هذه السياسة مع خطط التنمية ، بحيث يخدم هذا الترابط المصلحة القومية .

ومن هنا نرى وجوب الربط بين البنيان التعاونى وما يقوم به من أعمال وأنشطة وبين الإطار العام لخطة التنمية وهذا يعنى أيضا قيام التعاونيات على مستوياتها كافة بتنفيذ برامج الخطة ومشروعاتها ، طالما كان ذلك واقعا فى نطاق مسؤولياتها ووظائفها أو متفقا مع إمكاناتها ، ومن هنا يكون منطقيا أن يرتبط هذا البنيان بمكوناته من القاعدة إلى القمة مع خطط التنمية ويكون وسيلتها لتحقيق أهدافها وإنجازاتها .

وما نقصده هنا عن البنيان التعاونى هو ذلك التكوين الشامل للتعاونيات كافة وفى

قمتها الاتحادات التعاونية ويشتمل هذا البنيان جميعه على أعضاء مشتركين فيه أو عاملين فى خدمته ، هؤلاء جميعا عليهم واجبات ولهم حقوق محدودة . وما لاشك فيه أن أعضاء التعاونيات هم أصحاب المصلحة الحقيقية فى نموها وتقدمها بقدر ما يتحقق لهم من مكاسب وما تحققة تعاونياتهم من تقدم ونجاح ، وأن قوة الجمعية التعاونية ومكانتها ترتبط ارتباطا وثيقا بنشاط الأعضاء وإخلاصهم ككل مترابط ومتضامن .

أهمية النشاط التعاونى فى التنمية الزراعية :

مما لاشك فيه أن تطبيق السياسات الزراعية يتطلب أساليب صحيحة وفاعلة ، ولا توجد وسيلة أكثر فاعلية من التعاون ولا يكفى مثلا أن نضع برنامجنا لتحسين الأراضي أو توفير الأسمدة والأعلاف والمبيدات والآلات الزراعية ، مالم نضمن وصول هذه الخدمات إلى أيدي الفلاحين فى سهولة ويسر وبأقل تكلفة وفى الوقت المناسب وأنه مالم يوضع ذلك على أساس تنظيم دقيق ومتكامل ، فإنها تؤدي إلى قصور هذه السياسة وعجزها عن تحقيق الأهداف .

وانه وإن كانت كثير من الدول تعتمد على التنمية الزراعية - إلى حد كبير - فى تحقيق التوازن الاقتصادى ونمو القطاعات الإنتاجية والخدمية الأخرى ، فإن البنيان التعاونى الزراعى هو حجر الأساس فى هذه التنمية فليس هناك من نظام اقتصادى واجتماعى غير نظام التعاون يتيح للفلاحين بأسلوب ديمقراطى ، أن يعملوا معا ، وأن يوجهوا جهودهم ومواردهم لخدمة أنفسهم بأنفسهم ، وإنجاز الأعمال الزراعية والبرامج الاستثمارية التى يحتاجون إليها ، وأن يكون واسطة بين الدولة والزراع لإمدادهم بخدماتهم المختلفة خاصة خدمات الائتمان والتوريد والتسويق والإرشاد الزراعى .

لهذا كان الخبراء فى كثير من الدول المتقدمة والنامية على وعى وإدراك كامل ، حينما أكدوا أهمية التعاون فى خطط التنمية حيث تتحمل التعاونيات مسئولية تنظيم الإنتاج الزراعى وتمويله وتطويره والنهوض به .

هذا وتقوم التعاونيات الزراعية بدور بالغ الأهمية فى كثير من بلدان العالم ، وبالذات فى الدول التى تمثل الزراعة فيها ركنا أساسيا فى التنمية الشاملة . ولقد أوضحت الوثيقة التى صدرت من منظمة العمل الدولية سنة ١٩٦٧ ، موقف التعاون الزراعى فى الاقتصاد القومى حيث تذكر أن التعاونيات الزراعية تقوم بتوفير نسبة تتراوح ما بين ٥٠ ٪ إلى ٦٠ ٪ من مجموع مستلزمات الزراعة فى دول أوروبا الغربية . ولقد بلغ تقدم هذه التعاونيات

ونموها إلى حد أنها توفر قروضا للزراع فى بعض الدول بنسبة ١٠٠ ٪ ، كما تغطى التعاونيات الزراعية حوالى ٥٠ ٪ من مجموع عمليات التأمين على الإنتاج الزراعى وعلى المنشآت التى تشتغل فى خدمة هذا الإنتاج بدول أوروبا الغربية .

كما اشتملت وثيقة المنظمة على بيانات توضح أن التعاونيات الزراعية فى كندا تتعامل فى ٤٠ ٪ من إنتاج اللحوم ، ونحو ٦٠ ٪ من الحبوب ، ٨٠ ٪ من الصوف . أما فى فرنسا فإن هذه التعاونيات تتعامل فى ٦٠ ٪ من إنتاج الألبان ، و ٨٠ ٪ من الحبوب ، و ٥٠ ٪ من الخضروات والفاكهة . أما فى السويد فإن التعاونيات الزراعية تتعامل فى ١٠٠ ٪ من إنتاج الألبان ، وكل هذه الأرقام توضح أهمية التعاون الزراعى فى تلك الدول ومدى تأثيره فى التنمية الزراعية بها .

لذلك كله اتجهت الحركة فى هذه الدول للأخذ بيد الزراع ومساعدتهم على التخلص من تحكم الوسطاء والمستغلين لهم فى ميادين الإنتاج والتوزيع ، وكان دعم الحكومات للتعاون مركزا أساسا فى عملية التوجيه ، وفى إصدار التشريعات التى تنظم قواعدها وخطواتها وفى تمويل الحركة بطريق مباشر أو غير مباشر بشروط سهلة وميسرة ، ثم قامت بإنشاء بنوك حكومية أو تعاونية أو مشتركة من أجل توفير القروض للمزارعين بضمانات معينة .

أما فى بلادنا فإن الحركة التعاونية لازالت بعيدة عن أن ترقى إلى مستوى النماذج المتقدمة علما بأن التعاونيات يمكن أن تنشأ وتنمو كوسيلة أساسية لتحقيق أهداف وغابات بالغة التأثير فى التنمية الزراعية وأهمها :

١) تحسين المستوى الاقتصادى والاجتماعى لأعضاء التعاونيات وتنمية مواردهم المالية والمادية عن طريق الاستثمار الكفء لهذه الموارد ، وإزالة كل أسباب السيطرة والاستغلال لهؤلاء الأعضاء .

٢) خفض نفقات الإنتاج والاستهلاك والخدمات حيث أن الجمعية التعاونية بما توفره لأعضائها من خدمات وتوريدات بحجم اقتصادى كبير ، تستطيع أن تخفض من التكاليف ، مما يؤدى إلى زيادة أرباحهم وزيادة قدرتهم على الاستثمار وزيادة مدخراتهم .

٣) دخول التعاونيات الزراعية فى ميادين النشاط الاقتصادى ، وإنشاء برامج للتنمية الزراعية من خلال مشروعات التوسع الرأسى أو التوسع الأفقى ، مما يهيئ فرصا جديدة للعمل من ناحية ، ويزيد الإنتاج القومى من ناحية أخرى .

٤ (القيام بدور حيوى فى الأنشطة التسويقية سواء على المستوى المحلى أو الخارجى مما يودى إلى زيادة الصادرات ، الأمر الذى يجعل الميزان التجارى يتجه نحو التوازن السليم . ولقد أثبتت التعاونيات التى تقوم بالإنتاج والتوزيع فاعليتها فى كثير من الدول المتقدمة ، وكانت من أكثر الوسائل فاعلية لتحقيق مثل هذا الهدف مع وفرة فى النفقات كما توجد فى بلادنا نماذج جيدة تقوم بهذا النشاط الاقتصادى الهام بصورة متقدمة .

٥ (زيادة إسهام المواطنين فى ميادين الخدمات الاجتماعية والثقافية مما يخفض من الأعباء الكبيرة التى تتحملها موازنة الدولة ، حيث تستطيع الجمعيات التعاونية - عندما تنهض وتتقدم - أن توفر لأعضائها مثل هذه الخدمات فى إطار الحلول الذاتية .

٦ (يعتبر النظام التعاونى بما يشتمل عليه من مبادئ ديمقراطية أصيلة من أفضل الوسائل التربوية لتعليم الأفراد وجعلهم مواطنين صالحين يشعر كل منهم بمسئولية وواجبه نحو المجتمع .

٧ (يعتبر التطبيق السليم لنظم التعاون أداة أساسية لدفع عجلة التنمية وتطوير أساليب الزراعة ، وتنويع المحاصيل وزيادة إنتاجيتها ، وبالتالي زيادة القوة الشرائية لدى الزراع .

٨ (التعاونيات وسيلة مثلى لتحديد المشاكل التى تواجه الفلاحين ودراستها فى أرض الواقع الذى يعيش فى وسطه أعضاؤها ، ومن هنا فإنها يمكن أن تكون وسيلة إيجابية لحل هذه المشكلات ، وكذا فى الاستفادة منها عند تخطيط البرامج والمشاريع الزراعية وعند إعداد القوانين الزراعية .

٩ (تعتبر التعاونيات الدعامة الأساسية لمشروعات الاستيطان ، كما أنها وسيلة إيجابية لتوفير قدر من التنظيم ومن وسائل التحسين والخدمات التى تلزم للمستوطنين فى المناطق الجديدة .

١٠ (إنشاء البنوك التعاونية التى تكون طوع الحركة التعاونية وفى خدمتها ، وهى بذلك تهيم الفرصة المناسبة لتشجيع عملية الإدخار بين الفلاحين ، كما توفر الأرصدة المالية اللازمة لإقراض المزارعين ، سواء أكانت قصيرة الأجل أم طويلة .

١١ (توفير الأساليب العصرية والمبتكرات العلمية والتكنولوجية للأعضاء ، وذلك فى

مبادىء الميكنة الزراعية والسلالات الممتازة سواء النباتية أو الحيوانية ، ومقاومة الآفات وتنظيم الدورات الزراعية ، وتحسين الأراضي وصيانتها ، بالإضافة إلى تطبيق برامج متقدمة للتصنيع الزراعى والحرف الزراعية ، كل هذا يهين للأعضاء دخلا مرتفعا ومستوى معيشيا أفضل .

هذه الأنشطة وغيرها يمكن أن يتولاها بنىان تعاونى متكامل ، يسير تخطيطا وتنفيذا وفق تنظيم وتوجيه سليم .

القواعد الصحيحة للبنىان التعاونى :

التعاونيات كمنظمات اقتصادية واجتماعية تسعى دائما لتلبية حاجات أعضائها وتحقيق مصالحهم ومعيار كفاءة هذه التعاونيات هو « أفضل خدمة بأقل تكلفة » ومن ثم فالتعاونية لا تهدف إلى تحقيق الربح لذاتها كمنظمة لتعيد توزيعه على أعضائها بل تعمل على توفير إحتياجات أعضائها بأفضل أسلوب وبأحسن منفعة اقتصادية ، فيتحقق لكل منهم الربح الذى يستهدفه ، غير أن عدم إستهداف التعاونية للربح لا يحول دون اتباعها لبعض السياسات التى تحقق لها فائضا عاليا بقصد خفض التكاليف وتدعيم مركزها المالى والمادى . وتؤدى التعاونية أعمالها فى نطاق نظام يقوم على المبادئ السليمة والسلوك الحميد والقيم الإنسانية العليا وفى نطاق مضمون يبنى على مبادئ الديمقراطية والعدالة الاجتماعية .

وفى مجال الأصول التعاونية فإن القاعدة الواجب الالتزام بها هى « مفهوم التعاون للجميع » ، ومن ثم فإن باب عضوية الجمعية يجب أن يكون مفتوحا أمام كل راغب فى عضويتها ، بأقصى قدر من التيسيرات وهى عضوية اختيارية للعضو سواء انسحب ، أو رغب فى العودة إليها .

ويؤكد الفكر المتطور على غط التعاونية التى تتعامل مع أعضائها كمنتجين وكمستهلكين فى آن واحد . ومن ثم ينشأ مفهوم التعاونية متعددة الأغراض ، وهى تلك التى توفر لأعضائها كافة إحتياجاتهم الإنتاجية والاستهلاكية مهما تنوع نشاطها الاقتصادى ، وهذا المفهوم هو الأكثر ملاءمة لظروف البيئة المصرية وحاجة الزراع فى الريف المصرى للنظام التعاونى .

وفى مجال إدارة التعاونيات فإن النمط التعاونى السليم يقتضى أن يكون التوجه الديمقراطى للتعاونية متوازنا مع مفهوم الالتزام بالكفاية الإدارية لها باعتبارها منظمة إنتاجية

واقتصادية ، وأن يكون ملحوظا أن العضو التعاونى صاحب المال هو الأحرص على ماله ، وإن كان ذلك لا يعنى بالضرورة أن يكون الأكفأ فى إدارة الجمعية التى هو عضو فيها .

ويؤكد الفكر التعاونى المتطور على ضرورة توزيع الحقوق والمسئوليات فى الجمعية على ثلاثة مستويات إدارية تشمل : الجمعية العمومية ومجلس الإدارة المنتخب انتخاباً حراً سليماً ، ثم الإدارة التنفيذية التى يجب أن تحسن اختيارها من أجل تحقيق كفاءة إدارية واقتصادية على مستوى عال ، وهذا يستلزم وجود ما يكفل له مطلق الصلاحيات والسلطات فى إدارة أعمال التعاونية لتحقيق الأهداف التى أقرتها الجمعية العمومية وطبقاً لما يقضى به قانون التعاون ولائحته التنفيذية والنظام الداخلى للجمعية .

ومن الأوفق دائماً أن يسير النشاط التعاونى تحت الرقابة والمتابعة المستمرة لمجلس الإدارة المنتخب ، ولكن دون تدخل فى الأعمال التنفيذية ، التى يجب أن تظل مسئولية المدير ، ومن المهم أن يختار مجلس الإدارة هذا المدير بناء على أسس ومعايير موضوعية تتعلق بمستوى مهاراته وخبراته وإخلاصه للعمل المنوط به ، دون إدخال الاعتبارات الشخصية أو العاطفية فى هذا الاختيار ، بما يحقق كفاءة الاختيار وصلاحيته . ومما يجدر الإشارة إليه هنا أن تقدم الجمعية وتحقيق أهدافها يعتمد إلى حد كبير على كفاءة المدير ومهارته .

ومن منطلق تحقيق المصلحة الاقتصادية للأعضاء ، ورفع مستوى معيشتهم فإن الأصول التعاونية القديمة تلزم الجمعية التعاونية بالقيام بواجبات اجتماعية تقوم بها من أجل تحقيق هذه الغايات ، وفى مقدمتها نشر المعرفة التعاونية من خلال التعليم والتدريب والتثقيف والإعلام لأعضائها وللعاملين بها والمتعاملين معها ، وأيضاً إسهام التعاونية وفى تحسين مستوى البيئة التى توجد فى محيطها ، وذلك عن طريق الاهتمام بتطوير مستوى المرافق والخدمات الأساسية فى المجتمع المحلى وكذلك إقامة علاقات قوية مع المنظمات الاجتماعية والمهنية ذات العلاقة بنشاطها ومتطلبات أعضائها مما يؤدى إلى رفع مستوى دخولهم والنهوض بمستوى معيشتهم .

ويمكن القول إجمالاً أن التعاون فى صورته العملية اقتصادى واجتماعى معاً ، تغلب فيه العمليات الاقتصادية وتسبق الجانب الآخر له ، ذلك لأن الحاجات المادية هى السبب الأقوى فى مشاركة الأفراد بعضهم لبعض فى جمعية تعاونية ، تقدم لهم كافة مستلزمات حياتهم وأعمالهم الاقتصادية ، وعلاوة على ذلك . . فإن المشروعات الاجتماعية فى التعاون كثيراً ما تؤجل إلى حين ، حتى تزدهر الأعمال الاقتصادية فى الجمعيات وتحقق أرباحاً تنفق منها على مشروعاتها الاجتماعية .

والتعاون فى صورته العملية وليد الحاجة ، وهو طريق للحياة وأسلوب لمقاومة كافة أسباب الاستغلال والسيطرة والاحتكار ، وهو فى هذا الإطار دولى أخذت به الدول قاطبة ، ومن مميزات التعاون أنه يتعايش مع كل التنظيمات التى تهدف إلى رفع مستوى المعيشة وإعلاء كرامة المهنة وزيادة الإنتاج .

تطوير النظام التعاونى فى مصر :

فى دراسة مفصلة للمجلس القومى للإنتاج فى شهر إبريل ١٩٩٤ ، قمت بإعدادها وأوضحت بها تطور هذا النظام وتاريخه ، ذكرنا فيها أن أول من نادى بإنشاء الجمعيات التعاونية هو عمر لطفى عام ١٩٠٨ ، وقد أطلق عليها اسم شركات التعاون ، وكان هذا أول تلاحم عضوى بين قوى المثقفين الوطنيين والقاعدة العريضة من أبناء الشعب .

وفى ذلك الوقت لم يكن هناك غير القانون التجارى والذى تتضمن أحكامه قواعد لا تلائم التعاون وأهدافه ، بمعنى انه لم يكن هناك تنظيم قانونى لمؤسسات التعاون ، تعتمد عليه فى تأسيسها واختيار الشخصية القانونية لها . وفى عام ١٩٠٩ قام عمر لطفى بتأسيس أول شركة للتعاون المالى بغرض تقديم سلف تعاونية للأعضاء ، ثم توالى بعد ذلك إنشاء النقابات الزراعية لتغطية الأنشطة الزراعية تعاونيا مثل التوريد والتسليف والتسويق .

وفى عام ١٩١٢ أصدرت الحكومة قانون الخمسة أفدنة ، الذى يمنع نزع ملكية زراعية ممن تقل ملكيتهم عن هذا القدر ، وقد بات ضروريا إنشاء الجمعيات التعاونية ، للحيلولة دون وقوع الفلاحين مرة أخرى فى أيدي المرابين ، وقد بلغ عددها (١٤) نقابة زراعية .

وفى عام ١٩١٤ ، ارتفعت الأصوات مرة أخرى مطالبة الحكومة بإنقاذ الفلاح ، وعمدت الحكومة إلى وضع مشروع قانون للجمعيات التعاونية ، وحرصت عند تطبيقه على فرض سيطرتها على الحركة التعاونية حتى تصبح فى قبضة يدها . ولما عرض مشروع القانون على الجمعية التشريعية أحيل إلى لجنة يرأسها « سعد زغلول » الذى انتقد مشروع القانون وأضافت اللجنة تعليمات محددة طالبت فيها بوجوب حرية تكوين الجمعيات ، وعدم خضوعها لإشراف الأجهزة الحكومية ووجوب احترام الجمعيات المنشأة من قبل ، إلا أن الجمعية التشريعية وافقت على مشروع الحكومة .

وبقيام الحرب العالمية سنة ١٩١٤ وإعلان الحماية البريطانية على مصر ، أعلنت الأحكام العرفية وأوقف العمل بقانون التعاون ، وبعد ثورة ١٩١٩ قامت شركة التعاون الزراعية

المصرية ، وصدر قرار بتحريم العمل السياسى على الجمعيات كما تم رفع الحد الأدنى لرأس مالها إلى ٢٥٠ جنيهًا مما أدى إلى إعاقة صغار الفلاحين عن القيام بإنشاء هذه الجمعيات ، وأنشئت لجنة استشارية لشركات التعاون الزراعى تتولى تنظيم سياسة التعاون فى البلاد .

وبالرغم من هذه الصعوبات ، إلا أن الحركة التعاونية إستمرت وزاد عدد الجمعيات التعاونية الزراعية إلى ١٤٧ جمعية ، كانت تمول بالقروض الإنتاجية من الاعتماد المالى الذى قامت الدولة بإيداعه لدى بنك مصر ، والذى بلغ ١٠٠ ألف جنيه بفائدة سعرها ٥ ٪ سنويا .

وصدر خلال هذه الفترة أول قانون لتنظيم القواعد القانونية للتعاونيات ، وهو القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ ، والذى يتضمن أحكاما غير مسبقة وفقا لمقاييس ذلك العصر ، وأشرفت وزارة الزراعة على التعاونيات الزراعية القائمة آنذاك .

وفى عام ١٩٢٧ طالب التعاونيون بإعادة تنظيم الجمعيات التعاونية ، وقد اتجه البرلمان إلى تحقيق تلك المطالب وترتب على ذلك إمكانية إنشاء الاتحادات التعاونية بحكم القانون ، كما أنشئ مجلس أعلى للجمعيات التعاونية بديلا عن المجلس الاستشارى .

وفى هذه الفترة . . وجهت الحكومة عنايتها لتمويل الجمعيات على نطاق واسع ، فقامت بفتح اعتماد خاص لهذا الغرض فى بنك مصر ، مقداره ربع مليون جنيه ثم زيد إلى ٣٥٠ ألف جنيه وبلغ عدد الجمعيات التعاونية التى حصلت على قروض من هذا الاعتماد ٦٣٧ جمعية ، بفائدة سعرها ٤ ٪ ، وإستمرت القروض تصرف من هذه الاعتمادات حتى قيام بنك التسليف الزراعى المصرى سنة ١٩٣١ .

وقد استمرت وزارة الزراعة مشرفة على التعاون الزراعى حتى عام ١٩٣٧ ، ثم انتقل الإشراف إلى وزارة المالية حتى عام ١٩٣٩ ، وبعد ذلك انتقل الإشراف إلى وزارة الشئون الاجتماعية ، واستمر حتى عام ١٩٦٠ ، وخلال هذه الفترة صدر القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٤٤ ، والذى حول مصلحة التعاون مهمة المراقبة والتفتيش ومراجعة الحسابات ومحاضر جلسات مجالس إدارة الجمعيات ، كما منح هذا القانون الجمعيات حق التحصيل الإدارى لأموالها قبل أعضائها ، وبهذا تهيأت الأسباب لقيام حركة تعاونية شعبية عن طريق تجميع جهود الجمعيات التعاونية فى جمعيات عامة لخدمة الحركة التعاونية .

وفى عام ١٩٤٨ صدر قانون يقضى بتحويل بنك التسليف الزراعى المصرى إلى بنك التسليف الزراعى التعاونى ، وزيد رأس مال البنك بمبلغ نصف مليون جنيه ، دفعت الجمعيات

التعاونية نصفه ، وتكفلت الحكومة بالنصف الآخر ، ورخص للبنك فى التعامل مع الجمعيات التعاونية بكافة أنواعها ، بعد أن كانت خدماته قاصرة على التعاونيات الزراعية . وفى تلك السنة وصل عدد الجمعيات إلى ٢٠٠٧ جمعية تعاونية ، منها ١٦٤٤ جمعية تعاونية زراعية منتشرة فى نحو نصف القرى المصرية .

ويمكن القول إجمالاً أن غالبية الجمعيات التعاونية فى ذلك التاريخ كانت محدودة النشاط ولا تكاد تؤدى خدمات تذكر لأعضائها ، وتقتصر خدمات الجمعيات العاملة منها على توريد كميات محدودة من البذور والأسمدة لقلّة من أعضائها ، كما كانت مجالس إدارة هذه الجمعيات قليلة الفاعلية لا أثر لها فى إدارة شئونها .

وقد كان من أهم عوامل ضعف الحركة التعاونية ما يلى :

(١) تغلغل التجار والوسطاء فى الجمعيات ومجالس الإدارة للتسلط على الأعضاء ، واستغلالهم لمصلحتهم دون انتفاع هؤلاء الأعضاء بالخدمات التعاونية ومزاياها ومعظمهم من صغار الزراع .

(٢) سوء التصرف فى أموال الجمعيات وحبسها لدى أمناء الصناديق وأرباب العهد ، لاستثمارها لأغراضهم الخاصة أو تبديد هذه الأموال ، ومن ثم تعطيل أعمال الجمعيات وتعرضها للضياع بسبب طول إجراءات التقاضى .

(٣) صعوبة حصول المستأجرين وهم غالبية الحائزين على احتياجاتهم من بنك التسليف الزراعى ، والتعاونى بسبب اشتراط ضمانهم من قبل ملاك الأراضى ، مما كان يعيق حصولهم على هذه الضمانات أو وقوعهم فريسة لتحكم هؤلاء الملاك ، ويضطّروهم هذا إلى اللجوء للمرابين والتجار لتزويدهم باحتياجاتهم دون الاستفادة من خدمات جمعياتهم التعاونية .

(٤) طول إجراءات الإقراض من البنك وبعد مواقع الخدمات عن مقار الجمعيات ، حيث تصرف لها القروض من توكيلات البنك الواقعة فى بنادر المراكز الإدارية وتسليم الأسمدة والبذور من المخازن والشئون التى تبعد كثيراً من مقار الجمعيات ، مما يؤدى إلى بذل الجهود وضياع الوقت وضعف الخدمات .

(٥) عدم كفاية عنصر التوجيه والإشراف والرقابة على الجمعيات ، بالإضافة إلى قلة الوعى التعاونى لدى الجمعيات ، وعدم تدريب هيئاتها الإدارية على تولى شئونها بكفاية .

استمر التعاون الزراعى كذلك طوال الخمسينيات ، ثم الستينيات ، ثم بدأت الحركة التعاونية تأخذ اتجاها جديدا خاصة بعد أن تم نقل الإشراف إلى وزارة الزراعة ، بعد أن كانت تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية ، وذلك بهدف دفع الحركة إلى التقدم وحتى تكون خدماتها أكثر فاعلية ، أنشأت الدولة المؤسسة المصرية التعاونية الزراعية ، ثم الهيئة العامة للتعاون الزراعى فيما بعد .

وأصبحت المؤسسة ثم الهيئة تتمتع بالشخصية الاعتبارية ، كما أصبحت تختص برسم السياسة العامة للقطاع التعاونى الزراعى وتنميته بتوفير المعونة الفنية و المالية للجمعيات ، وتوجيه نشاطها والإشراف عليها بما يكفل لها الاستقرار ، ولها أن تستعين فى ذلك بالأجهزة الحكومية والتعاونية المختصة وفقا للقانون .

وفى نهاية الستينيات صدر قانون التعاون رقم ٥١ لسنة ١٩٦٩ ، الذى ركز كثيرا على الحقوق والاختصاصات لأعضاء التعاونيات الزراعية ، وقيامها بالنشاط التعاونى فى إطار السياسة العامة للدولة وخطة التنمية واعتبار أموال الجمعيات فى حكم الأموال العامة ، فى تطبيق أحكام قانون العقوبات واعتبار العاملين بها وأعضاء مجالس إدارتها ولجان المراقبة بها فى حكم الموظفين العموميين واعتبار أوراق الجمعية وسجلاتها ودفاترها فى حكم الأوراق والسجلات الرسمية .

وقد حظر القانون على أى هيئة أو أشخاص اعتباريين الاشتراك فى الجمعيات التعاونية الزراعية ، وقرر القانون منح حوافز كثيرة لأعضاء مجلس الإدارة وكذا العاملين بالجمعية من الجهاز الوظيفى ، وذلك بغرض تشجيعهم على العمل ، وبذل كل جهد ممكن لنجاح الجمعية فى تأدية رسالتها وتحقيق أهدافها ، وأعطى القانون للجمعيات التعاونية حق التحصيل لمطلوباتها ، ضمانا لعدم ضياع أموال هذه الجمعيات ، كما أنشأ الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى بموجب هذا القانون ، وكان ذلك فى عام ١٩٧٠ .

وأخيرا صدر القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٠ على ضوء ما أظهرته نتائج التطبيق وتعدد التشريعات التى تحكم التعاونيات الزراعية فى القطاعات الثلاثة الرئيسية ، وهى : تعاونيات الإصلاح الزراعى - تعاونيات استصلاح الأراضى ، وتعاونيات الأثمان . ويسبب تماثل مبادئها الأساسية كان ضروريا إصدار قانون واحد يحكم تلك القطاعات . ولهذا صدر القانون محققا لهذه الغاية ، وأصبح يحكم كل مستويات البنيان التعاونى بكل أنواعه .

البنیان التعاونی الزراعی الحالي :

يعتبر البنیان الزراعی أكبر القطاعات التعاونية ، وأهمها حيث يضم ٥٣٠٣ جمعية تعاونية زراعية (متعددة الأغراض أو نوعية) وذلك طبقاً للإحصاءات حتى ٣٠ يونيو ١٩٩١ ويشارك في عضويتها أكثر من ٣ ملايين فلاح تعاوني ، وقد قامت التعاونيات بالمحافظات بأنشطة تعاونية بلغت قيمتها ٢٣٤٣ مليون جنيه - الغالبية العظمى منها عبارة عن أنشطة تسويق تعاوني بلغت نسبتها ٩٠ ٪ ، وبيان هذه الأنشطة موزع كما يلي :

أولاً - التعاونيات الزراعية بالمحافظات :

القيمة بالمليون جنيه

٥٢,٤	- استثمارات المشروعات للجمعيات متعددة الأغراض
٩٩,١	- معاملات الجمعيات المحلية في مستلزمات الإنتاج
١٩٠٦,٦	- التسويق التعاوني للمحاصيل المحلية
٩١,٣	- أنشطة تسويق الخضار والفاكهة
٧٩,٤	- أنشطة الجمعيات المركزية والمشاركة بالمحافظات
٧,٧	- أنشطة جمعيات المحاصيل بالمحافظات
١١,٨	- نشاط جمعيات الميكنة الزراعية
٩٤,٨	- نشاط جمعيات الثروة الحيوانية والداجنة
٢٣٤٣,١	المجموع

ثانياً - الجمعيات العامة على مستوى الجمهورية :

بلغ حجم التعامل في أنشطة هذه الجمعيات حوالي ٢, ٨٥ مليون جنيه تركزت في توفير مستلزمات الإنتاج التي بلغت قيمتها نحو ٧٤ مليون جنيه ، والباقي عبارة عن أنشطة صغيرة قيمتها ١١,٣ مليون جنيه .

وبذلك يصبح إجمالي حجم التعامل لجميع التعاونيات الزراعية بمناطق الائتمان عام ٩٠ / ١٩٩١ ما قيمته ٢٤٢٩ مليون جنيه .

وتوضح بيانات الإدارة المركزية للتعاون الزراعي ، أن الجمعيات التعاونية بالمحافظات

موزعة بين نوعين رئيسيين ، هما جمعيات زراعية متعددة الأغراض وعددها ٤٣٧٦ ، وجمعيات تعاونية زراعية نوعية عددها ٩١٥ جمعية من بينها ٧٥٩ جمعية تعاونية للثروة الحيوانية بالإضافة إلى ٣٦ جمعية تعاونية للدواجن ، ٥٨ جمعية للميكنة الزراعية ، أما الجمعيات العامة على مستوى الجمهورية فقد بلغ عددها ١٢ جمعية عامة .

وقد بلغت جملة الأموال الموجودة بالجمعيات حتى نهاية يونيو ١٩٩١ سواء فى صورة حسابات جارية أو ودائع نحو ٢, ١٤٥ مليون جنيه وهذا الرصيد من الأموال المتوفرة لدى هذه التعاونيات يعتبر ضئيلاً ويعبر عن ضعف الحركة التعاونية وإفتقارها إلى المال . وقد انعكس ذلك على نشاط البنيان التعاونى الذى لم يتم بتنفيذ مشروعات بمختلف نواحي النشاط فى الجمعيات التعاونية متعددة الأغراض خلال عام ٩٠ / ١٩٩١ ، إلا فى حدود ٤, ٥٢ مليون جنيه ، منها مشروعات الأمن الغذائى بنسبة ٤٠ ٪ ، وهذا يعنى أن متوسط ما يخص الجمعية التعاونية من قيمة هذه المشروعات كان فى حدود ١٢ ألف جنيه فى تلك السنة .

ومما تجدر الإشارة إليه أنه يوجد مجال فسيح لتنفيذ مشروعات تعاونية باستثمارات كبيرة فى مقدمتها مشروعات التصنيع الزراعى ، ومشروعات الصناعات الريفية ، ومشروعات تصنيع الأعلاف وإنشاء المجازر الآلية ومحطات تفريخ الدواجن وتسميتها وكذا محطات لفرز وتعبئة الخضروات والفاكهة بهدف التصدير وإنشاء المخازن والثلاجات لحفظ الخضروات والفاكهة والمحاصيل الحقلية ، كل هذه المشروعات مطلوبة للتنمية الزراعية ، ورفع مستوى الدخل للتعاونيات وأعضائها فضلاً عن إتاحة فرص واسعة للعمل .

ويظهر بوضوح ضعف الحركة التعاونية الزراعية إذا ما ثبتت أن قيمة مستلزمات الإنتاج الزراعى التى قامت الجمعيات بتوفيرها عام ٩٠ / ١٩٩١ كانت فى حدود « ٢٠٠ » مليون جنيه من مجموع مستلزمات إنتاج ، تم تدبيرها للحيازات الزراعية على مستوى الجمهورية ، بلغت قيمتها فى هذه السنة نحو ٥,٧ مليار جنيه ، وهذا يعنى أن حجم النشاط التعاونى فى هذا المجال كان أقل من ٤ ٪ .

ومما يجدر ذكره أن قيمة المحاصيل المسوقة بمناطق الجمعيات التعاونية للائتمان الزراعى بلغت ١٩٠٧ مليون جنيه منها حوالى ١١٢٣ مليون جنيه للقطن ، ٤٧٧ مليون جنيه قيمة توريد قصب لمصانع القطاع العام ، ٢٦٤ مليون جنيه قيمة أرز مورد لمضارب القطاع العام . أى أن مجموع قيمة ما تم تسويقه من هذه المحاصيل الثلاثة هو ١٨٦٤ مليون جنيه وهذه المعاملات لا تعدو كونها عبارة عن عمليات توريد إجبارى لمراكز تجميع ومصانع وشون تابعة لشركات

القطاع العام بأسعار جبرية تحددها الحكومة ، وهى بذلك لا تغير من مضمون النشاط التعاونى ، أو بمعنى آخر فإنها فى الواقع لا تمثل معاملات تعاونية كما هو متعارف عليه عالميا .

الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى :

يأتى الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى على قمة البنيان التعاونى الزراعى ، ويتكون من جميع الجمعيات العامة المركزية ، وتتكون الجمعية العمومية للاتحاد من أعضاء مجالس إدارة الجمعيات المذكورة ، وقد حدد القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ اختصاصات هذا الاتحاد فى المادة ٧١ ، على النحو الآتى :

- ١ (المشاركة فى تخطيط التعاونية الزراعية فى بلادنا .
 - ٢ (التنسيق بين الجمعيات التعاونية الزراعية العامة ، والدعوة للحركة التعاونية للتنمية الزراعية والإعلام بها ، ورعايتها وتنميتها بما فى ذلك إصدار الصحف والمجلات والدوريات التعاونية .
 - ٣ (الإشراف على عمليات التدريب التعاونى بالجمعيات التعاونية المحلية ، وذلك بالتنسيق مع الجمعيات المركزية بالمحافظات .
 - ٤ (عقد المؤتمر التعاونى العام مرة كل أربع سنوات ، ومتابعة تنفيذ قراراته وتوصياته ، وتنظيم عقد المؤتمرات التخصصية .
 - ٥ (المشاركة فى التنسيق بين القطاع التعاونى الزراعى ، وسائر القطاعات التعاونية الأخرى والربط بينها .
 - ٦ (تمثيل الحركة التعاونية الزراعية فى الخارج وذلك بالاشتراك فى عضوية المنظمات التعاونية الدولية والإقليمية والعربية ، والاشتراك فى المؤتمرات الخارجية وتبادل الخبرات التعاونية مع مختلف المنظمات الدولية ، وقبول العون المادى من المنظمات التعاونية الخارجية وذلك كله بالتنسيق مع وزارة الزراعة .
 - ٧ (اقتراح التشريعات التعاونية .
 - ٨ (الدفاع عن مصالح الجمعيات التعاونية الزراعية مع وحدات البنيان التعاونى .
- ويقوم مجلس إدارة الاتحاد بوضع لائحة بنظام العاملين بالجمعيات التعاونية المحلية

متعددة الأغراض ، تتضمن قواعد التعيين والإعارة والندب والنقل وحقوق وواجبات العاملين ، وتضع باقى الجمعيات التعاونية الأخرى لوائحها التى يقرها الاتحاد ، على أن تعتمد بقرار يصدر من وزير الزراعة ، وهو الذى يشرف على مراجعة واعتماد حسابات الجمعيات المحلية والمشاركة متعددة الأغراض والتنوعية .

ويكون قرار حل الاتحاد بقرار من رئيس الجمهورية ، أو بقرار يصدر من الجمعية العمومية غير العادية بناء على طلب الجهة الإدارية المختصة ، على أن يعتمد قرار الجمعية العمومية من وزير الزراعة .

وقد قام الاتحاد التعاونى الزراعى فى مصر لأول مرة فى عام ١٩٧٠ وتم حله بقرار جمهورى فى عام ١٩٧٦ ، وأعيد إنشاؤه فى يناير ١٩٨٣ بعد صدور القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٣ . ومنذ ذلك التاريخ ، يقوم الاتحاد بوظائفه المحددة فى القانون ، وقد حاول التصدى لكثير من المشكلات التى واجهت البنيان التعاونى الزراعى فى مجال التوريد والتمويل والتسويق وتسعير المحاصيل وتسويقها وإبداء رأى فى مشروعات القوانين ، وذلك بالإضافة إلى دوره فى مجال التدريب التعاونى ، وإن كان دوره وفاعليته يتأثران إلى حد كبير بدور ونشاط البنيان التعاونى الذى يقع على قمته وعليه قيادته .

مشكلات التعاون الزراعى:

يواجه البنيان التعاونى مشكلات جمة ومتعددة منذ بداية إنشائه . وقد تناوله شد وجذب بل وازدادت هذه المشكلات عمقا واتساعا مع منتصف السبعينيات ، الوضع الذى أعاق تطوره ونهوضه وجعله لا يحقق الأهداف المرجوة منه وللقطاع الزراعى بصفة خاصة ، فى حين أن دستور الدولة ينص صراحة على رعاية الدولة وللمنشآت التعاونية وعلى ضرورة دعمها بصفة مستمرة .

وإن كانت الحركة التعاونية قد واجهت صعوبات ومشكلات كثيرة خلال سنوات طويلة ، إلا أنها كادت تتلاشى ويزول تأثيرها فى التنمية الزراعية بصدر القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٦ ، الذى يقضى بتقل جانب كبير من جوانب النشاط التعاونى إلى بنوك القرى ، وبهذا توقف نشاط الوحدات التعاونية فيما يتعلق بتوريد مستلزمات الإنتاج للزراع ، وفى مقدمتها : الأسمدة بكافة أنواعها والمبيدات والتقاوى والبذور والآلات الزراعية .

ولعل أهم المشكلات التى واجهت البنيان التعاونى الزراعى ، ولا زالت قائمة ومستمرة هى الموضحة فيما يلى :

أولا : مشكلات عامة :

وتمثل فى النواحي التى تواجه البنيان التعاونى الزراعى بكل مكوناته الأربعة ، وهى :

١ - تطور التشريع التعاوني .

صدر قانون التعاون الراعى الحالى متأثرا بالظروف القائمة عند صدوره ، وقد أصبحت نصوصه عاجزة عن مسايرة المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التى طرأت على المجتمع ، فضلا عما يذكره التعاونيون أنفسهم من صعوبة تنفيذهم لهذا القانون وخاصة لعدم وضوح النصوص أو تضاربها أو عدم مسايرتها للواقع العملى للتنمية والظروف الزراعية والإنتاجية .

ويؤخذ على قانون التعاون أنه يحول دون مشاركة التعاونيات الزراعية مع الشركات والوحدات الاقتصادية فى إقامة مشروعات استثمارية أو خدمية أو إنتاجية ، مما يعجزها عن الاستفادة بمزايا قوانين تشجيع الاستثمار ، علما بأن هذه المشاركة قائمة ويجرى تطبيقها فى كثير من الدول المتقدمة والنامية التى طورت أساليبها التعاونية فى الاستثمار المشترك بين القطاع التعاونى والقطاع الخاص ، مثل الدول الإسكندنافية ، حيث تجد الحركة التعاونية فى قمة الفاعلية والتأثير فى دفع التنمية الزراعية ، كذلك الحال بالنسبة لبريطانيا وسويسرا وأوغندا وسنغافورة وكوريا الجنوبية .

ويمكن القول إجمالا أن قانون التعاون الزراعى الحالى قد تأثر بالظروف السياسية والاقتصادية التى كانت سائدة وقت إصداره ، والتى تغيرت إلى حد كبير فى الوقت الحاضر وهو بذلك أصبح لا يعبر عن آمال ومتطلبات التعاونيين فى التطوير والنهوض والتمتع بالاستقلال فى إدارة وتيسير الوحدات التعاونية .

ونذكر هنا العقبات التشريعية بالنسبة للقانون الحالى متمثلة فى النقاط التالية :

- ١) عدم السماح بإنشاء شركات أو المساهمة فيها لإقامة مشروعات كبرى .
- ٢) انخفاض النسبة المقرر توزيعها كعائد معاملات على الأعضاء ، بالإضافة إلى عدم قيام التعاونيات بتوزيعها ، مما جعل التعاونيات تفقد ميزة من الميزات التى تجذب الأعضاء للتعاون معها .
- ٣) وضع حدود لمكافآت مجلس الإدارة ، وما يتقاضاه المتدربون للعمل بالتعاونيات مما يسبب شعورا بالإحباط ، ولا يشجع على بذل المزيد من الجهد لتطوير النشاط بالتعاونيات .

٤ (يتضمن القانون حكما يقضى بجعل الانضمام لعضوية الجمعيات إجباريا ، مما خلق شعورا بعدم جدوى الانضمام لعضوية الجمعية .

٥ (تعدد الجهات الإدارية التي تشرف وتراقب وحدات البنيان التعاوني .

٦ (تقسيم التعاونيات إلى قطاعات ينفصل بعضها عن بعض ، وهى : ائتمان - إصلاح زراعى - استصلاح الأراضى .

٧ (السنة المالية المقررة بالقانون لا تتناسب والنشاط التعاونى الزراعى .

٨ (شروط عضوية مجلس الإدارة التى تلزم بأن يكون غالبية أعضائه من صغار الزراع ، مما نجم عنه هبوط المستوى الإدارى والفنى لمجالس الإدارات .

ومما يجدر الإشارة إليه أن قانون التعاون الزراعى يمنح الحكومة سلطة واسعة للتدخل فى شئون البنيان التعاونى ، مما يحول دون تمتع التعاونيات بشخصية مستقلة ، ويدعو إلى تدخل الحكومة فى اختصاصات ووظائف البنيان التعاونى ، وهو الاتحاد التعاونى الزراعى .

٢ - مشكلات التمويل :

تمثلت مشكلات التمويل خلال السنوات الطويلة الماضية فى القروض ذات الشروط المشددة ، وكذلك ارتفاع أسعار الفائدة وفى تنفيذ إجراءات المنح والسداد والتعامل مع بنك التسليف الزراعى ، الذى يعتبر محور وقاعدة الائتمان الزراعى ، وتوفير التمويل اللازم للجمعيات التعاونية وأعضائها ، ومنذ الأربعينيات ظل التعاونيون يطالبون بإنشاء بنك تعاونى فى شكل جمعية تعاونية مالية ، وفى شكل إتحاد تعاونى مالى . وبعد عامين من نشر النظام الأساسى لبنك التعاون والإكتتاب فى رأس ماله بما قيمته ٢٤٤ ألف جنيه ، وهى قيمة ما اكتتب به ١٨٥٤ جمعية تعاونية قائمة وقتئذ ، إلا أن القيمة المكتتب بها لم تغط رأس المال المطلوب لضعف الموارد المالية لبنك التعاونيات .

وعندما طالب المؤسسون الحكومة بالمساهمة فى تغطية رأس مال البنك ، على أن تقرر له من الضمانات ما يكفل قيامه بأداء مهمته ، وهو تمويل الحركة التعاونية فى مختلف قطاعات الدولة . . فإن وزارة المالية رأت فى ذلك ازدواجا للعمل لا مبرر له ، وما سيقوم به البنك الجديد يمكن أن يقوم به بنك التسليف بكفاءة خاصة ، وإنه أصبح منتشرا فى معظم القرى والكفور ، كما أن مساهمة الدولة فى بنكين يقومان بنشاط واحد من شأنه أن يكون نجاح أحدهما على حساب الآخر ، وأن الماضى قد أثبت أن

بنك التسليف حقق الأهداف المرتقبة منه منذ إنشائه وحتى ذلك التاريخ .

وبعد مناقشات طويلة تم الاكتفاء بمصدر واحد للتمويل ، وهو بنك التسليف الزراعى على أن يتغير اسمه إلى بنك التسليف الزراعى والتعاونى ، ويزاد رأسماله بمقدار مليون جنيه ، تغطى مناصفة بين الحكومة والجمعيات التعاونية مع تعديل نظام البنك وتطوير وظائفه ، بحيث يصبح مسئولا عن تمويل الحركة التعاونية فى البلاد وبكل أغراضها وأنواعها ، سواء أكانت تعاونيات زراعية أو إنتاجية أو استهلاكية ، وقد تقرر ذلك بصدر القانون رقم ١٢١ ورقم ١٣٩ لسنة ١٩٤٨ .

هكذا بدأت مرحلة جديدة من مراحل الأئتمان فى مصر ، وقد اكتنف هذه المرحلة كثير من المشكلات التى أثرت فى البنيان التعاونى وكان أبرزها إنشاء بنوك القرى عام ١٩٧٦ ، والتى أعطيت حق التعامل مباشرة مع الأفراد ، وصاحبها الاستيلاء على مقار الجمعيات التعاونية ومنشآتها ونزع اختصاصاتها فى التمويل والتوريد والتسويق ، مما أفقد البنيان التعاونى الزراعى مقوماته ووظائفه الأساسية ، وأصبحت الجمعيات مجرد لافتات لا تعطى مضمونا للتعاون ولا تهىء خدمة للزراع أو توفر حاجاتهم .

٣ - مشكلات التسويق :

مما لاشك فيه أن تسويق المنتجات الزراعية يعتبر من أهم الخدمات التى يمكن - بل ويجب - أن يتولاها البنيان التعاونى بمستوياته كافة من أجل تحقيق أقصى عائد اقتصادى ، بالإضافة إلى زيادة الإنتاج وتحسين مستوى صفاته طالما تمت عمليات التسويق طبقا للأصول الفنية ، وفى نطاق ضوابط وقواعد تحيط بها كل أسباب الدقة والأمانة .

ومن الملحوظ أن هذا النشاط الأساسى لم يكن على المستوى المطلوب ، وتضمن كثيرا من العيوب ونواحي القصور ، ويرجع ذلك لما يواجهه من صعوبات ومشكلات كثيرة فضلا عن عدم انضباط هذا النظام فى كل مراحله .

ولعل أهم المشكلات التى واجهت التسويق التعاونى ولا زالت تواجهه ، هى :

(١) عدم توافر التمويل اللازم لتسويق محاصيل الأعضاء .

(٢) عدم توافر محطات الفرز والتفريغ والتعبئة والمخازن والصوامع والثلاجات ، مما يزيد من نسبة الفاقد وعدم القدرة على التحكم فى تصريف المحاصيل بسعر مناسب .

٣) اكتفاء التعاونيات بالقيام بدور الوسيط فى تجميع المحاصيل وبيعها ، نظير عمولة القيام بأى خدمة تسويقية لإضافة مزايا إلى صفات المحاصيل ، وكذا عدم قيامها بالتسويق الكامل لحساب أعضائها .

٤) حرية تسويق المحاصيل مقتصرة على حرية المنتج فى البيع للجمعية أو للتجار ، ولكن الجمعية ليست لديها حرية فى اختيار من تبيع له ، نظرا لاحتكار شركات قطاع الأعمال للسوق فى بعض السلع الزراعية الرئيسية ومنها القصب وفول الصويا .

٥) تفضل شركات قطاع الأعمال التعامل مع التجار عن التعامل مع التعاونيات ، وكثيرا ما تضع العراقيل أمامها لرفض استلام المحاصيل من التعاونيات ، أو إعطائها سعرا أقل من الواقع .

٦) عدم توفر روح المخاطرة لدى التعاونيات للدخول فى منافسة مع القطاعات الأخرى .

٧) عدم كفاية الأجهزة الوظيفية ذات الكفاءة العالية والمدرية تدريبا كافيا ، وعدم إتباع التعاونيات للأساليب التى يتبعها القطاع الخاص والتجار لجذب المتعاملين للتعامل معهم .

٨) عدم القدرة على التحكم فى المساحات المنزوعة ، الأمر الذى يؤدى إلى زيادة مساحات بعض المحاصيل فى بعض المواسم مع زيادة الإنتاج وعدم وجود دور فعال للتعاونيات فى مجال التسويق ، مما يؤدى إلى انخفاض الأسعار ، وبصفة خاصة للمحاصيل البستانية . وبالإضافة إلى أن هذه الأوضاع ينجم عنها فقد الأسواق الخارجية بسبب عدم الالتزام بتصدير محاصيل على مستوى من الجودة ، أو مخالفة للمواصفات أو بالكماليات المتعاقد عليها .

٩) عدم توفر الإمكانيات المادية والفنية لدى التعاونيات ، بالإضافة إلى قصور شديد فى المعلومات التسويقية التى تلزم لانضباط العمليات التسويقية وتوازنها .

١٠) افتقار التعاونيات إلى نظام تأمينى لموازنة أسعار المنتجات الزراعية بالنسبة للمنتجين ، لضمان حد أدنى للأسعار ، وقد بدا هذا واضحا بالنسبة لموقف الجمعيات التعاونية فى تسويق محصول الأرز لموسم ٩٣ / ١٩٩٤ .

٤ - مشاكل تنظيمية :

تنقسم هذه المشكلات إلى قسمين رئيسيين هما :

أ- تدخل الدولة فى تيسير البنىان التعاونى:

ويبدو هذا التدخل واضحا فى كثير من النواحي التنظيمية والإدارية والتنفيذية ، ويؤكد هذه الظاهرة بعض أحكام قانون التعاون ، حيث تقضى المادة (٤٥) منه بأن يكون اختيار مدير الجمعية التعاونية من إختصاص وزير الزراعة ، ودائما يكون أحد موظفى الوزارة الذى يجرى ترشيحه هو وآخرين ، باقتراح من مجلس الإدارة لكى يصدر قرار وزارى بتعيينه مديرا للجمعية .

كما يقرر القانون عدم جواز اشتراك عضو من أعضاء مجلس إدارة جمعية تعاونية زراعية فى عضوية مجلس إدارة جمعية أخرى من ذات المستوى محليا أو نوعيا ، وألا يشغل عضوية مجلس الإدارة أى من العمد أو المشايخ ومشايخ الخفر والصيارف . وهذا الحظر ليس مبررا عمليا أو منطقيا أو تنظيميا ، كما يقرر القانون حكما يقضى بالتزام الجمعية باختيار ٨٠ ٪ من أعضاء مجلس الإدارة ممن ينطبق عليهم تعريف الفلاح ، حسبما يقضى به قانون الانتخاب لعضوية مجلس الشعب وتعديلاته .

وقد خول القانون للوزير المختص الحق فى حل مجلس إدارة الجمعية ، أو إسقاط العضوية عن عضو أو أكثر بعد إجراء تحقيق مكتوب ينتهى بالإدانة ، وكان من المفروض أن يخول هذا الاختصاص للاتحاد التعاونى المركزى ، الذى تنتمى إليه التعاونيات العامة والمركزية ، والتحقق من تطبيق القوانين واللوائح بالتعليمات المالية والإدارية بالجمعيات التعاونية . ولهذه الجهة فى سبيل ذلك فحص أعمال الجمعيات والتفتيش عليها ، وهذه الأمور جميعها مخولة للاتحادات التعاونية المركزية فى معظم النظم التعاونية العالمية .

ويخول القانون للجهة الإدارية الحق فى وقف تنفيذ أى قرار يصدره مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية ، إذا كان مخالفا للقانون وللقرارات واللوائح والنظام الداخلى للجمعية .

ومما يجدر ذكره أن هذه السلطات المخولة للحكومة تمتد أيضا لكى تطبق على الاتحاد التعاونى المركزى ، حيث يخول القانون للجهة الإدارية أن تطلب حل الاتحاد ، فيصدر بذلك قرار من رئيس الجمهورية بحله . وللوزير المختص الحق فى تعيين خمسة أعضاء بالمجلس من بين المشتغلين بالتعاون الزراعى ، وله الحق فى وقف عضو أو أكثر من أعضاء مجلس

إدارة الاتحاد لمدة لا تزيد على ثلاثة شهور ، وذلك بعد إجراء تحقيق معه . ومن المعلوم أن الاتحاد التعاونى المركزى هو قمة البنيان التعاونى ، ويتم انتخاب أعضائه من بين التعاونيين أصحاب المصلحة المباشرة فى إنشائه وتسييره .

كل هذه الأمور تفقد الحركة التعاونية مضمونها واستقلالها ، بل وتصل فى بعض الأحيان إلى جعلها إدارة من الإدارات التنفيذية التابعة لسلطة الأجهزة الحكومية . وبهذا يسير البنيان التعاونى معتمدا على الحكومة بصفة مستمرة ، ويخضع لتوجيهاتها ذلك أن مديرى الجمعيات التعاونية يعينون بقرارات حكومية من بين موظفيها ؛ مما يؤدى إلى فرض الهيمنة على مستوياتها عامة ومن ثم إجهاض الإدارة الديمقراطية فيها ، فضلا عن أنه يشل فاعليتها فى ميدان التنافس المتكافئ والمتوازن مع القطاعات الإنتاجية الأخرى .

ب - قصور البنيان التعاونى الزراعى :

يفتقر هذا البنيان إلى الإمكانيات المادية والفنية ، التى تعينه على إنجاز أعماله وأنشطته وتأدية وظائفه وإختصاصاته التى يطلبها الأعضاء من جمعياتهم ، التى أنشأوها برغبتهم سعيا وراء تحقيق مصالحهم . كما أن هذا البنيان يفتقر إلى الكفاية الإدارية والتنظيمية طالما يشترط القانون استبعاد نسبة كبيرة من أعضاء المجلس ، على مستوى من الثقافة والمقدرة الإدارية والفنية .

من الملاحظ أن الغالبية العظمى من وحدات البنيان التعاونى تتمثل فى جمعيات متعددة الأغراض ، ولم تتجه نحو التوسع فى التعاونيات المتخصصة فى نواح خدمية وإنتاجية محددة ، وهذا النوع من التعاونيات أصبح سمة العصر الحالى ؛ خاصة بعد أن ثبت نجاح التخصص فى النشاط التعاونى داخل الجمعيات النوعية ، مثل : جمعيات البطاطس والكتان والقطن والقصب والثروة الحيوانية وغيرها .

ثمة ظاهرة أخرى تتمثل فى شيوع الأمية التعاونية بين الكثيرين من أعضاء مجالس الإدارة ؛ حيث لا يدرك كثير من هؤلاء مسئولياتهم ، وواجباتهم ، وكذا حقوق جمعياتهم التعاونية وعلاقتها بالدولة وبالسلطات المختصة ، وقد ترتب على ذلك عجز القيادة الإدارية والفنية لديهم ، وعجزهم عن إدارة التعاونيات كمنظمات اقتصادية ، يمكن أن تقوم بنشاط واسع فى مجال التنمية الزراعية .

ثانيا - المشكلات القطاعية :

وتنحصر هذه المشكلات فى نوعين رئيسيين من البنيان التعاونى الزراعى ، هما :

١) بالنسبة لتعاونيات الائتمان الزراعى :

لقد حرمت هذه التعاونيات من القيام بدورها الرئيسى ، وهو توفير مستلزمات الإنتاج وتسويق حاصلات أعضائها ، بعد صدور قانون إنشاء بنوك القرى . وبصدور هذا القانون نزعتمقار ومخازن الجمعيات من حيازتها ، وبذلك فقدت عنصرا أساسيا من عناصر النشاط التعاونى ، بالإضافة إلى فقدتها لمقومات هذا النشاط وهى المرافق والبنية الأساسية اللازمة ، كما فقدت أيضا موردا هاما من مواردها المالية ، يتمثل فى نسبة العائد الذى تحصل عليه من توزيع مستلزمات الإنتاج ، مما أضعف المراكز المالية لهذه الجمعيات ، وجعلها أقل قدرة على إقامة المشروعات الإنتاجية .

وقد ترتب على ماسبق ذكره أن ضعفت الصلة التى تربط التعاونيين بجمعياتهم ، ففقدت الجمعية دورها الفعال فى التوجيه والإرشاد لأعضائها وهما من العوامل المؤثرة تأثيرا مباشرا فى زيادة الإنتاج وتحقيق التنمية الزراعية ، وإن كان عدد محدود جدا من هذه الجمعيات قد بدأ أخيرا فى القيام بصرف مستلزمات الإنتاج من شركات قطاع الأعمال وتوزيعها على أعضائها ، وذلك مع بداية مرحلة التحرر الاقتصادى ، ونقل بعض نواحي النشاط الزراعى إلى القطاع الخاص .

ومن الملاحظ أن التعاونيات لا يتوافر لها الاستثمارات التعاونية سواء كان مصدرها موازنة الدولة ، أو بنك التنمية والائتمان الزراعى ، أو من رؤوس أموالها واحتياجاتها لكى تقوم بإنشاء مشروعات إنتاجية تخدم أعضائها وإن كانت هذه المصادر والإجراءات ميسرة بالنسبة لأفراد القطاع الخاص الذى بدأت الدولة تتعامل معه بشروط ملائمة ، وإستطاع أخيرا أن يحصل على كثير من الدعم المادى بصورة أفضل بكثير مما هو متاح للبنان التعاونى .

تواجه تعاونيات الائتمان صعوبات كثيرة بسبب اختلال السياسات السعرية والتسويقية ؛ مما يؤدى إلى تعقيد الوسائل والأساليب واهتزاز دور الجمعيات التعاونية فى القرية ، وخاصة عند تنفيذ الدورة الزراعية ، وذلك بسبب تهرب الحائزين من زراعة المحاصيل الرئيسية التى أصبحت لا تحقق لهم عائدا مجزيا ، بالإضافة إلى بعض الآثار الجانبية كعدم الاهتمام والعناية بالمحصول . ولعل أبرز مثال على ذلك محصول القطن علما بأن ترتيب

الدورة الزراعية وتنفيذ الهيكل المحصولي بشكل متوازن داخل كل قرية ، يعتبر إحدى المهام الرئيسية للتعاونيات الزراعية .

٢) بالنسبة لجمعية استصلاح الأراضي :

يمكن القول إجمالاً أن هذه الجمعيات تعاني كثيراً من الاضطراب وعدم الاتزان في توزيع الحقوق والواجبات ، بل وتمثل أيضاً جانباً من جوانب القصور في استثمار الموارد الزراعية . وقد بلغ عدد هذه الجمعيات ١٢٨ جمعية في عام ١٩٨٩ ، خصصت الحكومة لها مساحة من الأراضي الزراعية البور ، بلغت جملتها نحو ٣٢٥ ألف فدان ، موزعة في جهات متفرقة داخل الوادي وخارجه .

وقد أظهرت الدراسات أن معظم هذه الجمعيات أو جميعها ، دخلت في مشروعات استصلاح الأراضي وتعميرها غير مستندة إلى دراسات جدوى اقتصادية . وأنها وإن كانت تقصد تنفيذ عمليات استصلاح الأراضي التي خصصت لها ، انقلبت إلى عمليات إتجار في الأراضي ، والمضاربة عليها في سوق البيع والشراء ، ويرجع ذلك إلى سلوك مجالس إدارة هذه الجمعيات والوصول إلى هذا الوضع غير الصحيح كما أن ما واجهته من مشكلات تحول دون تنفيذ مشروعات استصلاح الأراضي وتعميرها ترتب عليه ضالة المساحة ، التي تم استصلاحها ؛ إذ لم تتجاوز ١٠ ٪ من مجموع الأراضي التي خصصت لهذه الجمعيات .

وقد كانت أهم العقبات التي واجهت هذه الجمعيات ، والتي أدت إلى تجميد نحو أكثر من ربع مليون فدان من الأراضي القابلة للاستصلاح والميسور استصلاحها ، ترجع أساساً إلى المشكلات الخاصة بالإجراءات للحصول على موافقات الجهات المسؤولة عن مباشرة الجمعيات لنشاطها وأعمالها ، وكذلك افتقارها إلى الدعم المالي اللازم تدبيره من أجل الاستصلاح والتعمير و كليهما يحتاج إلى أموال ونفقات كبيرة .

ومن الملاحظ أن عدداً كبيراً من هذه الجمعيات تعثر في الحصول على القروض الواجب توفيرها ، عن طريق أجهزة الأئتمان . وبصفة خاصة بنك التنمية والائتمان الزراعي . وقد أظهرت الدراسات التي تولاه البنك أن المستخدم من التسهيلات الائتمانية التي حصلت عليها هذه الجمعيات لتنفيذ برامجها الاستصلاحية والتعميرية ، خلال الثلاث سنوات الأخيرة ، يمثل حوالى ٣ ٪ فقط من إجمالي المبالغ المخصصة لهذا الغرض .

وبالإضافة إلى ذلك كله . . فإن بعض الجمعيات واجهت مشكلات كثيرة بسبب التعرف على الأراضي التي خصصت لها واستخلاصها من الأشخاص ، الذين يدعون وضع

اليد عليها ؛ مما جعلها تدخل فى سلسلة طويلة من الإجراءات القضائية والأمنية ، كما أن البعض الآخر سلمت إليه الأراضى المخصصة لهم وهى خالية تماما من البنية الأساسية اللازمة لتنفيذ مشروعات الإستصلاح . ومثال ذلك المرافق الخاصة بالرى والصرف ووسائل النقل والمواصلات أو شبكة التيار الكهربائى ، كما أن نظام التصرف فى الأرض للجمعيات التعاونية لازال مشتتا وموزعا بين أكثر من جهة حكومية .

كيفية النهوض بالبنيان التعاونى الزراعى :

يجب أن ننظر إلى عملية النهوض بالبنيان التعاونى فى ضوء الحقائق الآتية :

أولا : أهمية النظام التعاونى فى التنمية الزراعية ، وزيادة معدل الإنتاج ، ورفع دخل الزراع ومستواهم الاقتصادى والاجتماعى ، وإنه كان ولايزال وسيلة إيجابية فى تحقيق هذه الأهداف فى كثير من دول العالم ، وهكذا يجب أن يكون فى بلادنا .

ثانيا : على الرغم من مرور مايقرب من قرن على قيام الحركة التعاونية فى بلادنا . . فإنها لم تؤد رسالتها على الوجه الصحيح ، ولم تسهم بنشاط كبير فى ميادين التنمية الزراعية ، سواء فى مجال التوريد أو الائتمان أو التسويق بالوضع المرتقب منها .

ثالثا : واجه البنيان التعاونى على امتداد هذه السنوات جميعها كثيرا من المشكلات والمصاعب حالت دون فاعليته أو جعلته عاجزا إلى حد كبير عن خدمة الزراع وتوفير حاجاتهم ومستلزمات إنتاجهم والدفاع عن مصالحهم ، ويرجع ذلك إلى أسباب كثيرة سبق إيضاها .

رابعا : مما لاشك فيه أنه فى مرحلة التحرر الاقتصادى ، وفى مواجهة أعباء التنمية الزراعية ، واستنادا إلى التوجه العام للدولة من ناحية دعم الحركة التعاونية ، والرغبة الصادقة فى إزالة القيود التى فرضت عليها عن طريق تشريعات تعاونية تأثرت إلى حد كبير بالمناخ السياسى والاجتماعى الذى كان له تأثير مباشر على هذا النظام ، خاصة بعد مرحلة المد الاشتراكى ؛ الأمر الذى يجعل عملية التطوير للنظام التعاونى حتمية وضرورية .

خامسا : وعلى الرغم من كل هذه الصعوبات وتلك المشكلات فإن بلادنا متاح لها قاعدة سليمة للبنيان التعاونى ، وكذلك خبرات تعاونية عالية المستوى بالإضافة إلى إننا على علم تام بأوجه القصور وبالإجراءات والأساليب ، التى تناسب الحركة التعاونية وتؤدى إلى النهوض بها .

بعد ذلك نأتى إلى سؤال هام ، وهو : كيف ننهض بالنظام التعاونى الزراعى ؟ وما الوسائل التى تؤدى إلى تقوية وتدعيم التعاونيات ؛ بحيث تصبح أداة حقيقية للتنمية الزراعية وخدمة الزراع ؟

إننا فى البداية يجب أن نشير إلى نقطة هامة وأساسية ، وهى أن النهوض بالنظام التعاونى يعتبر قضية قومية بالغة الأهمية ، وأن الدستور المصرى ألزم الدولة بضرورة رعاية هذا النظام ودعمه باعتباره أحد قطاعات التنمية الرئيسية جنبا إلى جنب مع القطاع العام والقطاع الخاص .

وقد قام المجلس القومى للإنتاج بدراسة النظام التعاونى الزراعى وبعد ما استبان أوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والمشكلات التى تواجه تقدمه وتعمق فاعليته ، تقدم مجموعة من المقترحات التى تؤدى إلى وجود كيان تعاونى سليم ، يقوم بمسؤولياته ووظائفه الأساسية ، كما يؤدى دوره الفاعل فى التنمية الزراعية بأقصى حد من الكفاءة ، وبأعلى درجة من معدلات النمو والإيجابية .

ولعل أهم ما أشير إليه من مقترحات نوردته فيما يلى :

أولا : فى مجال التشريع التعاونى :

إن التشريعات المصرية جميعا تتواءم مع سياسة التحرر الاقتصادى التى بدأ تطبيقها فى بلادنا ، وسوف يستمر مسارها حتى تتحقق الأهداف المرتقبة منها . وتأتى التشريعات التعاونية فى مقدمة التشريعات التى يجب أن تتواءم مع هذه السياسة باعتبارها ركنا هاما من أركان التنمية الاقتصادية والاجتماعية خاصة ، وأن قانون التعاون الزراعى الحالى لا يلبي آمال ومتطلبات الحركة التعاونية فى التطور والنهوض ، ويمنعها من الاستقلال فى إدارة وحداتها على مستوياتها كافة .

أن تطبيق هذه القاعدة ، يستلزم إصدار تشريع جديد يراعى فيه ما يلى :

(١) أن يكون التشريع مبسطا وسلسا بدلا من القانون الحالى الذى يتضمن تفاصيل كثيرة على أن تترك هذه التفاصيل لللائحة التنفيذية مما يسهل إجراء التعديلات الضرورية من وقت لآخر ، وبموجب قرارات يصدرها الاتحاد التعاونى والهيئة الإدارية المختصة .

(٢) استمرار دعم الدولة للنشاط التعاونى الزراعى ، وذلك فى شكل إعفاءات ومزايا متنوعة وقد كان ذلك معمولا به فى قوانين التعاون التى صدرت فى الأربعينيات .

- ٣ (تقليص دور الدولة من حيث تدخل الحكومة وأجهزة الرقابة فى البنيان التعاونى .
- ٤ (أن يقوم البنيان التعاونى الزراعى على أساس قاعدة موحدة من جمعيات تعاونية زراعية متعددة الأغراض أو نوعية ، دون تفرقة بين تعاونيات الائتمان الزراعى ، وتعاونيات الإصلاح الزراعى ، وتعاونيات استصلاح الأراضى .
- ٥ (أن يكون للاتحاد التعاونى الحق فى مراجعة القرارات الصادرة من مجلس الإدارة والجمعيات العمومية ، وله أن يوقف ما قد يكون مخالفا للقانون ، وذلك بموجب قرار مسبب بحل مجلس إدارة الجمعية ، وذلك بناء على مايعرضه الاتحاد الإقليمى المختص علما بأن الاتحاد التعاونى المركزى والاتحادات الإقليمية هى وحدات تعاونية ، قام التعاونيون أنفسهم بانتخابها بمحض إرادتهم وباختيارهم .
- ٦ (تكون قرارات الاتحادات الإقليمية ملزمة لكل الجمعيات المرتبطة بها ، وفى إطار الحقوق الممنوحة لها ، وأن يختص الاتحاد المركزى بوضع السياسة العامة للقطاع التعاونى .
- ٧ (يجب أن يلاحظ التشريع الجديد أن الجمعيات التعاونية ملك لأعضائها ، وهم أصحاب المصلحة الحقيقية فى تسييرها والنهوض بها .
- ٨ (أن يتضمن القانون الجديد أحكاما تسمح بمساهمة التعاونيات فى الشركات ، وبهذا يستطيع البنيان التعاونى الدخول فى ميادين التصنيع الزراعى واستصلاح الأراضى ، والتصدير والاستيراد ، وغيرها من المشروعات الاستثمارية والإنتاجية الكبيرة .
- ٩ (أن تكون جهة الرقابة الأساسية على أية جمعية تعاونية ، هى جمعيتها العمومية إلى جانب حقها فى انتخاب مجلس الإدارة ، ومحاسبة أعضائها ، ومراجعة حسابات الجمعية وإقرارها بما فى ذلك الحساب الختامى .
- ١٠ (أن تكتب أية جمعية تعاونية شخصيتها القانونية ، وحقها فى ممارسة نشاطها بعد تسجيلها وإشهارها عن طريق الشهر العقارى ، وأن يكتفى بذلك عما عداه من إجراءات معمول بها الآن .

ثانيا : فى مجال التنظيم :

قيام التعاونيات الزراعية بتكوين هيكلها الوظيفى من العاملين بها وليس عن طريق الانتداب أو الإعارة من الأجهزة الحكومية حتى يشعر الجهاز الوظيفى بالولاء والإخلاص للتعاونيات .

تبسيط أساليب العمل داخل الجمعيات التعاونية ، من خلال أنظمة مالية وإدارية تتناسب مع طبيعة أعمالها ، وبما يحقق كفاءة الأداء بها باعتبارها وحدات اقتصادية تدار ذاتيا .
يكون دور الجهة الإدارية التابعة لوزارة الزراعة بالنسبة للبنيان التعاونى فى حدود المهام الآتية :

- ١) المساهمة فى حل ما يواجه البنيان التعاونى بوحداته كافة من صعوبات ومشكلات .
 - ٢) إجراء الدراسات اللازمة لتطوير التعاونيات وتقويم الأداء بها مع المساهمة فى البحوث والدراسات الخاصة بالبنيان التعاونى .
 - ٣) المشاركة فى وضع الخطة القومية للتدريب التى تشمل الأجهزة الشعبية والتنفيذية .
 - ٤) تسهيل الحصول على التمويل والقروض والمنح للتعاونيات .
 - ٥) معاونة تنظيمات القمة للبنيان التعاونى فى إيجاد علاقات مع دول العالم ، فى مجال التعاون الزراعى ، بما يعود على الحركة التعاونية بالنقد والإزدهار .
- لقد أصبح لزاما على التعاونيات الزراعية الاعتماد على نفسها فى تسيير شئونها ، والقيام بأنشطتها المختلفة مع إتاحة الفرصة أمامها للتعامل فى كافة مستلزمات الإنتاج ، عن طريق الشراء المباشر من مراكز الإنتاج ، أو من مراكز التوزيع الرئيسية ، بالإضافة إلى معاونتها على الاستيراد والتصدير للأسواق الخارجية ، مع إتاحة الفرصة للوحدات التعاونية الكبيرة أن تنشئ وحدات للتصنيع الزراعى ، ولإنتاج التقاوى والمبيدات ، والميكنة الزراعية ، والصوامع ومحطات الفرز والتعبئة والثلاجات ، وكذلك تملك وتشغيل وسائل النقل والقيام بدور الوكيل لوحدات الإنتاج والشركات الكبرى .

تصحيح مسار التسويق التعاونى الذى يعتبر أحد الواجبات والمهام الرئيسية للتعاونيات الزراعية ، وذلك عن طريق تنظيم أساليب ووسائل التسويق الحر لكافة المحاصيل الحقلية والبستانية والإنتاج الحيوانى .

الاهتمام بتنمية الموارد البشرية ، ويأتى ذلك من خلال برامج تدريبية متكاملة وعن طريق التثقيف التعاونى بما يهيئ للتعاونيين معرفة حقوقهم وواجباتهم ، والإحاطة بالفكر الاقتصادى بالجمعية لتتمكن من الاعتماد على الذات ، واستيعاب النظم الإدارية الحديثة والوسائل التكنولوجية وإدارة أموالها ، واستثمارها بأسلوب اقتصادى كفء .

قيام التعاونيات الزراعية بدورها فى التنمية وخدمة المجتمع الريفى والنهوض بالمستوى الاجتماعى والثقافى لأهل القرية ؛ وأن تكون الخدمات الاجتماعية والثقافية إحدى الأنشطة الرئيسية التى تستهدف هذه الجمعيات تحقيقها .

ثالثا : فى مجال التمويل :

من الضرورى أن تعتمد التعاونيات على مواردها إلى حد كبير ، وهذا يدعوها إلى القيام بتدبير مصادر التمويل اللازم لها ، ويمكن أن يتأتى ذلك عن طريق زيادة رأس مالها بزيادة قيمة أسهم الأعضاء ، وكذلك إنشاء صناديق الودائع والمدخرات لصالح أعضائها ، بالإضافة إلى تخصيص قسم كبير من المنح والقروض الأجنبية للبنان التعاونى الزراعى .

استمرار الجمعيات فى الاعتماد على بنك التنمية والائتمان الزراعى يقيد حركتها ويضعها تحت سيطرته . لهذا . . فإن الأمر يستلزم تغيير أوضاع هذا البنك ، ونقل جزء كبير من ملكيته للبنان التعاونى الزراعى ، بحيث يكون له قوة التأثير وتسيير البنك فى الاتجاه الذى يخدم التعاونيات بكفاءة واتقان ، وبهذا يمكن الوصول بنسبة تمثيل البنان التعاونى فى عضوية مجلس الإدارة إلى نسبة تتجاوز ٥٠ ٪ من عدد الأعضاء .

ضرورة وجود نظام محاسبى فعال ودقيق عن طريق جهاز ينشئه الاتحاد التعاونى ، وتكون له فروع فى الأقاليم بالاتحادات الإقليمية وتابعة لها ، ويتولى الاتحاد التعاونى تمويل هذا الجهاز والإشراف عليه ، واعتماد الموازنات المالية والحسابات الختامية التى يعدها كل سنة وبصورة منتظمة ودقيقة .

يجب أن تعود الفوائض الناتجة عن المعاملات إلى الأعضاء بعد تجنيب قدر كاف للاحتياجات ، وأية استقطاعات أخرى من الفوائض يقرر الأعضاء حدودها ، ويجب تحديد العائد المناسب للأعضاء مرتبطا بنسبة تعاملهم مع جمعياتهم ، وكذلك مراجعة النظام الخاص بتحديد نسبة من الأرباح لأعضاء مجلس الإدارة ، وأن يتسم ذلك بالمرونة وبموجب قرار يصدر عن الجمعية كل سنة .

الفصل الخامس

التشريعات الزراعية

تقوم التشريعات الزراعية بدور أساسى فى تنظيم النشاط الزراعى وتحديد قواعد العلاقات الزراعية بين الدولة وبين الزراع والمشتغلين بالزراعة ، وينطوى ذلك أيضا على تحديد العلاقة بين الأجهزة الحكومية على المستوى المركزى والمستوى المحلى وبين الزراع وكذا بين هؤلاء الزراع بعضهم مع بعض .

ويمكن القول إجمالاً ، أنه طالما كانت هذه التشريعات محور النشاط الزراعى فى الدولة فإنه يجب أن تكون مستنيرة وواقعية ومستقيمة وواضحة ، حتى تكون لها فاعليتها وجداوها ، وبذلك تصبح إدارة سليمة لتخطيط السياسة الزراعية وبرامجها ، ويسهل تطبيقها بكفاءة وعلى الوجه المستهدف منها والذي من أجله تصدرها الدولة .

ومنذ بداية هذا القرن صدرت تشريعات عديدة شملت النواحي المختلفة للإنتاج الزراعى ، وكلما تقدم العصر ومرت السنين على الكثير منها . . فإن الأمر يقتضى إجراء مراجعة شاملة لها ؛ حتى تتبين الدولة مدى سلامتها وفعاليتها ومسايرتها للمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التى يمر بها المجتمع ، حتى تصير موائمة تماماً لحاجات المجتمع ، وحتى تصبح وسيلة إيجابية لدفع التنمية ورفع مستوى الإنتاج الزراعى .

ومن الأوفق دائماً أن تلاحظ الدولة عند استصدار قانون لتنظيم وتوجيه التنمية الزراعية والنشاط الزراعى أن يكون القانون مؤدياً للنهوض والتقدم بالنسبة لمستوى المشتغلين بالزراعة وفى كل نواحيه ، سواء أكان فى مجال الإنتاج الزراعى أم الإنتاج الحيوانى أو الإنتاج السمكى أو فى برامج الاستصلاح والتوسع الأفقى ، ويكون فى كل هذا محققاً لآمال المجتمع وتطلعاته نحو تحقيق الرخاء والرفاهية .

ولعل أهم التشريعات الزراعية التى صدرت فى المرحلة الحديثة للتنمية الزراعية ، هو القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ، ويعتبر التشريع الأساسى للزراعة المصرية حيث يجمع مختلف

التشريعات الزراعية ويتضمن أحكاما شاملة لتنظيم الإنتاج ، وكل الأنشطة والخدمات المتعلقة بهذا الإنتاج .

ولقد تناول الباب الأول من هذا القانون تنظيم الإنتاج الزراعى ، ويشتمل هذا التنظيم على القواعد الأساسية لتحسين مناطق زراعة الحاصلات ونظم تعاقبها ، ونسبة ما يزرع منها وطرق الزراعة ومواعيدها ، وكذا تحديد أصناف القطن التى تزرع بكل منطقة ، وتضمن هذا الباب حكما يخول لوزير الزراعة تنظيم الدورات الزراعية على مستوى القرية أو على مستوى آخر .

ويحدد الباب الثانى من القانون قواعد تسجيل أصناف الحاصلات الزراعية ، وكذلك تقرير إنشاء لجنة خاصة لتسجيل أصناف الحاصلات الزراعية وتشكيلها ونظام العمل فيها ، وذلك من أجل فرض رقابة شاملة على أصناف الحاصلات الزراعية ، وعلى التجارب التى تعمل فى تحسين هذه الأصناف ، واستنباط أصناف جديدة منها بقصد رفع مستوى إنتاجية الصنف والمحافظة على صفاته وعلى مستواه .

ويتناول الباب الثالث ، القواعد الخاصة بإنتاج التقاوى وتشكيل لجنة فى وزارة الزراعة ، تسمى لجنة تقاوى الحاصلات الزراعية يصدر بتشكيلها ونظام العمل فيها قرار من وزير الزراعة ، وتختص بوضع سياسة إنتاج التقاوى وتحديد مواصفاتها ومستوياتها ودرجات الإكثار لكل صنف وطرق إنتاجها ، كما يتضمن أحكاما خاصة بمنع خلط التقاوى أو خلط المحصول الناتج منها بأى محصول آخر وضرورة المحافظة على نقاوتها .

ويحدد هذا الباب القواعد الخاصة بمناطق التركيز للتقاوى المعتمدة من الوزارة بالنسبة لكل صنف من أصناف الحاصلات الزراعية ، ويصدر وزير الزراعة القرارات الخاصة بزراعة أصناف معينة فى مناطق محددة ، وكذا الإجراءات التى تتبع لصرف التقاوى المخصصة لمناطق التركيز ، مع التزام كل حائز ممن استلم تقاوى معتمدة من الوزارة بالمحافظة عليها ، وألا يخلطها بغير التقاوى ، وألا يستعملها فى غير الزراعة فى أرضه .

ويتضمن هذا الباب حكما يلزم كل حائز باستئصال النباتات الغريبة التى تظهر فى حقله فى جميع أطوار نمو المحاصيل ، ويكون ذلك بإرشاد الجهة الإدارية المختصة ، وتحت إشرافها . ويصدر وزير الزراعة قرارا يقضى بتحديد أصناف المحاصيل ومناطقها ومواعيده تنقية النباتات الغريبة التى يجب استئصالها ، وكذلك حكم يقرر توقيع العقوبات والجزاءات على المخالفين لأحكام القانون .

ويختص الباب الرابع من القانون بالقواعد الخاصة بإنشاء حدائق للفاكهة أو التوسع فى حدائق قائمة وإلزام صاحب كل حديقة بضرورة إخطار وزارة الزراعة مقدما بموقع الأرض ومساحتها ونوع الأشجار المزمع زراعتها، وكذلك الشأن بالنسبة لمشاتل تربية نباتات الفاكهة بقصد بيعها ، أو نقل مشتل من مكانه إلا بترخيص من وزارة الزراعة ، ويحدد وزير الزراعة الشروط الخاصة بترخيص إنشاء المشاتل على أصنافها، ويحظر القانون تصدير فساتل نخيل البلح إلا بتصريح من وزير الزراعة، طبقاً للشروط والأوضاع التى يقررها، كما يتضمن أيضا حظر بيع نباتات الفاكهة أو عرضها للبيع ؛ إلا فى محلات يرخص بها من وزارة الزراعة .

ويتضمن هذا الباب حكما يخول لوزير الزراعة الحق فى إصدار قرار بإعطاء ملاك الأراضي الزراعية والحائزين لأراض مجاورة لها حق غرس أشجار خشبية على جسور الترع والمصارف العامة، على أن تقدم لهم هذه الأشجار بالمجان، وكيفية رعايتها، والمحافظة عليها، وتحديد النفقات الخاصة بهذه الصيانة ، وتصدير قيمتها ، وما يؤدى للملاك الحائزين من ثمنها عند بيعها ، على أن يؤخذ فى الاعتبار إصدار قرار وزير الزراعة بالقوانين الخاصة بالطرق والرى والمصارف .

ويختص الباب الخامس من القانون بتوثيق المخصبات الزراعية التى تستعمل فى الزراعة والمواد التى تضاف إلى التربة أو البذرة لإصلاحها أو تحسين خواصها، كما يتضمن حكما يقرر تشكيل لجنة تسمى « لجنة المخصبات الزراعية »، وتختص باقتراح أنواع المخصبات الزراعية، التى يجوز تداولها وتحديد مواصفاتها وإجراءات تسجيلها وطرق تداولها .

كما يحظر القانون صناعة المخصبات الزراعية سواء كانت أسمدة كيماوية أو عضوية بكافة أنواعها بغير ترخيص من وزارة الزراعة ، كما يحظر تجهيز هذه المخصبات أو استيرادها أو الإفراج عنها من الجمارك ، إلا بترخيص من وزارة الزراعة ، ويستثنى من ذلك الأسمدة العضوية الناتجة من مخلفات المزرعة للاستعمال الخاص بالمزارع .

ويقرر القانون إعطاء صفة الضبطية القضائية للمختصين بالوزارة ، ممن يخول لهم الحق فى أخذ عينات من المخصبات الزراعية المستوردة أو المنتجة محليا أو المعروضة للبيع ، أو المتداولة لتحليلها والتحقق من صلاحيتها .

ويتضمن الباب الثامن من القانون الأحكام الخاصة بمكافحة الآفات الزراعية ، ويصدر وزير الزراعة قرارا يحدد الآفات وطرق الوقاية منها ووسائل مكافحتها والتدابير الواجب اتخاذها لهذا الغرض ، كما يحدد القرار المناطق التى تعتبر ملوثة بأفة معينة ، وبيان النباتات

المسببة لانتشار الآفات ، والإجراءات التى تتخذ بشأنها سواء بحظر زراعتها أو تجميد ربيها ، أو إزالتها أو إعدامها ، وغير ذلك من الإجراءات التى يرى اتخاذها منعاً لانتشار الآفات .

ويحدد القرار الذى يصدره وزير الزراعة نظام مقاومة الآفات ، بما فى ذلك بيان المواد الكيميائية والأدوات التى تستعمل فى المقاومة ، وبيان إجراءات العلاج والمقاومة التى تقوم بها الجهة الإدارية المختصة على نفقة مالك النباتات ، وكذلك بيان الشروط والاحتياطات الخاصة بعلاج الخضر والنباتات التى تؤكل طازجة أو الثمار التى قاربت النضج بمواد أو مستحضرات ، تحتوى على مواد سامة أو ضارة بصحة الإنسان أو الحيوان ، وكذا الشروط والإجراءات الخاصة بعلاج النباتات ومقاومة الآفات بواسطة موظفى الجهة الإدارية المختصة ، وتحديد تكاليف العلاج والمقاومة التى تقوم بها هذه الجهة على نفقة المالك وموعد شروط تحصيلها .

يخول القانون لوزير الزراعة الحق فى اتخاذ أى إجراءات يكفل منع انتشار المرض أو الآفة ، بما فى ذلك تقليع النباتات المصابة وإعدامها بواسطة عمال الجهة الإدارية المختصة وعلى نفقتها . وفى هذه الحالة تدفع الوزارة تعويضا لمالك النباتات التى تمت إزالتها .

ويجوز ضبط وإعدام النباتات المنقولة أو المعروضة للبيع حالة كونها مخالفة لأحكام هذا القانون ، على أن يتم ذلك بالطريق الإدارى . ويخول القانون للمأمورى الضبط القضائى دخول أى حقل أو مشتل أو حديقة أو أى مكان آخر معد للسكن ، يشبه فى وجود نباتات مصابة به ، ولهم أن يضعوا النباتات التى يشبه فى إصابتها تحت المراقبة ، وذلك كله طبقا للنظم والأوضاع التى يحددها القرار الوزارى .

كما يتضمن هذا الباب أحكاما خاصة بتشكيل لجنة مبيدات الآفات الزراعية ، ويحدد القرار الوزارى اختصاص هذه اللجنة ومسئوليتها عن اقتراح المبيدات التى تستخدم فى مقاومة وعلاج الآفات والأمراض ، وتحديد طريقة تداولها ومواصفاتها وإجراءات تسجيلها . وكذلك يحدد هذا القرار أنواع المبيدات التى يجوز استيرادها وتداولها وشروط استيرادها وبيعها ، وإجراءات الترخيص باستيرادها والإتجار فيها ، وتسجيلها ، والرسوم الخاصة بذلك ، وحظر نقل بعضها من جهة إلى أخرى .

وتعتبر وزارة الزراعة فى حكم هذا القانون هى المختصة بإعطاء التراخيص الخاصة بصنع المبيدات وتجهيزها وبيعها أو إستيرادها والإتجار فيها أو الإفراج عنها ، كما يخول القانون للمأمورى الضبط القضائى الحق فى أخذ عينات بدون مقابل من مبيدات الآفات الزراعية

المستوردة أو المنتجة محليا أو المعروضة للبيع أو المتداولة ، لتحليلها والتحقق من صلاحيتها .

ويشتمل القانون على حكم يقضى بتشكيل لجنة ، تسمى لجنة الحجر الزراعى ، يصدر بشأنها قرار وزارى يبين نظام عملها ، وكذا حكم آخر يقضى بعدم إدخال النباتات والمنتجات الزراعية المصابة بأفات غير موجودة بالجمهورية ، وإن كانت هذه الأحكام تخول لوزير الزراعة الحق فى إباحة دخول بعض النباتات والمنتجات الزراعية المصابة بأنواع معينة من هذه الآفات ، إذا أمكن إبادة ما بها من آفات بجميع أطوارها إبادة تامة بمعرفة الوزارة ، وتحت مسئولية صاحبها وعلى نفقته .

ويخول القانون لوزير الزراعة الحق فى إدخال النباتات والمنتجات الزراعية التى تستورد لشئون التموين ، إذا كانت مصابة بأفات موجودة وغير موجودة ، إذا أمكن اتخاذ الوسائل الكفيلة بمنع تسرب هذه الآفات إلى محاصيل البلاد ومزروعاتها . ويكون إدخال تلك المواد تحت إشراف وزارة الزراعة وبالشروط التى تضعها ، ويتحمل المستورد جميع المصروفات التى يتطلبها تنفيذ هذه الشروط .

كما يخول القانون للوزير الحق فى إصدار قرارات ، تتضمن حظر استيراد الكائنات الحية الضارة بالزراعة عدا ما يستورد للأغراض العلمية ، وكذا حظر تصدير النباتات والمنتجات الزراعية غير المطابقة لتشريعات الحجر الزراعى فى الدول المصدرة إليها ، مع بيان شروط الترخيص فى تصدير أو استيراد النباتات والمنتجات الزراعية ، وحالات الإعفاء من الترخيص ، وتحديد الأماكن الخاصة بدخول رسائل نباتات أو منتجات زراعية معينة ، والإجراءات التى تتخذ فى شأن الرسائل التى يرفض دخولها أو عبورها أراضي الجمهورية .

أما الباب السابع من القانون . . فإنه يتضمن الأحكام الخاصة بتنظيم إجراءات استخراج بطاقات الحياة الزراعية لكل حائز له الحق فى حملها والحصول عليها . ويبين القانون طريقة إنشاء السجل الخاص بتسجيل بيانات الحياة ، ومواعيد تقديم طلب الحصول على البطاقة أو تجديدها ، والبيانات التى تتضمنها كل بطاقة ، وذلك طبقا للنموذج التى تعده وزارة الزراعة لهذا الغرض . ويتعين على الجمعية التعاونية الواقع فى دائرتها العقار أن تعرض تلك البيانات على لجنة تشكل من العمدة وأحد المشايخ والصراف ودلال المساحة ، وعضو من الاتحاد الاشتراكى لمراجعتها واعتمادها قبل إثباتها بالسجل .

كما تقرر أحكام هذا الباب الإجراءات الخاصة بتعديل الحياة الزراعية ، وضرورة موافقة الجمعية التعاونية الزراعية المختصة على هذا التعديل . كما تتضمن هذه الإجراءات

إقرار الحائز الجديد بتحمل الديون المستحقة على الأرض محل التنازل ، سواء للحكومة أو لبنك التنمية والائتمان الزراعى .

ويصدر وزير الزراعة القرارات الخاصة بتحديد نماذج السجلات وبطاقات الحياة ، وجميع الأوراق التى تتطلبها ، وطرق القيد فيها ، وتحديد المسئولين عنها ، والرسوم الواجب أدائها فى حالة فقد البطاقة أو تلفها ، وتعتبر السجلات وبطاقة الحياة أوراقا رسمية ، كما يبين القرار طرق الطعن فى بيانات الحياة ، والجهة التى تفصل فى الطعن ، وكيفية تشكيلها والإجراءات التى تتبعها .

أما الباب الثامن من القانون فيختص بتحديد العقوبات ، وحجم كل منها ، ومقدار العقوبة والغرامات التى يقررها بالنسبة لكل مخالفة لأحكامه ، وكيفية تطبيق هذه الأحكام ، وكذا الإعفاءات منها طبقا لأوضاع معينة والجهة المختصة بهذه الإعفاءات ، وذلك فى حالات إزالة أسباب المخالفة ، أما بالطريق الردارى أو بواسطة المخالفة نفسه .

قانون عدم المساس بالرقعة الزراعية :

لقد صار امتداد التوسع العمرانى بأشكال مختلفة على الرقعة المنزوعة ، واستقطاع ألوف الأفدنة سنويا من الأراضى الزراعية الخصبة ، فى تشييد المساكن والمصانع ومنشآت الخدمات الاجتماعية أمراً ملحوظاً وقدرت المساحة التى تستقطع سنويا من الأرض الزراعية واستبعادها من الاستغلال الزراعى بنحو ٢٥ ألف فدان ، مما ترتب عليه تحول أكثر من نصف مليون فدان من أراضٍ زراعية إلى غير ذلك من الأغراض .

ونظراً لانتشار هذا الزحف بصفة مضطردة ومتزايدة سنويا ، ونظراً لما تعانيه البلاد من عجز شديد فى الأراضى المنزرعة واختلال التوازن بين هذه الأراضى وبين طلب السكان عليها لاستيفاء حاجاتهم من الغذاء ومن خامات التصنيع ومن السلع الزراعية التصديرية ، قامت الدولة بإصدار القانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٢ يتضمن أحكاماً تهدف إلى صيانة الرقعة المنزوعة ومنع التعدى عليها بالبناء وكذا الحفاظ على خصوبتها .

ويشتمل هذا القانون على حكم يقضى بحظر تجريف الأرض الزراعية أو نقل الأتربة لاستعمالها فى غير أغراض الزراعة ويعتبر تجريفاً للأرض الزراعية ، إزالة أى جزء من الطبقة السطحية للأرض الزراعية ، إلا أن القانون أجاز تجريف الأرض الزراعية ونقل الأتربة منها لأغراض تحسينها زراعياً ، أو المحافظة على خصوبتها ، ويتحدد ذلك بقرار من وزير الزراعة طبقاً لقواعد العرف الزراعى .

كما يحظر القانون على المالك أو نائبه أو المستأجر أو الحائز للأرض الزراعية بأى صفة ترك الأرض غير المنزرعة لمدة سنة من تاريخ آخر زراعة ، رغم توافر مقومات صلاحيتها للزراعة ومستلزمات إنتاجها ، وكذلك يحظر ارتكاب أى عمل ، أو الإقدام على أى عمل من شأنه تبوير الأرض الزراعية أو المساس بخصوصيتها .

وينص القانون على حظر إقامة أى مبان أو منشآت فى الأرض الزراعية ، أو اتخاذ أية إجراءات فى شأن تقسيم هذه الأراضى لإقامة مبان عليها ، ويعتبر فى حكم الأراضى الزراعية الأرض البور القابلة للزراعة داخل الرقعة الزراعية ، ويستثنى من هذا الحظر الأراضى الواقعة داخل كردون المدن الأراضى الداخلة فى نطاق الحيز العمرانى للقرى ، وكذا الأراضى التى تقام عليها مشروعات تخدم الإنتاج الزراعى أو الحيوانى التى يصدر بتحديداتها قرار من وزير الزراعة ، كما يستثنى من هذا الحظر الأراضى الواقعة بزممام القرى التى يقيم عليها المالك مسكنا خاصا به أو مبنى يخدم غرضه .

ويتضمن القانون الأحكام الخاصة بالعقوبات لمن يخالف قواعده ونصوصه ، وهى إجمالا تتمثل فى عقوبات صارمة ، تهدف إلى الحيلولة دون ضياع الأرض الزراعية أو تقلصها أو تعطيل استثمارها فى الزراعة ، أو خفض مستوى خصبها وإنتاجيتها بإعتبار أن هذه الأراضى تمثل ثروة قومية بالغة الأهمية فى التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة .

ويقرر القانون الأمر بإزالة أسباب المخالفة على نفقة المخالف ، وفى جميع الأحوال لا يجوز الحكم بوقف تنفيذ عقوبة الغرامة ، كما يعطى لوزير الزراعة الحق فى إزالة أسباب المخالفة بالطريق الإدارى على نفقة المخالف ، وتوقف الإجراءات والدعاوى المرفوعة على من أقاموا بناء على الأراضى الزراعية فى القرى قبل تحديد الحيز العمرانى لها .

قانون تنظيم وحماية الثروة الحيوانية :

بالنسبة للثروة الحيوانية . . فإن قانون الزراعة تضمن فى الكتاب الثانى منه أحكاما موزعة . بين ثلاثة أبواب . وقد انفرد الباب الأول بالأحكام الخاصة بتنظيم تصدير واستيراد الحيوانات والدواجن والطيور الحية ، ويتضمن حظر ذبح عجول البقر الذكور قبل بلوغها سن الستين ، كما لايجوز ذبح إناث الأبقار والجاموس والأغنام غير المستوردة ، قبل تبديل جميع قواطعها كما لا يجوز ذبح الإناث العشار .

ويقرر القانون تشكيل لجنة تسمى « لجنة علف الحيوان » يصدر بتشكيلها ونظام عملها قرار من وزير الزراعة ، وتختص باقتراح أنواع العلف التى يجوز تداولها وتحديد مواصفاتها

وإجراءات تسجيلها وشروط تداولها . كما يتضمن القرار الوزارى تحديد مواد العلف الخام والعلف المصنع ومواصفاتها وشروط تعبئتها ، وكذا إجراءات تراخيص الإتجار فى مواد العلف وشروطها وكيفية تنظيم بيع العلف المصنع والخام وتداوله ، ونقله من جهة إلى أخرى ، وتوزيعه بمقتضى بطاقات تعد لهذا الغرض ، كما يتضمن القرار الوزارى كيفية تنظيم الرقابة على مصانع العلف ومجال الإتجار ، وبيان السجلات الواجب إمسакها ، وكيفية أخذ عينات العلف ومواده وتحليلها ، وطرق الطعن فى نتائج التحليل والتنظيم منها .

كما يحظر القانون الإتجار فى الكسب أو مواد العلف الخام التى يحددها قرار وزير الزراعة ، وكذا العلف المصنع . ويشمل الحظر طرح أى من هذا كله للبيع أو التداول أو النقل من جهة إلى أخرى أو حيازتها بقصد البيع ، إلا بعد الحصول على ترخيص من الوزارة على أن تكون شروط ومكونات ومواصفات العلف مطابقة لأحكام القرار الذى يصدره الوزير فى هذا الشأن . كما لا يجوز تشغيل أى مصنع لعلف الحيوان ، إلا بعد الحصول على ترخيص خاص من الوزارة طبقاً للشروط والأوضاع التى يتضمنها هذا القرار .

ويتضمن القانون أحكاماً خاصة يحظر صيد الطيور النافعة للزراعة والحيوانات البرية أو إمسакها بأى طريقة ، ويحظر القانون حيازتها أو نقلها أو بيعها أو عرضها للبيع وكذا إتلاف أو كآر الطيور المذكورة أو إعدام بعضها . ويحدد القرار الذى يصدره وزير الزراعة أنواع الطيور والحيوانات البرية والمناطق ، التى تنطبق عليها أحكام هذا القانون ، كما يحظر زراعة النباتات الضارة بالطيور السالف ذكرها ، والتعامل فى المواد الغذائية التى تستعمل لإمساك الطيور أو بيعها أو حيازتها أو تداولها أو استعمالها .

وبالنسبة لتربية النحل ودودة الحرير . . فإن القانون يتضمن أحكاماً تقرر منع إستيراد ملكات النحل وبيض دودة الحرير أو بيعها أو الإتجار فيها ، إلا بترخيص من وزارة الزراعة . كما يحظر أيضاً إستيراد عسل النحل بدون ترخيص من الوزارة ، ويصدر وزير الزراعة قراراً يبين فيه الطرق الفنية الواجب اتباعها فى تربية النحل ودودة الحرير فى جميع المراحل والأطوار ، وكذلك نماذج السجلات التى يجب على المربين إمسأكها . ولا يجوز تربية ملكات النحل أو تبذير دودة الحرير بقصد الإتجار فيها إلا بترخيص من الوزارة .

ويتضمن القانون أحكاماً تقضى بصيانة الثروة الحيوانية والمحافظة عليها وتنميتها ، ومن بينها حكماً يقرر تسجيل كل أو بعض الحيوانات إجبارياً فى المناطق التى يعينها وزير الزراعة ، وله أن يقرر حقنها وتطهير الحظائر لوقايتها من الأمراض ، وتشخيص الأمراض

المعدية والوبائية فى مواعيد دورية ، مع وجوب اختبار الحيوانات التى يشتبه فى إصابتها وعزلها حتى يتم إجراء الاختبارات اللازمة لها .

ويتعين على أصحاب الحيوانات وحائزيها والذين يتولون حراستها وملاحظتها عند ظهور أى مرض بينها أو نفوق بعضها بسبب مرض ، إبلاغ الأمر إلى المشرف الزراعى المختص أو إلى أقرب وحدة بيطرية ، ولا يجوز الإتجار فى الحيوانات المصابة بالأمراض المعدية أو الوبائية أو المشتبه فى إصابتها ، وحظر نقلها من جهة إلى أخرى ، كما يحظر القانون إلقاء جثث الحيوانات النافقة فى النيل أو الترعى أو المساقى أو المصارف أو فى الطرق أو فى العراء ، ويجب دفن هذه الجثث على عمق كاف بعيدا عن مصادر المياه .

وقد خصص القانون فصلا مستقلا ضمن هذا الباب ، يتضمن أحكاما خاصة بالحجر البيطرى ، حيث يقرر منع دخول الحيوانات المستوردة أو لحومها أو منتجاتها إلا بعد استيفاء إجراءات الحجر البيطرى للتحقق من خلوها من الأمراض الوبائية المعدية ، ويضبط كل مايدخل منها بالمخالفة هذا لأحكام هذا القانون ، ويعدم ما يكون مصابا بأمراض وبائية ومعدية .

وقد خول القانون لوزير الزراعة الحق فى منع تصدير الحيوانات ولحومها ومنتجاتها ومتخلفاتها إلى الخارج ، إلا بعد فحصها والتحقق من خلوها من الأمراض الوبائية المعدية وتقضى أحكام القانون بضرورة ذبح الحيوانات المستوردة لهذا الغرض خلال ثلاثين يوما من تاريخ إيداعها فى محجر بيطرى ، ولوزير الزراعة - بالاتفاق مع وزير التموين - أن يصدر قرارا بإطالة هذه المدة فى المحاجر التى يعينها ، ويلتزم مستورد الحيوانات بتغذيتها خلال مدة إيداعها بالمحاجر .

ويتضمن هذا الباب حكما يقضى ذبح أو سلخ الحيوانات المخصصة لحومها للاستهلاك العام ، وذلك فى المدن والقرى التى توجد بها أماكن مخصصة رسميا للذبح أو مجازر عامة خارج هذه الأماكن ، والتى تحدد بقرار من وزير الزراعة الذى يحدد شروط ذبح الحيوانات ونقل لحومها ومخلفاتها ، وعرضها للبيع ، وتعين طريقة السلخ ، والآلات والأدوات التى تستعمل فى تلك العملية ، وكيفية الحصول على تراخيص السلخ ومدتها وكيفية تجديدها أو إلغائها . كما يبين القرار درجات الجلود ومواصفاتها وكيفية حفظها . ويخول القانون لمأمورى الضبط القضائى الحق فى ضبط لحوم الحيوانات التى تذبح أو تسلخ بالمخالفة لأحكام هذا القانون .

وكانت خاتمة قانون الزراعة ، باباً خاصاً يتضمن عشرة أحكام تقرر عقوبات وجزاءات معينة ، توقع الشخص الذى يخالف أياً من الأحكام السابق ذكرها ، وكذا أحكاماً خاصة بمصادرة المواد محل المخالفة وكيفية تنفيذ ذلك .

وفى واقع الأمر . . فإن أحكام قانون الزراعة قد جاءت شاملة لكل نواحي النشاط الزراعى فى مجال التوسع الرأسى ، سواء أكان ذلك فى مجال الإنتاج النباتى أم الحيوانى أم الداجنى أم فى مجال الثروة السمكية ، وكيفية تنظيم الاستغلال الزراعى وانضباطه وصيانة الموارد الزراعية والمحافظة عليها ، كما تضمن أحكاماً تشتمل على كثير من أنواع الرد على من يخالف أحكامه . ولكنه وضع فى مرحلة تغيرت معالمها وأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية ؛ الأمر الذى يوجب مراجعته مراجعة شاملة بما يطابق مرحلة التحرر الاقتصادى التى بدأت الدولة فى تطبيقها خلال السنوات الأخيرة ، والتى ستصبح مساراً أساسياً لكل نواحي التنمية الزراعية فى بلادنا .

الفصل السادس

البحوث الزراعية

يجرى البحث العلمى الزراعى فى عدد كبير من المؤسسات العلمية ، ومنها المؤسسات الرئيسية الآتية :

١ (**كليات الزراعة** : وعددها حاليا ١٦ كلية كموزعة بين ١٢ جامعة مصرية تتبع كل منها مزرعة تجريبية تتفاوت فى مساحتها من ٢٥ فداناً الى ١٢٠٠ فدان ، وتختلف فى مدى قدرتها على القيام بالبحوث الزراعية من حيث كفاءة التجهيزات والتسهيلات المتاحة والافراد المدربين وميزانية التشغيل ، ومدى السيطرة على الظروف التجريبية والمعرفة فى رصد النتائج .

٢ (**كليات الطب البيطري** : وعددها أربعة أضيفت إليها اثنان .

٣ (**مركز البحوث الزراعية** : وهو الجهاز البحثى التخصصى لوزارة الزراعة ويضم ١٢ معهدا متخصصا بالإضافة إلى أربعة معامل ، كما تخدمه ثلاثون محطة للتجارب والبحوث الحقلية ، موزعة جغرافيا فى أنحاء الجمهورية ، منها ١٢ للمحاصيل ومثلها للإنتاج الحيوانى وست محطات للمحاصيل البستانية .

٤ (**المركز القومى للبحوث** : ويضم عدة شعب منها شعبتان متخصصتان كلية فى العلوم الزراعية ، وهما : شعبة البحوث الزراعية والبيولوجية وشعبة بحوث الصناعات الغذائية والألبان ، كما يضم شعبتين تقومان بأنشطة زراعية وهما شعبة البحوث الأساسية وشعبة بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية ، بعد أن كان تابعا لرئيس الأكاديمية .

٥ (**مركز بحوث الصحراء** : ويتبع وزارة استصلاح الأراضى ، ويباشر نشاطه فى دراسات وبحوث الموارد الزراعية واستخدامها منذ ١٩٥٤ فى المناطق الصحراوية ،

خارج المساحات المنزوعة فى الدلتا والوادی .

٦) **معهد علوم البحار والمصايد** : ويتبع أكاديمية البحث العلمى والتكنولوجيا .

٧) **عدد من الأقسام والوحدات** : التى تجرى بحوثا ترتبط بالمجال الزراعى وهى :

- المركز القومى لبحوث وتكنولوجيا الإشعاع بهيئة الطاقة الذرية - وزارة الكهرباء والطاقة .

- قسم بحوث الأراضى والمياه وقسم بحوث البيولوجيا الإشعاعية ، ويتبعان مركز البحوث النووية ، هيئة الطاقة الذرية - وزارة الكهرباء والطاقة .

- وحدة بحوث الاجتماع الرفي بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية .

ولا يتضمن التكوين الموضح بعاليه مركز البحوث المائية الذى يتبع وزارة الأشغال العامة والموارد المائية ، على الرغم من أن بعض معاهده يرتبط نشاطها ارتباطا مباشرا ووثيقا بالبحوث الزراعية ، ونخص بالذكر منها معهد الصرف ، ومعهد بحوث ضبط وتوزيع مقننات الري ، وكثير من الدراسات ، ومشروعات البحوث التى يقوم بها المركز ، تستعين فيها - عند الحاجة - بخبراء من هيئة البحوث فى معاهد مركز البحوث الزراعية على وجه الخصوص .

مما تقدم يتضح أن المؤسسات العلمية المصرية بما تضمه من معاهد وأقسام وتخصصات تعتبر كافية لتغطية متطلبات البحث العلمى الزراعى فى مصر ، إذا ما وظفت التوظيف السليم . حقيقة أن توزيعها الجغرافى غير متوازن إلا أن هذا الوضع يجرى تصحيحه تدريجيا وباستمرار ، حيث يؤخذ فى الاعتبار عند التفكير فى إنشاء معاهد علمية أو بحثية جديدة .

غير أنه لابد من الاعتراف بأن كثيرا من المراكز - ربما فيما عدا الجامعات - قد حادت عن الأهداف التى وضعت لها عند إنشاء تنظيم بحثى . فعلى سبيل المثال نذكر أن المعاهد البحثية غير الجامعية اهتمت - فى المقام الأول - بالدراسات التى تستهدف الحصول على درجات علمية ، خصوصا بعد أن طبق على أفرادها العلميين كادر التوظيف الجامعى . كما أن الكليات الجامعية الإقليمية لم تهتم بالقدر الكافى حتى الآن بمشكلات الأقاليم التى نشأت فى وسطها ولخدمتها . ومما أدى إلى قصور حيز البحوث فى الجامعات ، أنها أصبحت تعتمد اعتمادا كبيرا على إجراء البحوث من خلال المعاهد البحثية ، نظراً لتطور التجهيزات بها مع ضغط العمل فى التدريس الذى يستنفذ معظم وقت أعضاء هيئة التدريس بالكليات .

ومما تجدر الإشارة إليه أن المزارع ومحطات التجارب التابعة للمركز القومى للبحوث ، ومعهد الصحراء ، وهيئة الطاقة الذرية تعطى مساحات صغيرة ، وليست بنفس الإتساع لمحطات مركز البحوث الزراعية ، تغطى مساحة مزارعها حوالى ٤٠ ألف فدان ، كما أنها تفوق فى مستواها محطات المركز القومى للبحوث ، وتلك التى تتبع كليات الزراعة ، فضلا عن أنها أكثر تجهيزا وأفضل انتشارا وأحدث تنظيما داخل وزارة الزراعة .

وفى ضوء عدم تيسر بيانات دقيقة عن محطات التجارب والبحوث الزراعية الحقلية ، يمكن القول أنها تفتقر إلى الكثير من الإمكانيات والتجهيزات ، كى تصبح فى مستوى المحطات العالمية ، حيث ينقصها فى الغالب ما يلى :

- أجهزة الرصد والقياس .
- توفر الأفراد العلميين والملاحظين والمدرسين بكفاية تامة .
- مستلزمات الرقابة والمتابعة والتقييم .
- ضمان الدقة والأمانة فى القياس والتسجيل .
- إجراء جميع عمليات الخدمة والمعرفة حسب المواعيد المقررة ، وطبقا للأصول الفنية السليمة .
- وعلى الرغم من أن بعض هذه المحطات التجريبية فى مناطق صحراوية مثل رفح - العريش - الخطارة - أنشاص - العامرية - النوبارية - فوكة - الواحات الخارجة - وادى النطرون ، إلا أنها تفتقر إلى كثير من المقومات والمعدات الحديثة ووسائل البحث والدراسة والإمكانيات الفنية ، التى تلزم للأجهزة التى تقوم بإجراء البحوث داخل هذه المحطات ؛ مما يؤثر تأثيرا مباشرا فى كفاءة ومقدرة هذه الوحدات البحثية .